



المركز الديمقراطي العربي - ألمانيا

المجلة الدولية للدراسات الكردية

دورية علمية دولية محكمة تصدر عن المركز الديمقراطي العربي - ألمانيا

R N/VIR. 336 – 458.B

المركز الديمقراطي العربي

المجلة الدولية للدراسات الكردية



Kovara Navdewletî ji bo Xwendinên Kurdî
International Journal of Kurdish Studies

Kovara Navdewletî ji bo
Xwendinên Kurdî

International Journal of
Kurdish Studies



DEMOCRATIC ARABIC CENTER

Germany: Berlin 10315 Gensinger- Str: 112

<http://democraticac.de>

TEL: 0049-CODE

030-89005468/030-898999419/030-57348845

MOBILTELEFON: 0049174274278717

الذکر

هه و النامه ی
کتیب

المجلة الدولية للدراسات الكردية : المجلد 2 ، العدد السادس- تعوز/2024

International Journal of Kurdish Studies

Volume2 , Issue 6 - July / 2024

دورية علمية دولية محكمة

Nationales ISSN-Zentrum für Deutschland

ISSN 2751-3858

الرقم التسلسل المعياري

registration number

R N/VIR. 336 – 458.B

المجلة الدولية للدراسات الكردية دورية علمية دولية محكمة تصدر عن

المركز الديمقراطي العربي - ألمانيا

The International Journal of Kurdish Studies is an international

هي مجلة علمية دولية دورية ربع سنوية، تعنى بنشر البحوث والدراسات الأكاديمية التي تمتاز بالإضافة العلمية والاستقصاء والتوثيق في الشؤون الكردية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما تتعرض لمسائل الأقليات، ولاسيما ما يتعلق بخصوصياتها الثقافية.

It is an international quarterly periodical scientific journal. It is concerned with publishing research and academic studies distinguished by scientific addition, investigation, and documentation in Kurdish affairs based on the political, economic, social, and cultural fields. It also deals with issues of minorities, especially their cultural specificities.

رئيس المركز الديمقراطي العربي

أ. عمار شرعان

الهيئة المشرفة على المجلة

رئيس التحرير:

ا.د. رفيع سليمان – ألمانيا – برلين

نائب رئيس التحرير:

د. صافية زفكي – سوريا

رئيس اللجنة العلمية:

د. شونم يحيى خضر – إقليم كردستان - العراق

البريد الالكتروني للمجلة:

j.kurdish@democraticac.de

registration number

R N/VIR. 336 – 458.B

Democratic Arabic Center in Berlin – Germany

أعضاء الهيئة الاستشارية:

د. شوان خورشيد – إقليم كردستان العراق
د. محمود عباس - الولايات المتحدة
د. مسلم طلاس – سوريا

أ.د. تاجانا سباتارو – رومانيا
أ.د. شيموس حسن - سوريا
أ.د. عامر شبل زيا – العراق
أ.د. عبد الوهاب موسى، إقليم كردستان العراق
أ.د. فاروق إسماعيل- سوريا - ألمانيا
أ.د. فلاذيمير سبترو – رومانيا
أ.د. لقمان توبراك - تركيا

أعضاء اللجنة العلمية:

أ.د. آزاد زنگنه – إقليم كردستان العراق
أ.د. أسماء الجيوشي مختار – مصر
أ.د. إناس قتيقة – الجزائر
أ.د. أوأن عبد الله محمود الفضي – العراق
أ.د. تاجانا سبرتو – رومانيا
أ.د. حنان عبد الغفار عطية إبراهيم – السعودية
أ.د. حيدر زاير العامري – العراق
أ.د. خلود بو عصبدة - تونس

أ.د. زينب رياض جبر – العراق
أ.د. شيموس حسن – سوريا
أ.د. عامر شبل زيا - العراق
أ.د. عصام عيروط – فلسطين
أ.د. عماد خليل إبراهيم الحديدي – العراق
أ.د. فاروق إسماعيل – سوريا- ألمانيا
أ.د. فوزي محود اللافي الحسومي – ليبيا
أ.د. مضوي بكر عبد الله آدم عثمان – السودان
أ.د. ميثم منفي كاظم العميدي – العراق
أ.د. ندوة هلال جردة – العراق
أ.د. هالة السيد الحسن- الاقتصاد – مصر
أ.د. هشام البدرى - مصر

أ.د. يوسف سعدون المعموري- العراق
أ.د. سعيد موسى- المغرب
أ.د. احمد شاكر عبد العلاق- العراق
أ.د. أحمد ياسين أحمد الجوارى – العراق
د. إدريس محمد صقر جرادات-الصقر- فلسطين
د. أيوب رفائي – الجزائر
د. براجي صباح – الجزائر
د. بن شيركي عبد القادر- المغرب
د. بوشعاب سعالو- المغرب
د. تقى مباركية – الجزائر
د. خالد مصطفي – الجزائر
د. رافار عبد القادر الأمير – المغرب
د. رضوان آيت أعزي – المغرب
د. رمدوم تودة – الجزائر
د. رمضان بشير امحمد إبراهيم – ليبيا
د. رملي مخلوف – الجزائر
د. رياض محمد عبده ثابت – اليمن
د. زينب ياقوت – الجزائر
د. سالم صالح خميس المعموري ، العراق
د. سامية بدوي – الجزائر
د. سيف الحسيني – العراق
د. صابر بن يوسف عبدالله – العراق
د. عبدالعزيز عبدالمقتر الشربيني عبدالعزيز – مصر



- د. غير أحمد - سوريا
د. عثمان تاموسيت - المغرب
د. علي موسى مسلم الددا - الأردن
د. عامر محمود أيوب الرواشدة - أردن
د. عمالي مصطفى - الجزائر
د. كحل صليحة - الجزائر
د. كلثوم مسعودي - الجزائر
د. كمال دحماني - المغرب
د. لامية حسين - الجزائر
د. لطيفة عمر - ليبيا
د. ليلى مفتاح فرج العزيمي - ليبيا
د. محمد إبراهيم عبد الله الوفض - السودان
د. محمد جلول زعادي - الجزائر
د. محمد حسن داود - إيطالية
د. محمد حمدي عبد العليم علام - مصر
د. محمد رحوتي - المغرب
د. محمد سعيد طارش اليونس - العراق
د. محمود عباس - الولايات المتحدة
د. مرام محمود - مصر
د. مسعود حمو - سوريا
د. مسلم طالاس - سوريا- ألمانيا
د. معاذ صبحي عليوي - فلسطين
د. نبع ديبان - لبنان
د. وسام بسلام - فلسطين
د. و هنية بوريعن - الجزائر
د. و هنية سعد اللاوي - تونس

معايير التحكيم الأولي لقبول النشر:

- يجب أن تتوفر في البحوث المقترحة الأصالة العلمية الجادة وتنقسم بالعمق.
- يجب ألا يكون المقال قد سبق نشره أو قدم الى مجلة أخرى.
- ألا تكون البحوث الرسالة مسئلة من كتب مطبوعة، أو جزء من أطروحة.
- تمتلك المجلة حقوق نشر المقالات المقبولة ولا يجوز نشرها لدى جهات أخرى الا بعد الحصول على ترخيص رسمي منها.

■ لا تنشر المقالات التي لا تتوفر على مقاييس البحث العلمي أو مقاييس المجلة المذكورة.

■ المجلة غير ملزمة بإعادة البحوث المرفوضة الى أصحابها.

■ تحتفظ المجلة بحق نشر المقالات المقبولة وفق أولوياتها وبرنامجهما الخاص.

■ البحوث التي تتطلب تصحيح أو تعديل مقترح من قبل لجنة القراءة تعاد الى أصحابها لإجراء التعديلات المطلوبة قبل نشرها.

■ على البحوث المقترحة أن تراعي القواعد المنهجية والعلمية المتعارف عليها.

■ تخضع كل البحوث المقترحة للتحكيم العلمي من طرف لجنة القراءة وبسريرة تامة، بحيث:

يحق للمجلة اجراء بعض التعديلات الشكلية الضرورية على البحوث المقدمة للنشر دون المساس بمضمونها.

Preliminary evaluation criteria for publication acceptance:

- Proposed research must have serious scientific originality and depth.
- The article must not have been previously published or submitted to another journal.
- The submitted research should not be taken from a publication or part of a dissertation.
- The journal owns the rights to publish the accepted articles, and it is not permissible to publish them with other parties except after obtaining an official license from them.
- Do not publish articles not available on the standards of scientific research or the standards of the aforementioned journal.
- The journal is not obligated to return the rejected research to its owners.
- The journal reserves the right to publish accepted articles according to its priorities and program.
- Researches that require correction or modification proposed by the reading committee are returned to their authors to make the required modifications before publishing them.
- The proposed articles are sent to the Editorial Board for arrangement and classification and presented to the Scientific Committee for evaluation.
- All proposed research is subject to double scientific evaluation by the reading committee and in complete confidentiality, so that:
 - The journal has the right to make some necessary formal modifications to the research submitted for publication without prejudice to its content.
 - The researcher corrects the errors presented by the evaluations, if any, and sends them back to the journal.
- Research should be sent to the journal's email address: j.kurdish@democraticac.de

شروط النشر:

- لغات مقالات هذه المجلة: الكردية، العربية، الإنجليزية، الفرنسية، الألمانية.
- إعداد الصفحة: الورق مقاس A4، مع ترك مسافة 2 سم لكافة أبعاد الورقة، والتباعد بين الأسطر single. وعند بداية كل فقرة، يترك فراغ بمقدار (1سم).
- خطوط الكتابة: استخدام Time new Roman لكافة اللغات المعتمدة في المجلة، وبحجم الخط (12) للمتن، وكذلك للعناوين الفرعية ولكن بخط عامق. وبحجم الخط (10) للملخص ولعنوانه (10) عامق، كما يستخدم حجم (10) للهوامش، والكلمات المفتاحية، ونهاية البحث من المصادر والمراجع.

- لا يستخدم في البحث نظام الفصول: الفصل الأول، والفصل الثاني، بل يستخدم الترقيم ابتداء من المقدمة، أي أن المقدمة سيسند لها الرقم واحد وهكذا لباقي الفقرات التي سيسند لها الأرقام بحسب تسلسلها، وإذا كانت هناك فقرات فرعية ضمن الفقرة الرئيسية فيتم ترقيمها اعتماداً على رقم الفقرة ورقم تسلسلها (مثلاً ضمن المقدمة التي رقمها واحد توجد فقرات فرعية فالأولى سيكون رقمها كمايلي 1.1 والثانية 1.2 وهكذا). أي سترقم العناوين الأساسية بأرقام أساسية والعناوين الفرعية بأرقام فرعية مثال (1-1 ، 2-2 ، -). ويفضل أن يكون الترقيم يدوياً وليس آلياً.

- يبوب البحث على النحو التالي :

1- عنوان البحث يظهر في منتصف أعلى الصفحة الأولى من البحث، واسم الباحث(أو الباحثين)، وجهة الدراسة أو العمل، والبلد الذي ينتمي إليه، والعنوان (العناوين)، والبريد الإلكتروني.

2- ثم الملخص Abstract ، الملخص باللغة المعتمدة في البحث وكذلك باللغة الإنكليزية، وإن أمكن باللغة العربية أيضاً. يتألف الملخص من مئة وخمسين كلمة تقريباً، ويحتوي على هدف البحث وأهميته، وأسباب اختيار البحث، والجديد الذي سيضيفه عن الأبحاث السابقة، ومنهج البحث وطريقته (في الجمع والفرز، وفي استخدام البيانات والمعلومات، أو من التقنيات أو وسائل البحث والإحصاء وغيرها)، ولمحة عن النتائج، ثم عرض ترتيب الفقرات التي ستنبع المقدمة.

3- ثم الكلمات المفتاحية الدالة (key words) ، تمثل المواضيع الأساسية بالبحث، ويفضل ألا تكون من العنوان.

4- ثم المقدمة Introduction : تتضمن أهمية البحث وأهدافه وفائدته، جديد هو تميزه عن الأعمال السابقة(لبيان الإضافة في البحث)، وبيان الأسباب الداعية للبحث، وتأثيره.

5- المتن: عرض المعلومات والبيانات والمناقشة والتحليل. ويجب أن يكون تسلسل الأعمال منسجماً بشكل جيد بما يساعد على المتابعة، وعرض الأشكال والصور التفصيلية الواضحة.

6- النتائج والمقترحات. بعرض مساهمات هذا البحث، ومقارنتها بالبحوث المشابهة السابقة، وبيان ما يميزه عنها، ومناقشة النتائج التي تم التوصل إليها، سلباً أو إيجاباً، وإذا كان هناك انحرافات بالنتائج فينبغي توضيح أسباب هذه الانحرافات. تُعرض هذه النتائج بشكل مختصر ومركّز.

■ إرفاق نبذة عن سيرة ذاتية الباحث أو الباحثين المشاركين في نهاية البحث.

- حجم البحث لا يقل عن 10 صفحات ولا يزيد عن 20صفحة، فيها الرسوم والأشكال والجدول.
 - أن يتبع المؤلف الأصول العلمية المتعارف عليها في إعداد وكتابة البحوث وخاصة فيما يتعلق بإثبات مصادر المعلومات وتوثيق الاقتباس واحترام الأمانة العلمية في تهميش المراجع والمصادر.
 - ترتب المراجع والهوامش في نهاية المقال بحسب الطرق المنهجية المتعارف عليها ووفقاً للتسلسل العلمي المنهجي وبطريقة يدوية.
 - المراجع والهوامش تكتب بطريقة APA على الشكل الآتي:
- في المتن يكتب بين قوسين: لقب الكاتب والسنة والصفحة (اللقب: السنة...، ص..)
- وتكتب المعلومات الكاملة في آخر المقال على هذا النحو: اسم ولقب الكاتب، عنوان الكتاب، الجزء، دار النشر، الطبعة، بلد النشر، سنة النشر، الصفحة.

أسلوب عرض المراجع:

- الكاتب: اسم المؤلف أو المؤلفين، (سنة النشر)، عنوان الكتاب، اسم المترجم أو المحرر، الطبعة، الناشر، مكان النشر، رقم الصفحة.
- الدوريات والمجلات والتقارير: اسم المؤلف أو المؤلفين، (سنة النشر)، عنوان الدراسة أو المقالة، اسم المجلة، العدد، رقم الصفحة.
- مقالات الجرائد الإخبارية: اسم المؤلف، عنوان المقالة، اسم الجريدة، تاريخ النشر.
- المنشورات الإلكترونية اسم الكاتب، عنوان المقال أو التقرير، اسم السلسلة إن وجدت، اسم الموقع الإلكتروني، تاريخ النشر إن وجد.
- في حين يستشهد بالمرجع في قائمة المصادر والمراجع بالنسبة لمقالات الجرائد والمنشورات الإلكترونية بآزالة تاريخ المشاهدة والنشر.
- في حالة عدم معرفة اسم الكاتب أو المجلة نكتب بين قوسين (د.ن) وهي تعني دون ناشر.
- في حال عدم معرفة تاريخ النشر نكتب بين قوسين (د.ت) في القوسين الخاصين بالتاريخ وهي تعني دون تاريخ.
- كتابة المراجع باللغة الأجنبية يكون بنفس الطريقة التي تكتب بها المراجع باللغة العربية.
- لا تقسم قائمة المراجع إلى كتب ومجلات وموسوعات بل ترتب أجنبيا حسب أسماء المؤلفين.
- توضع المراجع باللغة العربية أو لا وبعدها المراجع الأجنبية.

الصور والأشكال والجداول:

- يتم ترقيم الجداول والرسوم التوضيحية وغيرها بحسب ورودها في البحث، مع ذكر العنوان في الأعلى للجداول والأسفل للشكل.
- ترقم الجداول ترقياً مسلسلاً مستقلاً عن ترقيم الأشكال خلال المتن، ويكون لكل منها عنوانه أعلى الجدول ومصدره أسفله.
- جميع الصور والجداول المستخدمة في البحث لا يجوز أن تكون أعرض من (11سم). حجم الخط داخل الجداول لا تتجاوز (10).

كل ما يرد في المجلة يعبر عن آراء كاتبه ولا يعكس بالضرورة آراء هيئة التحرير.

Everything contained in the journal expresses the opinions of its author and does not necessarily reflect the opinions of the editorial board.

ترسل المواد العلمية إلى عنوان المجلة الإلكترونية

i.kurdish@democraticac.de

المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية – ألمانيا – برلين

Democratic Arabic Center in Berlin – Germany

Publication terms:

- Languages of articles of this journal are: Kurdish, Arabic, French, English, German.
- The author of the research should write his/her name, e-mail address, university and country to which he/she belongs below the research title, with a summary of his/her CV attached, and it should be on a special page within the research.
- Attach the research with a summary in both Arabic and English.
- Articles are attached to a summary of approximately 150 words, and the summary is translated into English or vice versa, regarding keywords.
- Research volume is not less than 10 pages and not more than 20 pages.
- Page preparation: A4 size paper, leaving a space of 2 cm for all dimensions of the paper, and the spacing between the lines is single. At the beginning of each paragraph, a distance of (1 cm) is left.
- Writing fonts: using Times New Roman for all languages approved in the journal, with a font size of (12) for the text, as well as for subheadings, but in bold. Font size (10) for the abstract and its title (10) in bold, and size (10) is used for margins, keywords, and the end of the research from sources and references.
- The submitted research should include a list of references to be included in the latter.
- References and footnotes are arranged at the end of the article according to the recognized methodological methods and by the systematic scientific sequence and in a manual manner.
- References and footnotes are written in the APA manner as follows:
 - In the text, write in brackets: the title of the author, the year, and the page (title: the year, p:)
 - The complete information is written at the end of the article in this way: the name and surname of the author, the book title, the chapter, the publishing place, the edition, the country of publication, the year of publication, and the page.

References writing style:

- Name of the author or authors, (year of publication), title of the book, name of the translator or editor, edition, publisher, place of publication, page number.
- Periodicals, journals and reports: name of the author or authors, (year of publication), title of the study or article, name of the journal, issue, page number.
- Newspaper articles: the name of the author, the title of the article, the name of the newspaper, and the date of publication.
- Electronic Publications: Name of the author, title of the article or report, name of the series, if any, name of the website, date of publication.
- The reference is cited in the list of sources and references for newspaper articles and electronic publications by removing the date of viewing and publication.
 - In the event that the name of the writer or journal is not known, we write (N.R) in brackets, which means without a publisher.
 - In the event that the date of publication is not known, we write (N.D) in parentheses for the date, which means without a date.
- Writing references in a foreign language is in the same way as writing references in Arabic.
- The list of references is not divided into books, journals, and encyclopedias, but is arranged alphabetically according to the authors' names.
- References should be placed in Arabic first, followed by foreign references.

Pictures and tables:

- Tables, illustrations, etc. are numbered according to their inclusion in the research, with the title mentioned at the top of the table and the bottom of the figure.
- The tables are numbered sequentially, independent of the numbering of the figures throughout the text, each of them has its title at the top of the table and its source below it.
- All images and tables used in the research may not be wider than (11). The font size within the tables does not exceed (10).

مجالات أخرى للنشر في المجلة :

- عرض مراجعات الكتب الجديدة: تنشر المجلة مراجعات الكتب ونقدها التي صدرت حديثاً في مختلف المجالات. وتقدم المراجعة بما لا يزيد على (8) صفحات، تتضمن محتويات الكتاب وأهم الأفكار التي وردت فيه، وإيجابياته وسلبياته، ويراعى أن تحتوي الصفحة الأولى من تقرير المراجعة على اسم المؤلف، وعنوان الكتاب، واسم البلد، واسم الناشر، وسنة النشر، وعدد صفحات الكتاب، واسم المراجع ودرجته العلمية ووظيفته الحالية.
- تقارير عن الندوات العلمية والمؤتمرات والحلقات النقاشية، التي عقدت حديثاً، على ألا يتجاوز عدد صفحات كل تقرير عن (5) صفحات، بحيث يتضمن التقرير الموضوعات التي عرضت في المؤتمر أو الندوة، ونتائجها، وأهم القرارات والتوصيات التي صدرت عنها.
- ملخصات الرسائل الجامعية: تنشر المجلة ملخصات رسائل الماجستير والدكتوراه التي منحت حديثاً للباحثين والباحثات، على أن يقوم صاحب الرسالة بإعداد ملخص موجز لفصول الرسالة بما لا يزيد على (4) صفحات بالمحمل، ويراعى أن تحتوي الصفحة الأولى على عنوان الرسالة، واسم الباحث، وأسماء المشرف (المشرفين)، والقسم العلمي، والكاتبة، والجامعة التي أجازت الرسالة.
- عرض المشاريع والدورات التدريبية: تنشر المجلة المشاريع والدورات التدريبية في عروض المشاريع والأسس العلمية ولا تغفل الجانب التطبيقي لسهولة الاستفادة منها. (من مثل تدريب كافة المهتمين بالمعلوماتية والإنترنت والمجالات الأخرى القانونية والاقتصادية والإدارية والتقنية وتنمية الموارد البشرية وتقديم الدعم والعون العلمي للمؤسسات والأفراد).

Naverok Contents المحتوي

Beşa gotaran	Articles section	قسم المقالات
13	Serê newala Sîsebanê di destnivîsên bi zimanê kurdî de The invasion of "Wadî Sisaban "in Manuscripts in the Kurdish language أ. د. فاروق إسماعيل	غزوة وادي سيبان في مخطوطات باللغة الكردية
49	التخطيط اللغوي في تشريع اللغات الرسمية Linguistic planning in official language legislation Plansazîya zimani di qanûnda (zagona) zimanê fermî de د. صافية زفكي	
70	مقاربات تفسير مطالب الاقليات وطرق الاستجابة لها Approaches to interpreting minority demands and methods for responding to them الدكتور / رملي مخلوف	
93	التنظيم القانوني لصناعات سوق الأوراق المالية (دراسة مقارنة) Legal regulation of the stock market maker (A comparative study) م.م مهدي هاشم عبادي	
112	الحق في التعليم بين النصوص التشريعية والواقع The right to education between legislative texts and reality م.م حبيب تليّة الشمري أ.م.د. رجاء حسين عبد الامي	

الكلمة الافتتاحية

الأخلاق والأمانة العلمية في البحث والتأليف جانبان مهمان في عملية الإنتاج العلمي. تهدف الأخلاق العلمية إلى ضمان صدقية البحوث والمقالات العلمية، بينما تركز الأمانة العلمية على الالتزام بالمعايير والقواعد الأخلاقية المتعلقة بالإبلاغ الدقيق والشفافية واحترام حقوق الآخرين، وعدم الانتحال وسرقة الأفكار، وذكر الاقتباس والاستشهاد الصحيح، وغيرها من معايير علمية وأخلاقية تفرصها الأمانة العلمية. لكن المستغرب أنه في المجالات العلمية المحكمة التي تخضع لمراجعة الأقران والتدقيق، تجد فيه انتهاكاً للأعراف العلمية والأخلاقية، فما حال المجالات الأخرى. لابد من الالتزام بالمبادئ الأخلاقية والتشريعات الدولية ذات الصلة. لأن النزاهة هنا تتطلب المسؤولية العلمية لتعزيز الثقة في المجتمع العلمي والمساهمة في تقدم المعرفة والعلوم.

غزوة وادي سيبان في مخطوطات باللغة الكردية

أ. د. فاروق إسماعيل

باحث في قسم لغات وحضارات الشرق القديم بجامعة برلين الحرة بألمانيا

ملخص:

إن المخطوطات الكردية المعروفة لنا قليلة نسبياً، وهي متناثرة في بلدان وأمكنة عدة. وقد تأخر الاهتمام بجمعها وحفظها وتحقيقها ونشرها، ويغلب على مضموناتها الطابع الديني. وقد لفت انتباهنا بينها مخطوطات تضمنت نصوصاً شعرية، تتحدث عن غزوة للنبي الكريم وصحابته جرت في وادٍ يُدعى وادي سيبان (بكسر السين الأولى، وفتح الثانية)، وتركز في جزئها الأخير على بطولة علي بن أبي طالب الذي قاد القوم نحو النصر على الكفار المشركين. ولدى تعقب أخبار عن الغزوة لم نجدها ضمن غزوات الرسول (ص)، ولم نجد عنها أية أخبار في مصادر التراث العربي الإسلامي، وبالمقابل تبين لنا أن الحكاية شاعت في مشرق البلدان العربية ومغربها ضمن إطار التراث الشعبي.

ولذلك برز التساؤل عن حقيقة هذه الغزوة، ومكانها وزمانها، وسبب انتشارها. ولذلك فإن هذا البحث يهدف إلى التعرف بها، وبالمخطوطات الكردية التي تتناولها، وبعواين عدة متعلقة بها؛ وذلك وفق منهج وصفي تحليلي.

كلمات مفتاحية: الكرد، المخطوطات، غزوات المسلمين، سيبان.

Şerê newala Sîsebanê di destnivîsên bi zimanê kurdî de

Kurte:

Destnivîsên kurdî yên em dizanin hinekî kêr in û li çend welat û cihan belawelane. Guhdana bi berhevkirin, parastin, verastkirin û weşandina wan dereng hat. Piraniya naverokên wan olî ne. tiştê ku bala me kişand ew bû ku di nav wan de naveroka hin destnivîsan helbest bûn, li ser cengê ji cengên Pêxember û sehabên wî pê rabûne diaxivin; ew ceng li newalekê bi navê newala Sîsebanê qewimiye. Di beşa xwe ya dawî de li ser qehremaniya Elî Bin Ebî Talib diaxive; yê ku gel ber bi serkeftinê de ajot û zora gawirên muşrîk bir. Dema me nûçeyên derbarê wê cengê de şopandin, me ne di nav cengên Pêxember de, ne jî di çavkaniyên kelepurê erebî-îslamî de, me ti nûçe li ser nedît. Ji aliyê din ve jî ji me hat xuyankirin ku çîrok li rojhilat û rojavayê welatên erebî di çarçoveya kelepurê gelêrî de belav bûye. Li vir xwepirsîn li ser rasûya wê cengê, çî û dem, û sedema belavbûnê hat der.

Ji ber vê yekê, armanca vê lêkolînê ew e ku wan destnivîsên kurdî yên ku bi wê ve mijûl bûne û gelek aliyên pêve girêdayî bide nasîn. Ew jî li gorî rêbazeke pesindarî şiroveyî.

Peyvên Sereke: Kurd, destnivîs, cengên misilmanan, Sîseban.

The invasion of "Wādī Sīsaban" in Manuscripts in the Kurdish language

Abstract:

The Kurdish manuscripts known to us are relatively not many, and they are scattered in several countries and places. Interest in collecting, preserving, verifying and publishing them has been delayed, and their contents are predominantly religious in nature. Among them, manuscripts that caught our attention included poetic texts, talking about an invasion, by the Holy Prophet and his companions that took place in a valley called Wādī Sīsaban, and focusing in its final part on the heroism of Alī bin Abī Talib, who led the people towards victory over the polytheist infidels. When we tracked down news about the invasion, we did not find it among the Prophet's conquests, nor did we find any news about it in the sources of the Arab-Islamic heritage. On the other hand, it became clear to us that the story was widespread in the East and West of the Arab countries within the framework of popular heritage.

Therefore, this research aims to introduce them, the Kurdish manuscripts that dealt with them, and many aspects related to them. This is according to a descriptive and analytical approach.

Key Words: Kurds, Manuscripts, Muslim invasions, Sīsaban.

1- مقدمة

تنتمي اللغة الكردية إلى أسرة اللغات الهندو أوروبية، فرع اللغات الإبرانية (الشمالية الغربية)، وهي مستخدمة لدى الكرد الذين تتوزع مواطنهم بين الدول الأربع: إيران، العراق، تركيا، سوريا، وفي بلدان المهجر في أروبا وغيرها.

وللكردية لهجات أساسية، وأخرى صغيرة تنتشر في مناطق جغرافية محدودة المساحة. ويعود هذا التعدد إلى تفرق الكرد، وخصوع مناطقهم لحكومات متعددة. واللهجات الأساسية ثلاث، هي: (1)

1- الكردية الشمالية (الكُردمانية) المستخدمة بين الكرد في شرقي تركيا، وفي سوريا، والجزء الغربي من إقليم كردستان العراق، وإقليم كردستان إيران وشماليه، وفي مناطق وجرد الكرد في أرمينيا وجورجيا وأذربيجان ولبنان. ويشكل الناطقون بها نسبة حوالي 70% من الكرد.

2- الكردية الوسطى (الصورانية) التي ينتشر استخدامها في الجزء الشرقي من إقليم كردستان العراق، وما يناخمه في إيران. وهي اللغة الرسمية في الإقليم (بدءاً من 1991م). وهي تفرق عن اللهجة الكُردمانية في مظاهر صوتية ومعجمية، وفيها تأثيرات من اللغة الفارسية.

3- الكردية الجنوبية التي يقسمها الباحثون ثلاثة أقسام، هي:

- الكورانية التي ينتشر استخدامها في مناطق من إيران وشرقي كردستان العراق (هَورمان، رَنگَه، باجلان...).

- الغاطية: (وتسمى الديميلية أو الكُردمانية أيضاً) ينتشر استخدامها في شمالي ديار بكر وجنوبها الغربي.

- لهجات متفرقة في إيران مهددة بالزوال لتبني أبنائها استخدام اللغة الفارسية، كاللورية في إقليمي لورستان وهمدان وما يجاورهما، واللّكية في أقاليم (لورستان، كرمنشاه، عيلام)، ولهجات في ساحل بحر قزوين؛ في إقليم مازندران، وأخرى في غربي إيران؛ مثل الكُهرية، الفيلية، الخانقية.

وتجدر الإشارة إلى أن طبيعة الفروق بين اللهجات الكردية عامة هي صوتية لفظية بالدرجة الأولى؛ إضافة إلى اختلافات صرفية ونحوية متفرقة، وتنوع شديد في المفردات والمترادفات، وفروق ناجمة عن التأثير باللغات الرسمية في ديار الكرد (الفارسية، التركية، العربية)، وبسبب ضعف العلاقات بين المناطق الكردية نفسها.

أما التوطين الكتابي بالكردية فقد تأخر كثيراً، وبدأ بالحروف العربية. ويعود ذلك إلى أن الكرد اعتنقوا الإسلام في وقت مبكر من انتشاره، وانصرفوا إلى الاهتمام باللغة العربية وأبجديتها لقراءة القرآن الكريم وفهمه. وبدءاً من أواسط القرن التاسع الميلادي بدأت تظهر إمارات كردية مستقلة ضمن إطار الخلافة العباسية، وتأسست فيها مدارس دينية كثيرة، فانتشرت الكتابة العربية بين الكرد المسلمين. ولذلك نجد أن جميع مصادر التراث الكردي القديم (الكلاسيكي) مدونة بالحروف العربية، وقد استمر ذلك حتى مطلع القرن العشرين الميلادي.

وفي سنة 1926م بدأت تظهر في كردستان العراق دعوات ومحاولات لتعديل الأبجدية العربية المستخدمة، لحل إشكالية اختلاف اللغتين العربية والكردية في عدد من الأصوات اللغوية، وللاستعاضة عن الحركات بحروف، وقد اكتملت الأبجدية العربية- الكردية هذه في السنوات التالية، وما تزال مستخدمة رسمياً في إقليم كردستان

العراق، وبشكل غير رسمي لدى الكرد في إيران. وفي سنة 1932 نشر جلادت بدران (1893-1951) في مجلة هوار التي كان يصدرها في دمشق الأبجدية الكردية اللاتينية، وبدأ اعتمادها ينتشر بسرعة. وهي لاتينية معجلة قليلاً في أشكال بعض الحروف لتكون مناسبة للأصوات اللغوية الكردية، ومستخدمة حالياً لدى الكرد في تركيا وسوريا.

إن المخطوطات الكردية المعروفة لنا قليلة نسبياً، ومتناثرة في بلدان وأمكنة عدة. وقد تأخر الاهتمام بجمعها وحفظها ونشرها بسبب الظروف السياسية المضطربة على الدوام في مناطق الكرد، وقد أثرت تلك الظروف سلباً في وضع المخطوطات، فصاعت وأهملت، بل أحرقَت عمداً، أو أحرقها الكرد خوفاً من العقاب. ولا شك في أن هناك مخطوطات أو استنساخات متناثرة بعيدة عن الباحثين والمهتمين.

بدأ اهتمام الأوروبيين باللغة الكردية وثقافتها في النصف الثاني من القرن الثامن عشر الميلادي، وذلك بعد أن لفتت جهود مبشرين إيطاليين أنظارهم إلى الكرد وثقافتهم. وكان أبرزهم ماوريزيو غارزوني Maurizio Garzoni (1734-1804) الذي كان راهباً في الموصل بين 1762-1787م، وهو صاحب أول عمل أوروبي عن اللغة الكردية (Garzoni: 1787).

وشهد القرن التاسع عشر الميلادي بداية الاهتمام بالمخطوطات الكردية، وذلك بفضل ألكسندر جابا (1801/3-1894) Alexandre Jaba الذي كان بولونيا، صار موظفاً دبلوماسياً روسياً خلال فترة الاحتلال الروسي لبلاده، ثم عمل قصصاً لروسيا في إزمير (1836-1855)، ثم في أرضروم (1856-1869) في تركيا.

كان جابا مثقفاً موسوعياً، لذا كلفته أكاديمية العلوم في روسيا بتعلم اللغة الكردية، ودراسة لهجاتها، وجمع المخطوطات والنصوص الكردية الشفهية المتعلقة بالثقافة الكردية، وإرسالها إلى مقر الأكاديمية في مدينة بطرسبورغ Petersburg. فعقد جابا صلات حميمة مع الكرد في أرضروم، وجمع حوله المثقفين والمهتمين بالتراث، وشجعهم على الجمع والتدوين. وكان أبرزهم ملا محمود بايزيدي (1797/1799-1869)، ويعد لقاءهما (1856) البداية الحقيقية للاهتمام بالمخطوطات الكردية، وقد استطاعا جمع مخطوطات كثيرة، أرسلها جابا إلى بطرسبورغ، وعرفت فيما بعد بـ "مجموعة جابا"، وحفظت ضمن مكتبة Shedrin – Saltikov الحكومية، وتضم 54 مخطوطاً (44 بالكردية، 4 بالفارسية، 3 بالتركية، 3 بالفرنسية). وحفظت ثلاثة منها في مكتبة معهد الاستشراق – القسم الكردي.

ثم برز اهتمام المستشرقين الألمان بالتراث الكردي، فجابوا ديار الكرد، واقتنوا مخطوطات، ولكن معظمهم ركزوا على جمع النصوص الأدبية من أفواه الناس وتوثيقها ونشرها وترجمتها. ومن أبرزهم:

Dorn (1805-1881) Albrecht Bernhard, Peter Lerch / Pyotr Lerkh (1827-1874), Albert Socin (1844-1899), Eugen Prym (1843-1913), Hugo Makas (?-1857), Albert von Le Coq (1860-1930), Oskar Mann (1867-1917).

ومعظم المخطوطات الكردية في ألمانيا هي من مقتنيات أوسكار مان Oskar Mann، ومحفظة في المكتبة الحكومية في برلين، وقد أعد كمال فؤاد فهرساً (كاتالوجاً) تعريفياً بها (Fuad: 1970). وأغلبها ملاحم تاريخية شعرية، ونصوص مشهورة من الأدب الكردي الكلاسيكي، ومصنفات دينية.

برز في مطلع القرن العشرين اهتمام المدرسة البريطانية بالكردية لغة وثقافة وأدباً، وتم الاعتماد في ذلك على دبلوماسيين وضباط موجودين في العراق وإيران، مثل: (1881-1923) Robert Frier ، Banister Soane

?) (1894) Jardine (1997) Sultani. أما الباحثون الفرنسيون فلم يهتموا بالمخطوطات الكردية، بل بالأوضاع العامة للكرد وأدبهم. ولكن المعهد الكردي في باريس الذي تأسس في شباط 1983 ينزل جهوداً لجمع نسخ مصورة عن المخطوطات الكردية.

وفي آذار 1959 تأسس قسم الدراسات الكردية (الكردولوجي) في جامعة لينينغراد/ بطرسبورغ، وذلك بفضل الباحث الأرمني يوسف أوريلي (1887-1961) الذي كان يهتم بالتراث الشعبي في مناطق وان ومكس. وبمرور الزمن تجمع في القسم عدد من المهتمين بالثقافة واللغة والأدب الكردي، وبدؤوا التعلم والبحث حتى حصولهم على الشهادات العليا منه، وصار معظمهم يعمل في القسم نفسه. وبرز فيه أعلام مشهورون، مثل: Kurdoyev ... Jalilov, Zukermann, Rudenko, Musaelyan وصدرت عنه منشورات مهمة.

أما الجهود الكردية في مجال المخطوطات فهي فريدة غالباً. وتتميز في هذا المجال مؤسسة نوبهار التي تأسست في استانبول منذ 1982، ويتعاون معها عدد من الباحثين الكرد الذين نشرُوا يناير للشمس والنثر الكلاسيكي الكردي، وأبرزهم: خالد ساديني، سعيد ديريشين، تحسين دوسكي، جان دوست، سلمان دولفان، حسين شَمْرُخي وغيرهم. كما يحرص قسم اللغة والثقافة في جامعة ماردين التركية على تشجيع طلبة الدراسات العليا على دراسة المخطوطات والبحث فيها. وتوجد في كردستان العراق مخطوطات كثيرة ضمن مكتبات رسمية (مكتبات الجامعات، خزائن مخطوطات المكتبة البابانية في السليمانية...) ومكتبات شخصية (مثل مكتبة شيخ محمد خال)، وفي مساجد ومدارس دينية، ولدى أشخاص. وثمة كتاب فهرسي مهم عن المخطوطات الكردية في كردستان العراق (قه ره داغي: 2000).

2- نسخ المخطوط

وجدنا للمخطوط، موضوع هذا البحث، خمس نسخ؛ أربعاً منها هي جزء من مجموعة جابا (Jaba. Kurd) 29, 28, 27)، والخامسة من عمل الملا زين العابدين أمدي ومقتنياته الخاصة في ديار بكر - تركيا. وهي مكتوبة باللغة الكردية (اللهجة الكرمانجية) كلها.

أربع نسخ منه مؤرخة، يعود أقدمها إلى 1860 م (Jaba. Kurd 28, 29)، ونسخة أخرى إلى 1866/1865 م، والنسخة الخامسة حديثة نسبياً تعود إلى 1969 م. وتعد نسخة أمدي أكملها وأطولها (436 بيتاً).

2-1- Jaba. Kurd 27

مجلد يضم ثمانية أعمال لمؤلفين مختلفين، تحت عنوان "مجمعا"؛ أي "مجمع". يتألف من 74 ورقة. جاء مخطوط وادي سيبان في أوله، ويتألف من 32 ورقة، وهو منسوب إلى الشاعر فقه طيران. جاء اسم الراوي بصيغة (أحمد حكاري)، أما اسم الناسخ فقد جاء في (الورقة 44)، وهو فقه (الفقيه) فيض الله، وأرخ عمله بسنة 1272 هـ/ 1856 م، وخطه غير متقن (Öztürk, 2017, 102)

2-2- Jaba. Kurd 28

عملان في مجلد واحد، من دون عنوان، أولهما عن غزوة وادي سيبان، ويتألف من 15 ورقة. أما الثاني فهو الحكاية الشعبية زنبيل فروش بنظم ملا باتي. جاء في خاتمة الحكاية وادي سيبان أن الراوي هو أفندي خاني، أما الناسخ فهو ملا مصطفى، في 1276 هـ/ 1860 م، وخطه غير متقن (Öztürk, 2017, 107)

Jaba. Kurd 29 -3-2

عملان في مجلد واحد، من دون عنوان، يتألف من 56 ورقة. جاء نص الغزوة في أوله (الورقة 2-41)، والعمل الثاني هو زنبيل فروش لملا باتي. وأضاف إليه جابا علي الغلاف، بالفارسية: وادي سيبان لفته طيران وزنبيل فروش لملا باتي، من نسخ خطيب شاه نزار. ولكن تعقيد المخطوط تذكر أن الناسخ هو ملا مصطفى، في 1276 هـ/ 1860 م، وخطه واضح متقن. وجاء في خاتمة النص أن الراوي هو أفندي خاني (Öztürk, 2017, 108)

Jaba. Kurd 45 -4-2

ثلاثة أعمال في مجلد واحد، من دون عنوان، يتألف من 58 ورقة، جاء نص الغزوة في 31 ورقة (16-46) منها، أما العملان الآخران فهما: قصيدة لفته طيران، وحكاية زنبيل فروش لملا باتي. الراوي هو أفندي خاني، والناسخ هو ملا محمود بايزيدي، في أرضروم، شتاء 1282 هـ/ 1865-1866 م، والخط النسخي الذي كتب به بايزيدي مخطوطات عدة معروف متقن (Öztürk, 2017, 139)

5-2 - نسخة أمدي

عملان في مجلد واحد، من دون عنوان، بالكردية (الكردمانجية).

1- "كتاب سيبان" بتأليف خالد الزبياري الباصرتي النقيبدي. يتألف من 28 ورقة. نسخه زين العابدين أمدي، نقلاً عن نسخة لدى معروف بن شيخ حاجي محمد بشير الخالدي الباصرتي الزبياري النقيبدي، وذلك في اللبنة الأخيرة من 1969 م.

2- المنظومة نفسها بلهجة منطقة بهديان (شمال غربي كردستان العراق) الكردية، يتألف من 31 ورقة، وهو من عمل زين العابدين أمدي أيضاً، في 29 شوال 1411 هـ/ 13 أيار، 1991. كتبه بإتقان بخط الثلث (Ekici: 2014, 96-98).

6-2- تجدر الإشارة إلى أن الحكاية نفسها وردت ضمن كتاب لمستشرقين ألماني، يوثق حكايات وأغان وأشعاراً جمعها وسجلها مؤلفا الكتاب نقلاً عن رواية ومغنين في منطقتي جزيرة بوطان (جزيرة ابن عمر) وطور عابدين (بين الجزيرة وماردين)، في تركيا. وهي تتوافق بدرجة كبيرة مع نصوص المخطوطات (Pym – Socin: 1887).

3- ناسخو المخطوط

إن عملية النسخ لم تكن عن أصول مكتوبة؛ كما هو شائع في المخطوطات، باستثناء نسخة أمدي، بل هي تكوين للحكاية بحسب ما وردت على أفواه أناس رواة اهتموا بحفظ التراث الشعبي الشفاهي المتواتر عبر الزمن. ولذلك لا تتوافق النسخ في المفردات، بل تشترك في الإطار العام لمجرى أحداث الحكاية. ولذلك فإن الناسخين هنا هم في الحقيقة ناقلو الروايات كتابياً، وقد ذكر خمسة منهم، هم:

- ملا محمود بايزيدي

هو ناسخ النسخة (Jaba. Kurd 45) في شتاء 1865-1866م. والبايزيدي معروف بجهوده في خدمة التراث الكردي، ويعد أول من اهتم بنسخ المخطوطات وتكوين الحكايات الشعبية الكردية، بتوجيه من ألكسندر جابا القنصل الروسي في أرضروم. وهو ينتسب إلى مدينة بايزيد أو بينازيد الواقعة في أقصى شرقي تركيا قرب جبل أرارات، في ولاية أغري قرب الحدود مع إيران، وتعرف حالياً بالتسمية التركية Dogubayazit.

عمل مع ألكسندر جابا مدة طويلة (1856-1867 م)، وكتب عنه جابا في رسالة إلى زميله المستشرق بيتر ليرخ Peter Lerch مؤرخة بشهر أيلول 1857م ما يأتي (Jaba: 1860, P.VIII-IX).

(هو كردي، ولد في بايزيد، وعمره ستون سنة. درس في مدينته ثم في تبريز. درس في صغره القرآن الكريم والأدب واللغات العربية والفارسية والتركية، وقد أجادها ثلاثتها تماماً. تنقل فترة في بلاد فارس وكرديستان، ثم عاد إلى بايزيد، وراح يدير مدرسة دينية، واشتهر في منطقته. وبعد انهيار حكم بهلول باشا؛ آخر حكام السلالة الكردية الحاكمة في بايزيد (سنة 1854م)، انتقل إلى أرضروم، وبأشر عمله في التعليم الديني (خوجه)، ونال مكانة متميزة بين علماء المنطقة.

وعندما ثار الأمير بدرخان زعيم الكرد في جزيرة بوهران (ابن عمر) سنة 1846م على الباب العالي؛ كان القائد العسكري حافظ باشا قد كلفه بسفارة مهمة إلى بدرخان للتوسط بغية إحلال السلام، وقد قام بذلك. وبعد نحو سنة؛ بأمر من كامل باشا حاكم أرضروم، سار في سفارة وساطة أيضاً إلى نور الله بك زعيم الكرد في مناطق هكاري الذي كان قد تمرّد على السلطنة العثمانية. وقد أظهر حكمة فائقة في دوره وسيطاً، وبثأثيره تم نقل خان محمود (شقيق بدرخان) إلى أرضروم. وكان هذا زعيماً قوياً، حظي بمكانة رفيعة لدى العثمانيين، ولقي تقدير كبيراً من الحكام المحليين خلال إقامته في أرضروم، ولازمه ملا محمود مترجماً ومرافقاً رسمياً له. ولكن خان محمود تمرّد بعد زمن قصير في منطقة وسطه (Gevaş) التي كان العثمانيون قد منحوه حكمها، فتم اعتقال ملا محمود وسجنه مدة 15 يوماً، ثم أطلق سراحه مع التهديد والوعيد.

تراجعت مكانة ملا محمود بعد ذلك. ويمكنني القول إنه الأبرز بين كتّاب أرضروم؛ ولاسيما في مجال الترجمة من الفارسية إلى التركية. وخلال الحرب الأخيرة مع الروس قد ملا محمود أباه الذي كان يحميه ويساعده، وساءت أحواله الاقتصادية، وبلغت حد أنه لم يعد يستطيع تأمين مستلزمات العيش، ففكر في الانتقال إلى كردستان. في هذا الوقت التقيت به في أرضروم، واستطعت أن أغثير رأيه. منذ سنة 1856م هو معلّمي (خوجاي)، يعلمني اللغة الكردية).

وللملا محمود بايزيدي كتّاب مهم عن عادات الكرد وتقاليدهم، مترجم منشور بالبريية (بايزيدي: 2010).

- ملا مصطفى

هو ناسخ نسختين من المخطوط (Jaba. Kurd 28, 29). ويرد ذكر اسمه بصفة ناسخ، ضمن تعليقة مخطوط "بيرسف وزليخا" لسليم سليمان (الخيزاني) (Jaba. Kurd 17)، وينسب إلى مدينة موش.

وفي مخطوط آخر (Jaba. Kurd 48) نجد أن ألكسندر جابا عنوانه باللغة الفرنسية كالآتي: تمرين على اللغة الكردية بإعداد ملا مصطفى. ويذكر أنه تم في أرضروم 1860 م. ويحمل المخطوط (Jaba. Kurd 49) عنواناً بالفرنسية والكردية، هو: أغاني كردية، وكتبه هو ملا مصطفى، وذلك في 8 رمضان 1276 هـ/ 30 آذار 1860. ويشير ذلك إلى أن هذا الرجل كان ملازماً لألكسندر جابا في أرضروم خلال سنة 1860 م، مثل ملا محمود بايزيدي. ولا نعلم عنه شيئاً في مراجع أخرى.

- فقه فيض الله

هو ناسخ المخطوط (Jaba. Kurd 27). ورد اسمه في الورقة (44)، ولم يذكره أحد فيما وقعت عليه من مراجع.

- خطيب شاه نزار

أضاف جابا على غلاف المخطوط (Jaba. Kurd 29)، بالفرنسية، وبخلاف ما جاء في تعقبة المخطوط، أنه من نسخ خطيب شاه نزار. ولم يذكره أحد فيما وقعت عليه من مراجع.

- ملا زين العابدين آمدي (1946-2022)

من رجال الدين في مدينة ديار بكر في تركيا. علّم في المدارس الدينية فترة، ثم تفرّغ للاهتمام بجمع المخطوطات ونسخها. أنجز نسخاً كثيرة، معظمها عن أعمال مخطوطة أو مستنسخات متأخرة زمنياً (القرنين 19، 20 م) (Ekici: 2014).

4- مؤلف النص وصياغته الكتابية

إن النص هو حكاية من التراث الشعبي الشفاهي الكردي، يصعب معرفة أول من صاغها، ولكنها توارثت على ألسنة الناس، ثم تم تدوينها. جاء في ثلاث نسخ للمخطوط (Jaba. Kurd 27, 29, 45) أنه من تأليف فقه طيران، وهو أحد أعمدة الشعر الكلاسيكي الكردي؛ إلى جانب ملاي جزيري وأحمدى خاني. ولد في مكس (1563-1641) الواقعة بين شرناخ وبحيرة وان، وتُعرف حالياً بالتسمية التركية Bahcesaray، أو في قرية باسم (طيران)، بين مكس وخيزان في الشمال الشرقي. درس العلوم الدينية في مدارس مكس وجزيرة بوطن وفك، وصانق ملاي جزيري.

نظم الشعر الديني، وتميز بقصائد الغزل والحنق، وتصوير الطبيعة، ونظم حكايات وملاحم شعرية، مثل: شيخ صنعان، برسيس عابد، زمبيل فروش، قلعة دمدم (218-211, 2013, Adak: 2013, 29-49; Yûsuf: 1988, 211-218). وديوانه الشعري منشور (2003: Fegî Teyran).

وجاء بعده خالد الزبياري البصري النعشبي (الأول) المتوفي سنة 1805 م لينظم الحكاية شعراً أيضاً. وهو شخصية معروفة في تاريخ الكرد الحديث، ينتمي إلى عشيرة زبيار إحدى أقدم العشائر الكردية في مناطق بهديان، شمالي مدينة أكرى (عقرة)، ولها امتدادات في مناطق هكاري التركية، في الشمال. وكانت للزبيارين (القادرين) الزعامة القبلية هناك؛ إلى جانب الزعامة الدينية للبارزانيين (النعشبيين).

كان الزبياري متصوفاً قادري الطريقة، سافر إلى قرية بنواحي الموصل تدعى (رشدية)، وصار من أتباع الشيخ أحمد رشدي قادري، ونال منه الولاية بخلافته، وعاد إلى قريته. ألف كتابين آخرين تراثاً؛ أحدهما عن كرامات شيخه، والثاني نصح إلى ابنه الصغير حسين، وفيه يعرض مسائل في التصوف. ولكن نظمه لحكاية غزوة سيسبان يظل الأهم، وهو الذي حفظ مكانته في تاريخ الأدب الكردي (273-271, 2013, Adak: 2013).

5- موضوع المخطوط

يمكن تمييز روايتين متقاربتين للحكاية ضمن النسخ؛ رواية قديمة منسوبة لفقه طيران، من القرن السادس عشر/السابع عشر م، ورواية خالد الزبياري البصري النعشبي (الأول) من القرن الثامن عشر م، وهي أكمل وأكثر تفصيلاً، لذلك اعتمدنا عليها في تقديم ملخص للحكاية.

يركز النص على سرد تفاصيل تتعلق بأسماء الفلاة، وعدد المقاتلين والشهداء من المسلمين والقلبي من الكفار. يبدأ النص بالعاء لله، وللنبي، وهزيمة الكفار. ثم يخاطب الحاضرين لسماع الحكاية في البيتين 45-46:

صَلُّوْ عَلَى مُحَمَّدٍ خَلْقُنْ إِفْ جَقَاتِ
وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كُغْ بِنْ فِ جَكَاتِ

وترجمته: (أيها الناس الحاضرون هذا الاجتماع؛ صلُّوا على النبي مُحَمَّد، وصلُّوا على آل مُحَمَّد. واصغوا إلى هذه الحكاية).

في أحد الأيام؛ صعد الرسول الكريم (ص) إلى المنبر يتحدث عن سورة الكوثر،⁽²⁾ فلاح له في السهل فارس يسير ويثير الغبار. وصل الفارس، سلّم باحترام وجلس. سأله الرسول (ص) عن المكان الذي أتى منه، فقال: إن الكفار كثر هناك، وقد عبرت السهل بصعوبة. إنهم آلاف يتبعون شخصاً يُقال له الغطريف،⁽³⁾ وهو يريد قتال المسلمين لأنه شغف بفناة حسناء، ولكنها ترفضه إن لم يحقق شرطاً لها، كما جاء في البيتين 69-70:

كُجِي جَوَاب لِي فِدَا اِگَر تَو مِنْ بِصَطْبِي
سَرَّ عَلَى أَحَدٍ اِگَر تَو زِ مِنْ بِنِي

وترجمته: (أجابته الفتاة: إن أردت أخذي، فشرطي هو أن تأتيني برأس مُحَمَّد وعلي).

وقد وعدها بذلك، وهبَّ يستعد للهجوم عليك. ولذلك جنتكم بهذا الخبر.

ارتكز السيد التهامي على المحراب حائراً، فأتاه جبريل وأوحى إليه بقرار الله الرحمن: أنت قوي، لا تضعف. فم إليها السيد العدناني إلى سيبان. نادى الرسول (ص) أصحابه،⁽⁴⁾ فأتوا يريدون فداءه، كانوا: خالد بن الوليد، عمر بن الخطاب، طلحة (بن عبيد الله)، الزبير (بن العوام)، سليمان (بن صرّد؟)، سعد (بن أبي وقاص)، سعيد (بن زيد)،⁽⁵⁾ ولكن علي بن أبي طالب لم يكن معهم، فقد كان ذهب إلى مكة؛ إلى عاتكة عمّة الرسول (ص).

اجتمع الصحابة عند الراية، قال خالد للنبي: أنا قوي، لا ألين، سأحارب على الدوام، لن أفسح المجال للمشركين، لن أكل حتى أخوض حرباً ضارية.⁽⁶⁾ تقدم عمر بن الخطاب، وقال: أنتم تعرفونني، سأنزّل القصاص بالكفار، لباسي السيف والرمح، فتوني في النزال كثيرة، سأقتل الكذاب. ثم جاء دور الرسول (ص) (الآيات 137-140):

رسول بانكر يا باري دَسْت خُوَه رى هِلينا
هوار كرى پزارى دِگازيئى اُنينا
هوار خوست آشكارى بارئى انصرُ فينا
في قتلة الكفارى آجيبُ يا سامعينا

وترجمته: (دعا الرسول (ص) قائلاً: أيها الباري! افتح لنا الطريق. نادى ربه بتألم وألين طالباً العون، قائلاً: يا رب انصرنا في قتل الكفار، واستجب لدعائنا).

سار جيش المسلمين حتى وصل قرب المدينة، والرسول (ص) في المقدمة. يتعالى بينهم الدعاء: الله أكبر، ينادون: سنقضي بأرواحنا، آخرتنا الكوثر، إننا راسخو اليقين. ساروا كأمواج المياه، عبروا سهولاً، والرسول (ص) يحضّهم (الآيات 157-160):

پيغمبر گُل عزار صاحب کمالِ احسان
گوته چندين گُبار هُرچى بچت سيبان
آزات بيت او ژ نار بيت جيران- رضوان
مِنْ لِحْجَةِ او پار ناپيت او چو تَرَدان

وترجمته: (خاطب الرسول (ص) الوسيم، ذو الكمال في حسنه، الجند قائلاً: كل من سيسر على سيبان سوف يتخلص من نار جهنم، ويصير من جيران رضوان (خازن الجنة). هو صاحبي في الجنة، ولن يلقى آية مصيبة).

تقدم عمرو بن أمية (الضمري) من بين الصحابة،⁽⁷⁾ وقال: سأذهب لاستطلاع وضع المشركين، وأعود بسرعة. فوافق الرسول (ص)، ودعاه (الآيات 167-171):

عُمر بچون شانگَر بچوربو پُغلمان
عمر نُر لپياکر فُحلال گها سيبان
وکی گها مکانى وى دى نو لک محبوب

نبو لوی زمانی شنبه و ناین مطلوب
 طیر طیور کانی جاری بونه لهف صوب
 وترجمته: (سُر) عمرو بالهلب؛ بالحریات والغلمان. أسرع ماشياً، ووصل إلى سيبان بسرعة. رأى وادياً جميلاً، ليس له شبيه في ذلك الزمان، تصدح فيه الطيور، وتجري الينابيع).
 لقد كان مليئاً بشتى أنواع الفواكه (التفاح، الرمان، المشمش، الخوخ، الليمون) والورد الأحمر وشجر الصنوبر والشوح، وتشدو فيه البلابل.

ورأى جنود الغطريف مجتمعين في ميدان، هم بالملات، كالأفاعي والديان، بل كالجراد، ويتقدمهم الغطريف (البيت 186):

مقابل وی صلیبه عگید هَم نوسوده
 وترجمته: (ومقابلة الصليب، وأبطال أسود).

ثم يعلم الراوي الحاضرين بخبر مفاجئ، وهو أن وزير الغطريف أمن بالله، وأسلم سراً، وهو جالس في مكانه. عاد عمرو، وأعلم أن الوادي مليء بجنود المشركين. ثم بدأت حملة المسلمين عليهم (الآيات 197-199):

أو چونه شبه باي اصحابن جيبه
 بر خوه دان غزاي جمله همي بون تيبه
 هميا بر خوه دايي چون کافر صلیبه

وترجمته: (لقد سار أصحاب الحبيب كالريح، انجهوا نحو الغزو، صاروا لهيباً جميعهم، قاصدين الكفار أهل الصليب).

وصلوا الوادي، قرووا "فاقتلوا المشركين" (الآية الخامسة من سورة التوبة)، واحتدم القتال. امتلأت عينا الغطريف بالدم، نظراته تشع نارا، يصوت صاجباً كطائر العقعق، ويقسم أن يطهر البلاد من المسلمين؛ من أجل الحسنة، وجئده يحولون العثر على الرسول (ص).

استبسل عمر بن الخطاب، وقطع الرؤوس. وحمل الصحابة الرسول (ص). علا صليل السيوف، وهجم مرة (كعب بن مرة؟) وقتل ستة منهم، ثم استشهد. ثم برز المقداد (بن عمرو؟)، ونادى: أتيكم أيها الكفار، سأقطعكم إرباً إرباً. أنا جندي الرسول (ص)، ومن أصحابه.

حطم عمر أصنامهم، (8) وسط صليل السيوف وقعة الرماح، جرت الدماء كمياء الينابيع، سقط شهداء كثيرون، امتلأ الوادي بالضجيج، علا الغبار، واسود الكون. صبر المسلمون وصمدوا، وتنادوا يتبادلون الحماس، الرؤوس المقطوعة تملأ الوادي، والدماء تغطي الأرضية، الكميت من الخيل صار أحمر. ثم يتابع وصف المعركة (الآيات 289-294):

گوه پښی پُر عجبیه چه حربکی شدید
 خون گرتی رکیه حفصه ژ بون شهیده

قِرْنَكِ غَرِيهه اصحابه مان وحيهه
 گازى كِن يى قريهه او واحد مجيده
 شش هزار حشت هزار گُشتن ژ خلق فاجر
 اصحابه مانه هزار او دِلبرن دِل صابر

وترجمته: (اصغور!) انه امر عجيب، آية حرب ضروس هي. بلغت الدماء الركاب، استشهد سبعة من الصحابة.⁽⁹⁾ انه حَطْبٌ جَلَلٌ. بقي الصحابة وحيدين، فنادوا الواحد المجيد القريب بالداء، نصرهم الله وقتلوا من الكفار ستة آلاف، بل ثمانية آلاف.⁽¹⁰⁾ وبقي من الصحابة ألف، لكنهم ظلوا رابطي الجأش، صابرين).

بدأ المسلمون حملة ثانية بهمة أقوى، ورص المجاهدون صفوفهم. علا أين المشركين، وبات يحيي بعضهم بعض. قتل الصحابة والانصار بضعة آلاف منهم، وصاروا ذليلين حائرين.

حلت الظلمة، ولم يستطع الصحابة إلحاق الهزيمة التامة بهم، وخسروا كثيرين، لم يبق منهم سوى سبعين، فاستجدوا بالإمام علي الذي لبى النداء وهب بقوة، وقاد المعركة. جاء في النص (الآيات 337-354):

گوه یڤن آی مُسلمان اصحابه مانه هفتی
 ژنا گوئن الامان پیغمبر گت خجانی
 گازى کره یا رحمان جبرائیل ژر ده هاتی
 گازیکه شر شران حاصِر پت فی سَعَتی
 پیغمبر امینه او چو سَر چجانی
 دَسْت خُوه وی هلینا خُدا گُتیّه بانى
 دُوعا رسول هلینه بگهیّه وی یلانی
 پِر خُوه رُو پى بینه پیغمبر محزون مانى
 او خالقِ قدیره جواب گهاند علیّه
 اصحابه بون اسیره دَر نَگه هره زُیه
 قُوتنا پى خبیره هُر صِبَهک طاریّه
 خُوش رابو او وزیره لَدُلل صُوار بیتّه
 نیرفو گاها مدینی وی دى مدینه خالی
 فاطمایی دا گرینی حَسَن حُسین دِکالی
 علی هات سَر ویشینی فُضته لِناک دِنالی

على گوت خور العيني كوڤه چو تا جاعالی

جبرائیل امینه هاته ینگل بړهانی

فقتلو المشركينه ل نو الا سيباني

وترجمته: (اصغوا أيها المسلمون! بقي من الصحابة سبعون. طلبت النسوة الأمان، وانهمك الرسول في التفكير، ثم نادى ربه، فنزل جبرائيل من الأعلى، وقال له: ناد أسد الأسود، أن يحضر هذه الساعة. صعد الرسول الأمين الجبل، رفع يديه بالدعاء، ونادى ربه أن يقلل دعاءه ويوصل إليه علياً. راح يسأل نفسه إن كان ذلك سيتحقق له، وظل حزناً. أوصل الخالق القدير الأمر إلى علي، وأعلمه أن الصحابة باتوا أسرى، وعليه أن يتعجل السير إليهم. بمرادة الخبير؛ استيقظ علي مبكراً، نهض بحماس، امتطى حصانه (ذئبل)، ووصل المدينة ظهراً، فرآها خالية، مرّ بفاطمة الزهراء التي كانت تجهش بالبكاء خوفاً على الحسن والحسين. رآها علي وهي تبكي، وبجانها جاريتها فضة تتأوه معها. قال لها علي: لقد انتهى الأمر، فقد أتى جبرائيل الأمين بالبرهان لقتال المشركين في وادي سيبان).

أوصل علي فاطمة والطفلين إلى حبيبة (ربما تكون عائشة أم المؤمنين)، فسألها الرسول (ص): أين الفارس؟ فأعلمته فاطمة أنه سار لنجدة الصحابة. وصل علي إلى نبع ماء فاغتسل، وترك حصانه هناك، وغدّ السير نحو ساح القتال. لمح الغطريف، فأرسل صوبه رسولا يتحقق منه. سأله الرسول: قل لي من أنت؟ وإلا قتلناك. أجاب علي: أنا علي، سوف أقتلع عينك، أنا صهر الرسول، فارس مقدم، أشبه الغضنفر، جئت أبحث عنكم طالباً رؤوسكم. عاد الرسول إلى سيده، وأعلمه بذلك: إنه كالنار، جاهز لملاقاة أي كان.

أقبل نحو علي رجل ضخم كالفيل، قبضة يده قوية، يربط منارلته. سخر منه علي، اللف حوله، استل سيفه (ذو الفقار) وهوى به عليه بقوة، وقطع رأسه. ثم تقدم نحو آخر ككلب مسعور، واستعر النزال بينهما حتى أراده علي قتيلاً.

نزلهم المسلمون فرادى، حتى قتلوا ستة آلاف منهم. اضطرب الكفار وهاجوا، شرعوا ينسحبون. كانوا ثلاثمائة سرية، ما عدا البطارقة والقادة. طردهم المسلمون، وأخذوا منهم غنائم وأسلاباً. لقد برع علي في قيادة المعركة، وقتل كثيرين منهم.

جاء وزير الغطريف إلى الرسول (ص)، وأعلن إسلامه.⁽¹¹⁾ عقدوا قرانه على الفتاة "حُسنَى" سبب الغزوة، ثم سار إلى المدينة ليستقر فيها.

6- المكان والزمان

تُوصف الحكاية في المخطوطات جميعها بأنها حكاية "غزوة". ووفقاً لما جاء في النسخ؛ كان الرسول الكريم (ص) في مكة المكرمة؛ عندما أعلن بدء الغزوة، ووصل جيشه إلى المدينة المنورة، ثم سار قاصداً وادي سيبان. وهذا لا يدع مجالاً للتفكير في مكان آخر غير منطقة قرية من المدينة المنورة؛ ولا سيما في الجهة الغربية الممتدة حتى ساحل البحر الأحمر. ويوجد هناك نحو ثلاثين وادياً،⁽¹²⁾ ربما كان الاسم القديم لأحدها هو سيبان.

ولا شك في أن الاسم (سِيبَان) منسوب إلى شجرة السيبان *Sesbania sesban*، وهي معروفة باسم قنب النهر المصري، شجرة مثبته للنيروجن وتتتمي إلى عائلة البقوليات. يصل ارتفاعها إلى سبعة أمتار مع وجود عدد

من الفروع الجانبية من أسفل الساق إلى أعلاه، ولها أزهار صفراء. إنها قوية ولكنها قصيرة العمر، وتعيش حتى عشر سنوات فقط. تنتشر على طول الجداول، وضفاف المستنقعات، والأراضي السفلية الرطبة والمغمورة بالمياه، كما يمكن أن تنمو في المناطق الرملية والمعرضة للجفاف. تنتشر في نطاق أفريقيا، عبر شبه الجزيرة العربية (السواحل الجنوبية والغربية لليمن، الساحل الغربي للمملكة العربية السعودية)، إلى جنوب آسيا حتى أستراليا. والاسم اللاتيني مأخوذ من الاسم العربي.⁽¹³⁾ ولذلك ربما يكون مؤلف الحكاية اختار هذا الاسم العام، المرتبط بنوع الشجر الموجود في أمكنة كثيرة. وحدير بالذكر أن سيبان هو الاسم القديم لوادي بونصره، شمالي مدينة نصيبين في تركيا أيضاً، ولكنه بعيد عن أمكنة انتشار الحكاية نسبياً.

ولذلك كله؛ لا يصبح الأخ بما كتبه عبد الرقيب يوسف "شاح في مناطق جزيرة بوطان (جزيرة ابن عمرو) أن وادي سيبان هو وادي بيناني أو بينات، شمالي فك. ولكني أرى أنه في بلاد أرمينيا، قرب أران". ويشير الباحث إلى معركة حصلت في المنطقة نفسها، في موقع يدعى (سبحان) في 25 هـ؛ بحسب ابن الأثير. ويرى أنها المعركة الموصوفة نفسها، وربما كانت بين المسلمين الكرد والكفار الأرمين (Yûsuf: 1988, 35).

ولكن سيبان اسم آخر مختلف، وهو بلدة تقع بعد أران، افتتحها حبيب بن مسلمة في غزوة سماها غزوة أرمينيا الأولى، وصالح أهلها على خراج بؤدونه، وذلك في أيام الخليفة عثمان بن عفان (الحموي: 1969، 297). أي أنها متأخرة، لم تكن في عهد الرسول (ص).

وثمة مخطوط عربي عن الغزوة نفسها، وجد في قضاء حيفا بفلسطين، ستحدث عنه لاحقاً، ورد فيه أن هذا المكان (سيبان) يقع بالقرب من الغورصات. ويرى ناشر المخطوط أنه ربما كان يقع في غور الأردن في المنطقة المسماة بغور الصافي، ناهيك عن أنه ترد أسماء أشجار مثمرة وأطيار جميلة منتشرة في فلسطين وشرق الأردن (عقل: 2011، 3). وهو رأي قائم أيضاً على مجرد التشابه اللفظي، ولا يُعَدُّ به في البحث العلمي.

واللافت للانتباه أن رواية مغربية للحكاية تذكر أن جبرائيل أخبر الرسول (ص) بالمسافة التي تفصل بين المدينة وادي السيبان، وهي واحد وعشرون يوماً (عطين: 2012، 236). وهي مسافة طويلة، تبلغ بضعة مئات من الكيلو مترات، وتجعل الموقع بعيداً جداً عن المدينة المنورة، ولعل الراوي ابتدعها ليبين صعوبة الانتقال إلى مكان المواجهة. وتخفت الدهشة عندما نجد في الرواية نفسها أن المسلمين قطعوا مسافة عشرة أيام في ثلاثة، بل يظهر الأمر العجائبي في القول بأن عمرو بن أمية عاد في اليوم نفسه، وفي استجابة علي لنداء الرسول (ص)، فقد كان في منزل عمته بمكة، "فيسوي قائماً وهو يقول: ليبيك، ها أنا أصل إليك يا رسول الله"، يودع عمته ويصلي ركعتين، ويطلب من الله تقريب المسافة، "فما استتم دعاءه إلا وهو داخل من باب المدينة المنورة" (عطين: 2012، 237).

أما زمان الحكاية فيمكن تحديده بزمنين؛ زمن الأحداث الموصوفة، وهي متخيلة، ويرتبط بالحقيقة النبوية خلال القرن السابع م (610-632 م)، وزمن نشأة الحكاية وانتشارها، وهي متأخرة عن الأول.

يرى محمد عقل أن الحكاية "وصلت من شمال أفريقيا إلى مصر، ومنها إلى فلسطين. ونظراً إلى أنها ذات طابع شيعي، ربما وصلت إلى مصر زمن الفاطميين، وكثر استعمالها أيام الغزو الصليبي ليُبَيِّن روح الإقدام والحماسة والشجاعة واليسالة في جمهور السامعين" (عقل: 2011، 4). ونعتقد أن الأمر مختلف، بل بعكس ذلك، ونفسر عملية الانتشار بأنها حصلت من المشرق نحو المغرب، عبر مصر، وذلك مع جند صلاح الدين الأيوبي (1138-1193 م) بعد القضاء على الدولة الفاطمية، والانهماك بمقاومة حملات الفرنجة. وتشير المصادر إلى "أن

الترك والأكراد كانوا العنصر الأساسي والهام في العسكر (عسكر صلاح الدين)، يقلّ عددهم ويكثر حسب قدرة السلطان المالية في إعدادهم والإفناق عليهم" (سعداوي: 1956، 14).

وروت في المخطوطات (Jaba. Kurd 28, 29, 45) تسمية الحكاية بحرب جانويز، وهو اسم يمل على الكفار، ويوصفون بأنهم نصارى ويهود. ونعتقد أنه اسم دال على الجنوبيين Genoese؛ أهل جمهورية جنوة Genua الكاثوليكية (شمال غربي إيطاليا)، الذين واجهوا الفاطميين مرات عدة، وألقوا بهم الهزيمة (الكتاني: 1981، 99-188)، ثم انضموا إلى الحملة الصليبية الأولى (1096-1099 م) على بلاد الأناضول والشام، وانتهت بالسيطرة على معظم مناطق الأناضول الغربية، وكامل ساحل بلاد الشام، واحتلال بيت المقدس في 1099 م. ثم كوفيء الجنويون بالسماح لهم بإقامة مستعمرات لهم في مناطق متفرقة هناك، وعلى ساحل البحر الأسود الجنوبي، وساحل البحر الأبيض المتوسط الجنوبي (Epstein: 1996, 28-33). ومعلوم أن سيادة الفرنجة هناك دامت حتى فتح صلاح الدين الأيوبي القدس واستعادها للمسلمين في 1187 م.

عامل الجنويون المسلمين بفظاظة، وشاعت أخبارهم وصورتهم السيئة، وظلت في أذهان المسلمين، وإن داد انتشارها بينهم بعد الحملة الصليبية الأولى. ونرجح أن الحكاية الشعبية شاعت بدءاً من القرن الثاني عشر م في المدارس الدينية التي كانت منتشرة بكثرة في مناطق كردستان تركيا، شرقي نهر الفرات حتى الحدود التركية-الإيرانية شرقاً (Epözdemir: 2015)، ويتأثير ذلك نظمها الشاعر فقه طبران شعراً خلال القرن السادس عشر أو السابع عشر م. واستمر انتشارها هناك حتى الآن.

7- الشخصيات

إن الشخصيات المذكورة في المخطوط معروفة ومشهورة في التاريخ الإسلامي كلها، ولكن شخصية الغطريف أو الغطروف، زعيم الكفار مجهولة، وبالطبع لا يمكن أن يكون المقصود هو الغطريف بن عطاء والي خراسان في عهد هارون الرشيد (786-809م) لبعد المدى الزمني عن عهد الرسول الكريم، وكذلك شخصية وزيره الذي اعتنق الإسلام.

ولا شك في أن الخليفة علي بن أبي طالب يشكل شخصية أساسية في الحكاية، ويثير ذلك تساؤلات عدة: لماذا أسندت البطولة وتحقيق الانتصار إليه؟ هل يعبر ذلك عن مقاصد وأفكار شيعية؟ هل للأمر صلة بجماعة شيعية كردية تُعرف باليرسانية أو الكاكائية (أو الشبك)، وعُرفوا بتسمية "أهل الحق"، ظهرت منذ القرن الرابع عشر م، وكانوا يُعتون من غلاة الشيعة، ويوصفون بـ "علي إلهي" لأنهم كانوا يعظمون علياً إلى درجة الألوهية؟ (بوا: 2014).

لا نعتقد بصلة مع الفكر الشيعي، لأن الإطار الجغرافي الذي وصلتنا الحكاية منه يمتد بين مناطق زيار في أقصى شمالي إقليم كردستان العراق، وهكاري وبيزابد وموش وأرضروم وديار بكر في جنوب شرقي تركيا وشرقيها. وهناك كان، وما يزال، يسكن الكرد السنة، على المذهب الشافعي. وهو إطار بعيد عن مواطن تلك الجماعات الكردية؛ فاليرسانية موجودة في مناطق كرمشاه وغربيها في إيران (بوا: 2014)، والكاكائية في القرى المنتشرة بين الموصل وأربيل، وأتباعها سنة وشيعة على مذهب الاثني عشرية؛ كسائر شيعة العراق (عبود: 2008، 73)، وليس هناك أثر للحكاية، ولا في المناطق الشيعية في إيران وجنوبي العراق.

ولعل تركيز الحكاية على شخصية علي يعود إلى المكانة التقديرية الخاصة له لدى الكرد الستة؛ بغضّ النظر عن البعد الشيعي. وينعكس ذلك في الأدب الكردي والتراث الشعبي، حيث شاع بين الناس وصفه بـ "علي شير" أي: علي الأسد، وانتشرت صورة تخيلية له، وهو على حصانه في معظم بيرت الكرد في الأرياف، حتى زمن غير بعيد.

8- غزوة سيبان في التراث الشعبي العربي

إنها غزوة غير معروفة في المصادر العربية الإسلامية، وعلى الرغم من ذلك فإن الحكاية تتردد في التراث الشعبي الفلسطيني والمصري والمغربي.

في مصر:

أوردت نبيلة إبراهيم في كتابها "أشكال التعبير في الأدب الشعبي" ملخص حكاية شعبية شائعة في مصر بطلها علي بن أبي طالب، تربطها بالحرب بين جيش المسلمين وجيش الروم بقيادة هرقل في غزوة مؤتة (إبراهيم: د. ت، 51-52). وهي تشبه في إطارها العام ما جاء في المخطوطات الكردية، ولكن الشخصيات مختلفة، كما أن قيادة غزوة مؤتة كانت لخالد بن الوليد، وليس لعلي.

في فلسطين:

عثر على مخطوط في قرية عرعة من قضاء حيفا بفلسطين بين مخلفات الشيخ أحمد الخطيب إمام القرية الأسبق ووالده الشيخ داود الخطيب المصري المكنى أبا فايد والمشهور باسم أبي دميدي إمام القرية ومعلم الأولاد في الكتاب. وكان الشيخ داود عالماً زهرياً، قدم إلى فلسطين أيام حكم إبراهيم باشا (1831-1840 م)، وكان يملك كتباً دينية وأدبية كثيرة. تتألف المخطوطة من 21 ورقة، في كل منها 17 سطراً؛ أي 237 سطراً. وهي مؤرخة بثمانية عشر يوماً خلت في ربيع الأول، 1264 سنة 1264 هـ/ 23 شباط 1848 م؛ أي أنها أقدم من المخطوطات الكردية بقليل. نسخة مصطفى بن الخليل عن أصل مكتوب. ويرى محمد عقل أنه مصطفى بك الخليل الذي كان ملزماً لجمع الضرائب في قضاء حيفا في النصف الثاني من القرن التاسع عشر م، ثم أصبح رئيساً لبلدية حيفا ما بين 1885-1903، وهو من أسرة قوقازية هاجرت إلى تركيا ثم إلى فلسطين (عقل: 2011، 1-2).

يتوافق نص الحكاية مع النصوص الكردية بدرجة كبيرة لاقفة للاهتمام. ونظراً للتقارب بينها في زمن كتابتها؛ يمكن القول إنها تشكل أصل الحكاية التي انتشرت فيما بعد في الديار الأخرى.

في المغرب:

يحظى الإمام علي بمكانة إجلال وتقدير خاصين في المغرب، وينعكس ذلك في الأدب والحكايات الشعبية. ويذكر عبد الهادي التازي قصيدة بعنوان "الذكرية" للشيخ مبارك أبو الأطباق "تحدث عن قصة خمسين شاباً ذهبوا مع صحابي إلى مدينة الذكرية أيام خلافة سيدنا علي عليه السلام ليدعوا أهلها للإسلام، فقتلهم صاحبها،

وكان كافرًا يُدعى سطيح بن عُشام. وكان لهذا وزيرٍ يخفي إسلامه، فطَّير الخبر مع حمامٍ لسيدنا علي، فأتى الإمام وهـُتلك المدينة" (التازي: 2011، 38). وهي تذكرنا بوزير الغطريف الذي كان يخفي إسلامه أيضًا.

ولا تزال حكاية غزوة وادي السيسبان منتشرة لدى شعراء الشعر الشعبي (الملحون) فيها، فثمة ملحمة شعرية بعنوان غزوة الغطريف النمسي أو وادي السيسبان، وتسمى غزوة وادي السيسبان أيضًا. وهي متطابقة بدرجة كبيرة مع ما جاء في المخطوطات الكردية، وقد لخص التازي مجرياتها بما يأتي: "هي قصة عرّجفة بن بغيل الملك الذي افتخر بأن لا ند له يستطيع مواجهته، فقال له أحد وزرائه: بل يوجد في بلاد العرب شخصٌ يُدعى علي بن أبي طالب. خرج عرّجفة مع أبنائه الأربعة يقصده، وترك ابنه (حُسنَى) في الديار. التي في الطريق بعلي، وحصلت المواجهة والحرب، فقتلهم علي جميعهم. نُقلت الرووس إلى ابنه (حُسنَى)، ففضيت وقررت الانتقام. أشار عليها أحد الوزراء بالاستغاثة بالغطريف النمسي لشجاعته، ففعلت وعرضت عليه نفسها، فقصده المسلمين وضيق الخناق عليهم. وأخيرًا توصل الرسول (ص) إلى ربه أن يعيد عليًا من الكوفة بسرعته، فرجع وقتل الغطريف، وقضى على الكفار" (التازي: 2011، 38-39).

ويفصل سعيد يقطين الحديث عن الحكاية، ويعدّها نموذجا لـ "النمط العجائبي" في السرد العربي القديم. يذكر أنه اعتمد على نسخة تحمل العنوان "غزوة وادي السيسبان، وما جرى فيها للإمام علي بن أبي طالب" منشورة مع حكايات أخرى ضمن مجلد بعنوان "مجموع لطيف"، دار إحياء العلوم، د. ت. (يقطين: 2012، 251)، ويقسم مضمونها على ثلاث وحدات أساسية، وثلاثي عشر مقطعاً، على النحو الآتي (يقطين: 2012، 234):

1- (أ) الملك الغطريف يخطب حسنة بنت الملك الضيفم، فطلب منه رأس الرسول (ص) وابن عمه مهرًا لها.

2- عمر (عمرو) بن أمية الضمري ينقل الخبر إلى الرسول (ص).

3- الرسول يعدّ العدة استعداداً لمواجهة الأعداء في ديارهم.

4- خروج المسلمين في اتجاه بلاد الأعداء.

5- عمر بن أمية الضمري يتّسم أخبار العدو.

6- إمساكه من طرف الغطريف، وتخصه منه.

7- خروج المسلمين للمعركة.

8- المعركة، ورجحان كفة الكفار على المسلمين.

9- (ج) استنجاد الرسول (ص) بعلي بن أبي طالب.

10- استجابة علي لنداء الرسول (ص).

11- وصول علي، وترجيحه كفة المسلمين على الكفار.

12- رجوع المسلمين غانمين ظافرين، وزواج حسنة بخالد بن الوليد.

ويبدو أن نص الحكاية يتوافق بشكل واضح مع ما جاء في المخطوطات الكردية، باستثناء بعض الأمور الجديدة أو المفصلة أكثر في الحكاية المغربية، وهي:

1- يتم فيها تحديد نسب الحسناء "حسنة"، السبب المباشر للغزوة، بأنها ابنة الملك الضبيغ. وهو ملك مجهول، ويرجح أنه اسم وصفي بمعنى "الأسد" تعبيراً عن قوته وشراسته.

2- تفصل الحديث عن الإمساك بعمر بن أمية، ونجائه بحيلة ومساعدة الوزير الذي كان يكتم إيمانه بالإسلام.

3- وزواج حسنة بخالد بن الوليد.

4- وصف المسلمين لدى احتدام المعركة بأنهم كانوا "كالشامة البيضاء في الثور الأسود".

5- بكاء الرسول (ص) لما رأى تفوق الكفار على المسلمين.

ويرى يقطين أن الحكاية تدرج ضمن المغازي والفتوح، وهي مستقاة من تاريخ المسلمين إبان الفتوحات الإسلامية، وقد تم تشكيلها بطريقة يتجاوز فيها الواقعي والعجائبي؛ سواء على مستوى الحدث، أو الشخصية، أو الزمان، أو المكان، الشيء الذي يعني أن المتخيل العربي والإسلامي أسهم بشكل كبير في صياغتها وإنتاجها (يقطين: 2012، 236).

وأخيراً نشير إلى أن محمد عقل ينقل عن أزراج عمر أن غزوة وادي السيسبان قصة شعبية لا تزال منتشرة في الجزائر، وقد صنفها قصة بطولية دينية تعتمد على التاريخ الإسلامي (عقل: 2011، 3). وربما كانت حكاية شائعة في مناطق أخرى.

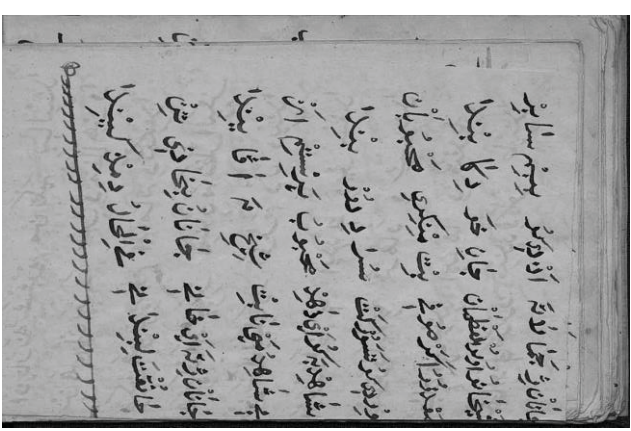
خاتمة ونتائج

نعتقد أن هذه الحكاية شعبية الطابع، وهي خيالية عجائية لا علاقة لها بتاريخ موثق، على الرغم من وضوح تمكن مبتدعها في تاريخ الإسلام وغزوات الرسول (ص). وقد نعد مؤلفها المجهول اختيار شخصيات إسلامية معروفة، لإضفاء مصداقية على الأحداث التي يرويها.

لقد أراد ابتداع حكاية تثير الهم وروح الإقدام، كي يوظفها في خدمة المقاومة الإسلامية لحروب الفرنجة، وقد دلّ على ذلك بالتأكيد على حمل الصليب في مقدمة جيشهم، ووصفهم بأنهم يهود ونصارى، بل استخدم القلب "بطريك". وقد برع في الربط بين الأحداث، والمزج بين معرفة حقيقية بتاريخ حقبة النبوة، وتصورات ومبالغات من خياله، فجاءت الحكاية هادفة، تثير انتباه سامعيها في المجالس الشعبية. ولذلك لا يمكن إدراجها ضمن قصص المغازي والفتوح الإسلامية؛ كما رأى سعيد يقطين؛ على الرغم من تأكيده مراراً على الطابع التخيلي العجائبي لها (يقطين: 2012، 238).

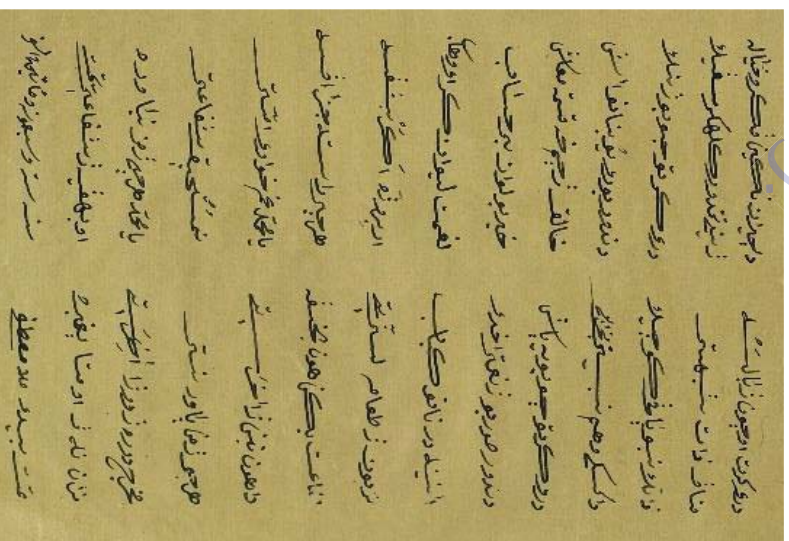
ونذكرنا الرأي القائل بأن الحكاية انتقلت من بلاد المغرب نحو المشرق، ولكننا نرى أن وجودها ضمن مخطوطات كردية من أقصى المشرق يفي ذلك الرأي، ونعتقد أنها انتقلت من المشرق نحو المغرب، عبر مصر، وذلك مع جند صلاح الدين الأيوبي (1138-1193 م). ونعتقد أن الصياغة الفنية البارعة للحكاية جعلتها تنتشر بين شعوب المنطقة، وعلى نطاق جغرافي واسع، من دون أن تحصل تبدلات جوهرية على أصل الحكاية؛ كما رأينا بوضوح لدى المقارنة بين الرواية الكردية والمغربية.

إن هذه المخطوطات الكردية تكتسب أهمية خاصة، وأعتقد أنها ستفاجئ الباحثين العرب بوجودها بعيداً جداً عن فلسطين ومصر والمغرب. كما إنها تشكل علامة بارزة ضمن إطار المخطوطات الكردية القليلة المعروفة.

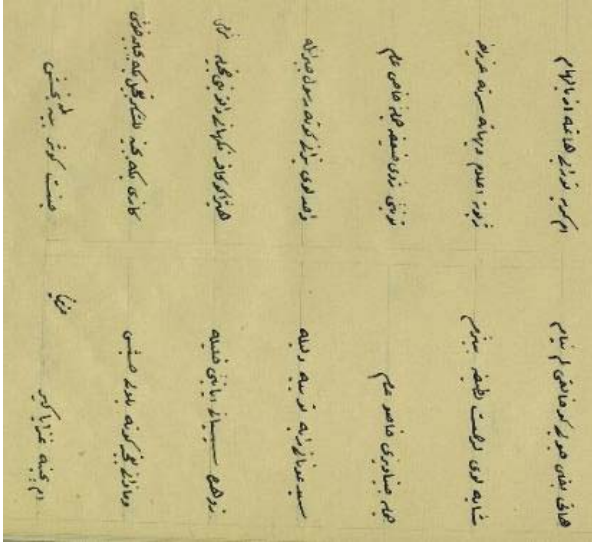


من المخطوط Jaba. Kurd 27

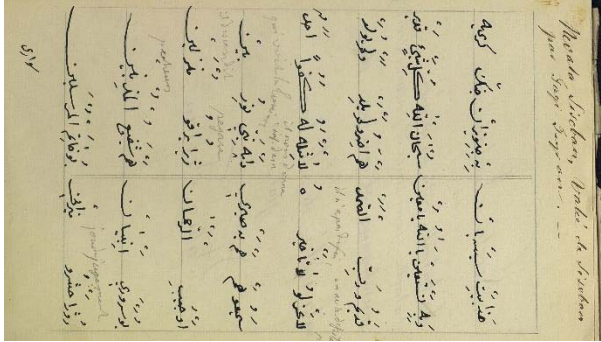
هه و النامه ی



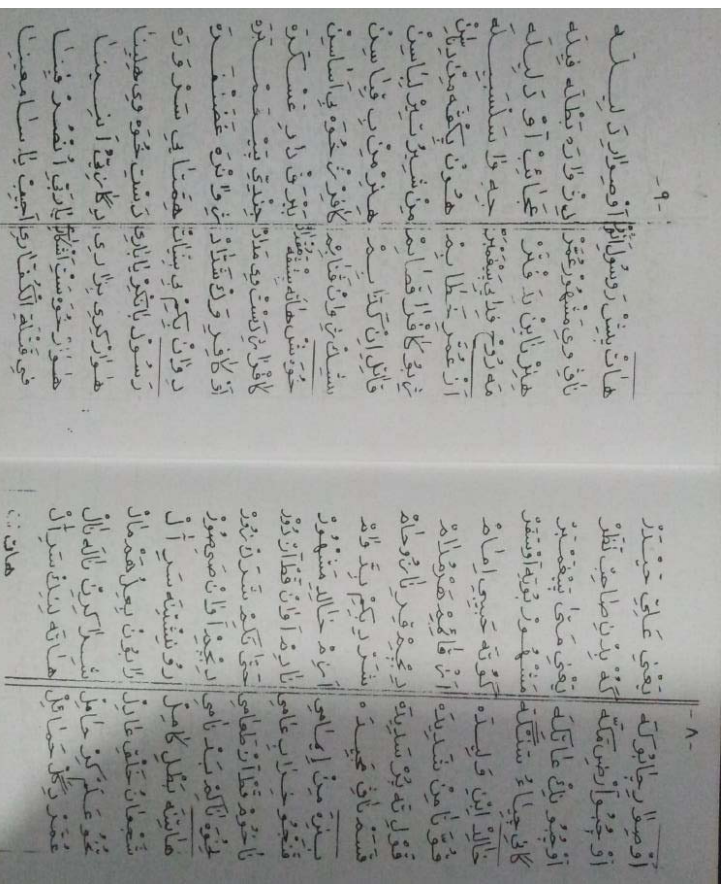
من المخطوط 28 Jaba. Kurd



من المخطوط 29 Jaba. Kurd



من المخطوط 45 Jaba. Kurd



من نسخة زين العابدين أمدي

هه وئامه می

هو امش البحث

(1) للاستزادة عن تصنيف اللغة واللهجات الكردية؛ راجع:

Kreyenbroeck, P. G. (1992) On the Kurdish Language. In: Kreyenbroeck, P. G. & S. Sperl, The Kurds: An Overview, London & New York, Routledge, pp. 63-83. Paul, L. (2008) Kurdish Language I: History of the Kurdish Language. Encyclopaedia Iranica, <http://www.iranicaonline.org/articles/kurdish-language-i>

(2) جاء في المخطوطات الأربعة الأخرى (45, 29, 28, 27 Jaba. Kurd) أن الرسول (ص) كان يتحدث عن يوم البعث والقيامة. (3) جاء الاسم في المخطوطات الأربعة الأخرى بصيغة "عذريف، عزريف".

(4) جاء في المخطوطات الأربعة الأخرى أن الرسول (ص) طلب من بلال الحبشي أن ينادي على الصحابة.

(5) جاء في المخطوط (27 Jaba. Kurd) أن المقداد (بن عمرو؟)، وعبد الرحمن (بن عوف) جاءا أيضاً، ووصف الجميع بـ "أو لئلك العشرة المبشرون بالجنة". كما جاء اسماً أبي بكر الصديق وعبد الرحمن (بن عوف) في المخطوط (28 Jaba. Kurd). ومن المعلوم أن خالد بن الوليد والمقداد (بن عمرو؟) لم يكونا من الصحابة العشرة الذين بشرهم الرسول (ص) بدخول الجنة، وهم على قيد الحياة.

(6) يلاحظ في المخطوط (28 Jaba. Kurd) أنه يسهب في وصف بطولة خالد بن الوليد.

(7) كُتب الاسم بصيغة (عُمر) في المخطوط (27 Jaba. Kurd).

(8) جاء في المخطوطين (28, 27 Jaba. Kurd): الأصنام والأدير.

(9) جاء في المخطوط (27 Jaba. Kurd): استشهد سبعون من الصحابة.

(10) جاء في المخطوط (27 Jaba. Kurd) أنهم قتلوا من الكفار "مئة ألف وسبعين ألف".

(11) جاء في المخطوطات الأربعة الأخرى أن الكفار أعلوا إسلامهم، ومن لم يسلم قُتل.

(12) <https://ar.wikipedia.org/wiki>

(13) https://en.wikipedia.org/wiki/Sesbania_bispinosa

<https://dataaalam.com> كتابة مروان صهيوني

<https://www.independentarabia.com/node/162546> كتابة جمال شنيتر

المراجع الكردية

- Adak, Abdurrahman (2013). Despeka Edebiyata Kurdî ya Klasîk, Nûbihar 153, Istanbul.
- Ekici, Abdullah (2014). Zeynelabidinê Amîdî: Jîyan, Berhem û Xebatên wî yê Destnivîsî, MA-Thesis, Artuklu Mardin Üniversitesi.
- Enwerî Sultânî (1997). 21 destnûsî Kurdî (u Farsî sebarete be Kurdî) le kîtebxanekani Berfaniya. Kitabi Arzan, Joenkoopig – Sweden.
- Epözdemir, Şakir (2015). Medreseyên Kurdistanê di dewra Mîran û Negeşendiyan de, Nûbihar: 196, Istanbul.
- Feqî Teyran (2003). Amedkirina: Xalid Sadînî, Nûbihar, Istanbul.
- Öztürk, Mustafa (2017) Koleksiyona Aleksandre Jaba ya Destnivîsên Kurdî (Vekolîn û Saloxdan), Weşanên Lîs, Dîyarbekir.
- Yûsuf, Abdulreqîb (1988). Şaîren Klasîk ên Kurd, JN Weşanên Jîna Nû: 17, Uppsala.
- محه مه د عه لي قه ره داغي (2000) بو وژ لاندنه وه ي ميژو ووي ز انياني كورد له ريگه ي ده سنخه ته كانيانه وه، ط 1، الخساء للطباعة، بغداد.

المراجع العربية

- إبراهيم، نبيلة (د.ت). أشكال التعبير في الأدب الشعبي، دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة.
- بلزبيدي، محمود (2010). رسالة في عادات الأكراد وتقاليدهم، ترجمها ووضع هو أمشها: جان دوست، راجعها: كلبران حوج، ط1، هيئة أبو ظبي للثقافة والتراث (كلمة)، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة.
- بوا، توماس - زيبا مير حسيني - محمد موكري - إصلاح دحام عبد الفتاح، دار الزمان، دمشق.
- كردية، ترجمة: إصلاح دحام عبد الفتاح، تقديم وتحقيق: دحام عبد الفتاح، دار الزمان، دمشق.
- النازي، عبد الهادي (2011). الإمام علي عليه السلام في الأدب الشعبي بالمغرب، موسوعة الموسم، العددان 92-92، السنة 23، 42-35.
- الجلال، محمد وليد (2003). جنوة، الموسوعة العربية، المجلد السابع، دمشق.
- الحموي، ياقوت (1969). معجم البلدان، ط2، دار صادر، بيروت.
- سعداوي، نظير حسان (1956). جيش مصر في أيام صلاح الدين، مكتبة النهضة العربية، القاهرة.
- عود، زهير كاظم (2008). الشبك في العراق، ط3، بحراني للثقافة والنشر. www.bahzani.net
- عقل، محمد (2011). غزوة وادي السيسبان، مخطوطة من الأدب الشعبي. عرعر/قضاء حيفا، تشرين الثاني، نوفمبر. e-kutub Publishing
- الكلاني، مصطفى حسن محمد (1981). العلاقات بين جنوة والفاطميين في الشرق الأدنى 1095-1171 م/488-567 هـ، أضواء جديدة على الحركة الصليبية، تقديم: جوزيف نسيم يوسف، الهيئة المصرية العامة للكتاب، فرع الإسكندرية.
- يقطين، سعيد (2012). السرد العربي. مفاهيم وتحليلات، ط1، دار الأمان، الرباط، منشورات الاختلاف، الجزائر، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت.

المراجع الأجنبية

- Epstein, Steven A. (1996). Genoa and Genoese 958-1528, The University of North Carolina Press, Chapel Hill & London.
- Garzoni, Maurizio (1787). Grammatica e vocabolario della lingua Kurda. Roma.
- Jaba, Aleksandre (1860). Recueil de Notices et recits Kourdes, St.-Petersbourg.
- Kamal, Fuad (1970). Kurdische Handschriften, F. Steiner, Wiesbaden.
- Pryn, Eugen – Albert Socin (1887). Kurdische Sammlungen. Erzählungen und Lieder in den Dialekten des Tür Abdîn und von Bohtan, Gesammelt, herausgegeben und übersetzt, 2 Bände: Texte, Übersetzung, St. Petersburg.
- <https://ar.wikipedia.org/wiki>
- https://en.wikipedia.org/wiki/Sesbania_bispinosa
- <https://idaataaalm.com>
- <https://www.independentarabia.com/node/162546>

التخطيط اللغوي في تشريع اللغات الرسمية

Linguistic planning in official language legislation

Plansaziya zimanî di qanûnda (zagona) zimanê fermî de

د. صافية زفكي (برفسوراه فخرية)

College of Applied Interdisciplinary- UK

- الملخص :

تتطرق هذه الدراسة إلى التخطيطات اللغوية التي يمكن أن تتخذ على أرض الواقع لتنفيذ السياسات اللغوية المشروعة. فتمهد هذه الدراسة بالتمييز بين السياسة اللغوية والتخطيط اللغوي، ومجالات كل منهما، وأنواع التخطيط وأدواته وسائله ومراحله، وتحديد المسؤولين عن التخطيط اللغوي. ويتطرق إلى تطبيق قانون اللغات الرسمية في المجالات المختلفة: من استخدام اللغات في الإدارة وفي المعاملات القانونية والأعمال التجارية وفي التعليم والوسائل الإعلامية. فتعرض هذه الدراسة إلى بيان آليات تطبيق التخطيط اللغوية في هذه المجالات، ومتابعة مدى تنفيذ التشريعات اللغوية وتقييمها. وتتطرق هذه الدراسة أيضاً إلى أبرز الأسس التي تُعتمد عند شرعية اللغات دستورياً، أي عرض العوامل التي تساعد اللغات لكي تضاف إلى الدستور ك لغة رسمية في البلاد(من الأسس الديموغرافية- الكمية- الاجتماعية- الثقافية- الوظيفية)، مدعمة بأمثلة من مختلف بلدان العالم ومن مختلف الفترات، مع بعض التفصيل عن الواقع اللغوي في كلٍ من إقليم كردستان العراق ومنطقة شمال شرق سوريا، في ضوء تشرعاتهم اللغوية. وتختتم الدراسة بجملة من التوصيات.

الكلمات المفاحية: التطبيقات اللغوية، اللغة الإدارية، لغة المعاملات القانونية، لغة الأعمال، لغة الإعلام، لغة التعليم.

Linguistic planning in official language legislation

Dr. Safia Zivngi (Honorary Professor)

- Summary :

This study addresses the linguistic plans that can be taken to implement legislated language policies. This study begins by distinguishing between linguistic policy and linguistic planning, the fields of each, the types of planning, its tools, means, and stages, and identifying those responsible for linguistic planning. It addresses the application of the Official language law in various fields: from the use of languages in administration, legal transactions, business, education, and the media. This study examines the mechanisms for implementing linguistic planning in these areas and follows up on the extent of implementation and evaluation of linguistic legislation. This study addresses the most prominent foundations that are adopted when languages are constitutionally legitimized, that is, presenting the factors that help languages to be added to the constitution as an official language in the country (from demographic, quantitative, social, cultural, and functional foundations), supported by examples from various countries of the world and various continents. with some detail about the linguistic reality in both the Iraqi Kurdistan region and the northeastern region of Syria, in light of their linguistic legislation. The study concludes with a set of recommendations.

Keywords: linguistic applications, administrative language, language of legal transactions, business language, media language, education language.

المجلة الدولية للدراسات الكردية

Plansaziya zimanî di qanûnda (zagona) zimanê fermî de

- Kurte:

Ev lêkolîn li ser planên zimanî yên ku dikarin li ser zemînê ji bo pêkanîna polîtîkayên zagonî yên zagonî bêne girtin, vedibêje. Ev lêkolîn bi ferqkirina siyaseta zimanî û plansaziya zimanî, qadên her yekê, cureyên plansaziyê, amûr, navgîn û qonaxên wê û destnîşankirina berpirsên plansaziya zimanî dest pê dike. Ew serîlêdana Qanûna Zimanên Fermî di warên cihêreng de vedibêje: Ji karanîna zimanan di rêveberiyê de, di danûstandinên dadrêsi de, di karsaziyê de, di perwerdehiyê de û di medyayê de. Ev lêkolîn mekanîzmayên pêkanîna plansaziya zimanî di van waran de vedikole, û li ser asta pêkanîn û nirxandina qanûnên zimanî dişopîne. Di vê lêkolînê de bingeheên herî girîng ên ku dema ziman ji hêla destûrî ve têne pejirandin têne pejirandin, ango pêşkêşkirina faktoren ku dibin alîkar ku ziman wekî zimanek fermî li welat li makeqanûnê were zêdekirin (ji demografî, hejmarî, civakî, bingeheên çandî, û fonksiyonel), bi nimûneyên ji welatên cihê yên cilanê û ji parzemînan cihê, bi hin hûngulî li ser rastîya zimanî hem li herêma Kurdistanê Iraqê û hem jî li herêma bakurê rojhilatê Sûriyê, li gorî qanûnên wan ên zimanî. Lêkolîn bi komek pêşniyaran bi dawî dibe.

Peyvên sereke: sepanên zimanî, zimanê îdarî, zimanê danûstandinên qanûnî, zimanê karsaziyê, zimanê medyayê, zimanê perwerdehiyê.

- المقدمة:

تلعب السياسات اللغوية والتخطيط اللغوي دوراً محورياً في تشكيل المشهد اللغوي للمجتمع، والتأثير على التعليم والتواصل والهوية الثقافية والتنمية الاقتصادية. تمتد أهميتها إلى جوانب مختلفة من الحياة الفردية والجماعية. من ذلك الحفاظ على التراث اللغوي والثقافي وحمايته من الاندثار، وتعزيز التنوع اللغوي، وتنشيط لغات الأقليات، ودعم الشعور بالهوية. وكذلك في تعزيز التعليم ومحو الأمية، فاللغة بلغة يفهمها المتعلمون، يحسن النتائج التعليمية ويعزز معرفة القراءة والكتابة. كما يساعد التخطيط اللغوي في تسهيل التواصل والتفاسك الاجتماعي وتعزيز المجتمعات الشاملة. وكذلك في دعم التنمية الاقتصادية، فالمهارات اللغوية ضرورية للتوظيف والمشاركة الاقتصادية، من خلال موازنة تعليم اللغة مع متطلبات سوق العمل، وتعزيز التعددية اللغوية في القوى العاملة، وتعزيز القدرة التنافسية الدولية.

لا يتطلب التخطيط اللغوي الفعال سياسات جيدة الصياغة فحسب، بل يتطلب أيضاً آليات وعمليات تنفيذ قوية. ومع ذلك، فإن ترجمة أهداف السياسة اللغوية إلى حقائق ملموسة يمكن أن تكون محفوفة بالتحديات، مما يعيق تحقيق النتائج المرجوة بنجاح. من أبرزها:

قيود الموارد (في الكم والنوعية والتوزيع)، من التمويل المحدود، وعدم كفاءة الكوادر المؤهلة، وعدم كفاية البنية التحتية. يمكن لهذه القيود أن تعيق تنفيذ برامج اللغة، وتدريب المعلمين، وتطوير المواد اللازمة. علاوة على ذلك، فإن تخصيص غير المتكافئ للموارد يمكن أن يضر لغات الأقليات ومجتمعاتها.

غياب الإرادة والالتزام السياسيين، فبدون دعم سياسي قوي، قد تظل السياسات اللغوية غير منفذة أو تعاني من نقص التمويل، مما يحد من تأثيرها.

آليات التنفيذ الضعيفة وغير الفعالة، من عقبات بيروقراطية، أو الافتقار إلى التنسيق بين مختلف الجهات المعنية، أو عدم كفاية إجراءات الرصد والتقييم.

المقاومة من المجموعات اللغوية المهمية، بسبب المخاوف من فقدان المكانة أو الهيمنة الثقافية أو الفرص الاقتصادية ما يدفعهم إلى تهيش لغات الأقليات أو إقصاءها لرواح سياسية أيضاً. ما يستدعي معالجة كل هذه المخاوف.

وغيرها من أسباب وظواهر، لذا تحول هذه المقالة لتسليط الضوء على التمييز بين السياسة اللغوية والتخطيط اللغوي، ومجالات كل منهما، وأنواع التخطيط وأدواته وسأله ومراحله، وتحديد المسؤولين عن التخطيط اللغوي، وبيان آليات تطبيق التخطيط اللغوية في هذه المجالات، ومتابعة مدى تنفيذ التشريعات اللغوية وتقييمها. كما تتطرق هذه الدراسة إلى أبرز الأسس التي تُعتمد عند شرعية اللغات دستورياً (من الأسس الديموغرافية- الكمية- الاجتماعية- الثقافية- الوظيفية)، مدعمة بأمثلة من مختلف بلدان العالم.

- العرض: - التمييز بين السياسة اللغوية والتخطيط اللغوي :

إن اعتماد اللغات الرسمية يرتكز على مهام كلٍّ من السياسة اللغوية والتخطيط اللغوي، لذا لا بدّ هنا من التمييز بينهما للتعرف على الفرق بينهما وأهداف كلٍّ منهما ووظائفهما .

السياسة اللغوية(Language policy): تتعلق السياسات اللغوية باختيار اللغات الرسمية أو الوطنية، أي اللغة المستخدمة على المستوى الحكومي. فتُعرف بأنها نشاط تخطيطي به الدولة تنتج عنه خطة تصدق عليها مجالسها التشريعية، ويتم بموجبها ترتيب المشهد اللساني في البلاد. وتتصّل السياسة اللغوية للدولة في دستورها أو قوانينها أو أنظمتها.

في بعض الدول الديكتاتورية تعرّف السياسة اللغوية بأنها القرارات والتدابير التي يتخذها البلد لرسم سياسة لغوية بعيدة المدى تُفرض على المجتمع لحماية اللغة القومية من التحديات المُحدقة بها، مثل المنافسة اللغوية الأجنبية، وطغيان اللهجات المحلية، ومواجهة التعدّد اللغوي، الذي يُهدّد بتفريق الوطن إلى أجزاء أو قوميات صغيرة قد تتذر في المستقبل البعيد، بكوارت اجتماعية وسياسية كالمطالبة بالاستقلال الذاتي وما إلى ذلك.

إن المجتمعات المهيمن عليها سياسياً واقتصادياً، يتوجب عليها اتخاذ قرارات تحمي هويتها الثقافية وتضمن حقوقها اللغوية.

تختلف أهداف السياسة اللغوية تبعاً لاختلاف البلد، تشمل قرارات لصالح تحسين الاتصالات والتواصل الفعّال، قد يؤدي إلى تغييرات اجتماعية. تسعى السياسة اللغوية إلى تحديد مجالات استخدامات اللغة. مثل، الاستعمال الرسمي في أجهزة الدولة، وفي استخدام اللغة في وسائل الاتصال الجماهيرية، والأعمال التجارية والاتصالات مع الأجانب، وفي التعليم، وغيرها. وتهدف إلى أداء وظائف محدّدة في المجتمع، من أبرز هذه الوظائف: توحيد اللغة، وترقية لهجة إلى اللغة الرسمية، والدفاع عن منزلة اللغة، وإحياء اللغات الميّتة أو المهددة. التخطيط اللغوي(Language planning): هو الأنشطة السياسية والإدارية الهادفة إلى حلّ المشكلات اللغوية في المجتمع، ودعم الاحتياجات المتطورة للغات المجتمع، ومحاولة متعمّدة للتأثير على وظيفة اللغة، وهيكلها، أو اكتساب اللغات. والتوحيد، والتحديث، وإثراء المصطلحات، وغيرها.

التخطيط اللغوي "حقل معرفي" مهجن¹ أو "متداخل التخصصات Interdisciplinary"، أي أنه يستقي أصوله ومبادئه من علوم شتى كاللغويات والإدارة وعلوم النفس وعلوم الاجتماع والتربية والسياسة، ما يتوجب دعم هذا التداخل المعرفي في حال أردنا الإفادة من هذه العلوم بطريقة إثرائية تكاملية. لا بدّ من الإشارة إلى ضرورة الاستفادة من علم الإدارة للإسهام في بناء الإطار المنهجي للبعد التفكير في الفعل التخطيطي اللغوي على وجه التحديد، وذلك بالاتكاء على الأدبيات العلمية والممارسات الجيدة في حقل "الإدارة الاستراتيجية" و"التخطيط الاستراتيجي"¹.

- أدوات التخطيط اللغوي وآليات تنفيذه:

¹ - البريدي، عبد الله . التخطيط اللغوي . تعريف نظري ونموذج تطبيقي. ورقة بحثية أقيمت في الملتقى التأسيسي للجامعات والمؤسسات المعنية باللغة العربية، الرياض.

يتم التخطيط اللغوي من خلال وضع الأهداف، واختيار الوسائل، والتكهن بالنتائج. يتركز التخطيط الأساسي على المشكلات اللغوية من خلال اتخاذ القرار استناداً إلى الأهداف والخيارات لإيجاد الحلول فيما يتعلق ببعض المشكلات.¹

عملية التخطيط اللغوي تتم أو لا باتخاذ القرار السياسي، ثم يأتي وضع الضوابط اللغوية، هي مرحلة يقوم بها في المقام الأول بالتعاون مع متخصصين في فروع أخرى، ويدخل عمل المجامع اللغوية والمؤسسات المماثلة المعنية بوضع المصطلحات والنظر في أصول اللغة في هذه المرحلة.²

تليها مرحلة التطبيق والتنفيذ بتنفيذ قرارات التخطيط من قبل المؤسسات التعليمية والإعلامية والإدارية. يتحول التوصيات إلى أهداف منشودة من خلال توزيع تلك التوصيات على الجهات التنفيذية المسؤولة من مثل وزارات التربية والتعليم العالي، والوزارات المختصة أو الإعلام، وبوضع آليات عملية للممارسة والتنفيذ، من أجل تحويل النظري إلى التطبيق.

لابد من وضع إجراءات وآليات للرقابة والمتابعة والتقييم، حرصاً على جودة التطبيق وتوجيه العمل نحو ما هو أحسن وأق. ثلثا يتحول التخطيط إلى أُمّيات بعيدة عن الواقع. لابد من جمع معلومات صحيحة ودقيقة وموثوقة عن وصف الوضعية اللغوية الاجتماعية، بجرد المشاكل اللغوية المطروحة، والتحرّي عنها، وتحليلها، ودراسة العوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتربوية، التي تتداخل مع المسائل اللغوية في المجتمع. لابد عند قصّي الحقائق أن تتوفر معلومات واسعة عن الموضوع قبل اتخاذ أي قرار تخطيطي.³

فلا بد من اختيار الأدوات ووضع الآليات والاستراتيجيات التي ستتخذ بها هذه السياسة اللغوية. يمكن تحقيق ذلك برصد الظواهر اللغوية، بالدراسة الميدانية من خلال الملاحظة المباشرة والجمع والاستقصاء والاستبيان، وإظهار النتائج في جداول وإحصائيات. إن أدوات البحوث الميدانية تعتمد على المسح الشامل أو المسح بالعينة، وإجراء المقابلات وتحرير التقارير والاستعانة بأجهزة التسجيل المختلفة، وأجهزة التصوير. وهناك دراسة مكثبة خارج الميدان، في مراكز صنع القرار. كما يمكن الرجوع إلى المراجع والدوريات والأبحاث المنشورة.

وأخيراً يأتي المكون الهام للتخطيط اللغوي هو تقييم الخطط الموضوعية، إذ يتم تقييم الأهداف مرحلياً. ولا بد من دراسة لردود الفعل، بأن يكشف المخطط مدى نجاح تنفيذ الخطة. وينبغي اتخاذ مجموعة قرارات سياسية جوهرية، وإطاراً قانونياً ملائماً، وقنوات نشر وتثبيت محدّدة(وسائل التواصل...)، ويتوجب أيضاً تحضير سلسلة أعمال استراتيجية وإجراءات تدخل موجهة لتغيير التطور الطبيعي للغة.⁴

ولا بد أيضاً من توضيح مجموعة من المتغيرات بطريقة متوازنة، والاعتماد على مختلف الأطر الوصفية، لا ابتكار إدارة ناجحة في التخطيط اللغوي، من مثل التسويق، وصنع القرار، والمحاسبة. وذلك وفق أطر علمية وتطبيقية تتميز بالمرونة والانسيابية، بشكل مدروس، وبعيداً عن التصلب اللغوي. يتطلب ذلك الكثير من الجهد العلمي التراكمي الذي يلزم بمنهجية علمية دقيقة، ويتوخّى الإفادة من مختلف الحقول العلمية ذات الصلة بالمسألة اللغوية.

فالغرض من السياسات اللغوية تخطيط قضايا اللغة بعقلانية وشمول، وبعدالة وبشكل متوازن. إذ لا يمكن أن تتطور السياسات اللغوية بشكل سليم، عند عدم توفر بيانات واضحة للمبادئ والخيارات، ما قد يؤدي إلى قرارات ونتائج غير موجهة، أو إلى إجراءات ظرفية غير متحدة، وتدابير غير منسقة، ما يشوّه تطور اللغة في المجتمع ومؤسساته. بعكس الخيارات والمبادئ المدروسة التي تعطي تماسكاً للمجتمع بشكل أوسع. فلا بد من

1 - زكريا، ميشال. قضايا السنية تطبيقية، ص11

2 - حجازي. اللغة العربية في العصر الحديث، ص 121.

3 - عيسائي، عبد المجيد. اللغة العربية واستراتيجية رسم السياسات اللغوية، ص 396

4 - كاري، حاربا تيريزا. المصطلحية النظرية والمنهجية والتطبيقات، تر: محمد أموش، عالم الكتب الحديث، اربد، الأردن، 2012. ص 291

قرارات توضع بناء على احتياجات المجتمع أيضاً، فينبغي معرفة طبيعة هذه الاحتياجات. فلا بدّ للتخطيط اللغوي أن يهتم بدراسة العلاقة بين اللغة والمجتمع. إن مسائل التخطيط والسياسة اللغوية ينبغي أن تراعي المتغيرات اللغوية الاجتماعية عند التخطيط للغة. في محاولة للتأثير على سلوكيات الناس.

عند وضع الخطط اللغوية لا بدّ أيضاً من تحديد من الذي سيقوم بالتخطيط اللغوي؟ و ما السلوكيات أو الأبعاد اللغوية التي سيتم التأثير فيها أو توجيهها؟ ما الشريحة المستهدفة من عملية التخطيط؟ و ما الإطار الزمني لذلك التخطيط؟ ما الظروف المحيطة بالفعل التخطيطي؟ وما الآثار المتوقعة؟¹

ينبغي لعملية التخطيط أن تحقق طموحات المجتمع اللغوية ويحقق له التقدم، وأن يعود إيجاباً على التنمية عموماً.

- من المسؤول عن وضع سياسة التخطيط اللغوي ؟

ثمة توجيهين في التخطيط اللغوي، أحدهما ينظر في هيكل اللغة وميتها، وهذا يدخل في صلب مجال اللغويين، التوجه الثاني هو تخطيط الهيكل الذي يتكوّن عادة من قرارات وأوامر، وهذا من صلاحيات المسؤولين والحكومات.²

عندما بدأ اللسانيون الاجتماعيون يعرفون كلاً من السياسة والتخطيط على حدة. عرفت السياسة اللغوية بالإطار القانوني للغة المحددة من قبل السلطة، والتخطيط اللغوي بالأنشطة التي تستهدف بنية اللغة ووضعها، تباينت وجهات النظر بين الباحثين الأمريكيين والأوروبيين حيال ذلك، إذ مال الأمريكيون إلى التشديد على الجانب **التقنيّة** لهذا التدخل في الأوضاع اللغوية التي يمثلها التخطيط، ولا يعبرون كثيراً بمسألة **السلطة** الموجودة وراء أصحاب القرار، **فالتخطيط** بالنسبة إليهم أكبر أهمية من السياسة. أما الباحثون الأوروبيون (الفرنسيون والإسبان والألمان) فهم أكثر عنائية واهتماماً بمسألة السلطة.³ فالأميريكيون متأثرون بالبراجماتية، بينما الأوروبيون متأثرون بالمعيارية نظراً لعادة لغاتهم وتاريخهم.

لا بدّ هنا من التمييز بين التخطيط التحفيزي الذي يُبنى على التشاور بين مختلف القوى الاجتماعية، والتخطيط الإجباري الذي يستلزم جمع وسائل التنشئة الاجتماعية socialisation، إن التخطيط الأول هو الذي تعتمد عليه البلدان الغربية، أما التخطيط الثاني فكان ميسماً للبلدان الشرقية.⁴ وهذا يتناسب مع السياسات الشديدة للبلدان الحديثة التي استرجمت سياستها والسائرة في طريق النمو.

ينبغي على المسؤولين عن التخطيط أن يلموا بقضايا اللغة في المجتمع قبل البدء بعمله، وأن يتحروا عن المشاكل الأساسية، وأن يدرسوا العوامل الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية والتربوية التي تتدخل مع المسألة اللغوية في المجتمع.⁵

غالباً ما يرتبط التخطيط بالحكومات. وقد يستخدم من قبل المنظمات غير الحكومية، والأفراد والمثقفين. فالذي يبنى التخطيط والسياسة اللغوية هو السلطة، لئلاّني المختصون بعد ذلك ليقوموا بدورهم في البحث في اللغة

1 - البريدي، عبدالله. التخطيط اللغوي. تعريف نظري ونموذج تطبيقي.

2 - بن نحي، أيمن الطيب. التخطيط والسياسة اللغوية وأبرز عواقبها في الوطن العربي، معهد الوحدة للدراسات العليا

-Proceedings of the International Conference on Arabic Studies and Islamic Civilization iCasic 2017 (e-ISBN 978-967-0792-16-3). 27th & 28th March 2017, Berjaya Times Square, Kuala Lumpur, Malaysia. Organized by WorldConferences.net . p: 307 https://worldconferences.net/proceedings/icasic2017/fullpaper/V2/IC_166.pdf

3 - كلفي، لويس جان. السياسات اللغوية، تر: محمد يحياتن، منشورات الاختلاف، الجزائر، دار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، 2009. ص12

4 - كلفي، لويس جان. السياسات اللغوية، تر: محمد يحياتن، ص15

5 - زكريا، ميشال. قضايا السنية تطبيقية، ص13

وتنقيتها وتطويرها، وصولاً إلى الأفراد الذين يتوجب عليهم استعمالها والحفاظ عليها وصيانتها. ويتحمل اللغويون المسؤولية الأكبر في الحفاظ على اللغة وتنميتها وتطويرها ونشرها.

تعدّ المجالس اللغوية هي الهيئات العلمية العليا المسؤولة عن رسم السياسات اللغوية، ووضع التخطيط اللغوي الملزم في ضوء خطة تحلّ مشكلات اللغة.

كما أن العمل المصطلحي يتمّ بمساعدة أعضاء الجمعيات العلمية والتقنية الوطنية والدولية المختصة، ثم يأتي بعدهم في الأهمية دور اللغويين الذين بفضل أن يكونوا مدربين في مجال علم المصطلح النظري والتطبيقي، فوظيفة المتخصص في العلم التعامل مع المفاهيم وتوضيحها وتعريفها، وسلك كلّ منها ضمن مجموعة مفاهيم ذات علاقة، معروفة مسبقاً، ووظيفة المصطلح النظري، ثم وصف استخدام هذه الألفاظ، ثم يأتي دور المصطلحي المعروفة في اللغات وعلم المصطلح النظري، ثم وصف استخدام هذه الألفاظ، ثم يأتي دور المصطلحي المتخصص في علم المصطلح الذي يراجع ما تقدّم ويقرّ المصطلح المفضل، والأنسب للاستخدام وفق المبادئ التي أقرتها دراسات علم المصطلح وتقييسه¹.

تحتاج عملية التخطيط اللغوي إلى تضافر العديد من التخصصات العلمية المتداخلة. ويصعب نجاحه بدون توفر سياسة لغوية جيدة وإرادة مجتمعية قوية وعوامل نجاح أخرى. ويستلزم اشتراك القطاعات الحكومية والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني مع الأذرع التربوية والإعلامية؛ بغاية وحماية كافيتين. ويمكن إعدادة على أربعة مستويات: الحكومات، والقطاعات، والمجموعات، والأفراد².

- مجالات التخطيط اللغوي:

يتعلق التخطيط اللغوي بأكثر عدد من المجالات المجتمعية المهمة التالية: الرسمية(الحكومية)، والتعليمية(استخدام اللغة في أنوع مختلفة من المدارس)، والعامة(استخدام اللغة في وسائل الإعلام، وفي الإدارة، والأعمال التجارية والاتصالات).

فيحدّد قانون اللغات وضع اللغة الرسمية في عدة حقول، هي:

- استخدام اللغات في الإدارة : بتحديد اللغة الأولى الرسمية للدولة والمؤسسات الرسمية كالإدارة العمومية والإعلام الرسمي والمقنّن كتابية وشفاهة، وتتبع مدى سيادة هذه اللغة الوطنية في مؤسسات الدولة ومرافقها وإداراتها. ذلك أن مؤسسات الدولة هي رمز السيادة، وهي القوة العملية الأولى التي ينبغي أن تكون أنموذجاً وطنياً للأخريين، و نابعة من طبيعة شعبها وهي مفضة عنه.³

لغات السلطة التنفيذية، من خلال فرض اللغة الرسمية في معاملات الدوائر الحكومية ومراسلاتها، وفي جميع الوثائق الرسمية، واللغات المستخدمة في المراسلات الرسمية للحكومات الإقليمية أو المحلية (إن وجدت)، اللغات المستخدمة في المراسلات الرسمية إلى الحكومات الأجنبية، اللغات المستخدمة في المنطقة (المقاطعة، الخ)، أو الإدارة المحلية (المدينة، الخ)، اللغات المستخدمة في اجتماعات حملة الانتخابات.

لا بدّ من تحديد السلطة المختصة بالتخطيط اللغوي ومتابعة التنفيذ، لتكون مرجعاً لتنفيذ السياسة اللغوية، فتتولى التخطيط وتضع استراتيجيات وبرامج مناسبة بحسب أوضاع الدولة، وتراقب الهيئة تنفيذ السياسة على صعيد الواقع.

¹ - الحمد، علي توفيق، في المصطلح العربي (قراءة في شروطه وتوجيهه) عن فليبر Felber، مجلة "التعريب" العدد المشرورن ، ص45.

² - البريدي، عبدالله . التخطيط اللغوي . تعريف نظري ونموذج تطبيقي، ورقة بحثية أقيمت في الملتقى التنسيقي للجامعات والمؤسسات المعنية باللغة العربية، الرياض :مركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز الدولي لخدمة اللغة العربية، 7-9 مايو 2013

³ - عيسائي، عبد المجيد. اللغة العربية واستراتيجية رسم السياسات اللغوية، ص386-387

ينبغي توجيه المتخصصين في اللغة للعمل في قطاعات متعددة من غير قطاعات التدريس، مثل : التدقيق اللغوي والمحرر الإداري في مختلف المؤسسات، والتحرير الصحفي والترجمة والعلاقات العامة والسياحة والسلك الدبلوماسي، بما في ذلك الهيئات المختصة بتسجيل مواصفات المنتجات الصناعية والدوائية وغيرها. من أجل متابعة تطبيق التخطيط والسياسة اللغوية.

- استخدام اللغات في المعاملات القانونية: بأن يتم تحرير جميع العقود والاتفاقيات باللغة الرسمية، سواء أكانت عقود عمل أم عقود تجارية. (في العقود الأجنبية إذا كان الطرف المستثمر أجنبياً فترجم العقود إلى اللغة الرسمية).

- استخدام اللغات في مجال الأعمال التجارية: من خلال مخاطبة المستهلك باللغة الرسمية، في كل من: الإعلانات التجارية، والإعلانات الإدارية، وفي وضع العلامات، وفي كتيبات التعليمات، كذلك بالمعلومات الإرشادية، أو بطرق الإعلان والدعاية، وفي المطبوعات التجارية، وفي مواصفات المنتجات ومكوناتها، وغيرها.

- استخدام اللغات في التعليم: من المفترض أن يتمثل دور رسم السياسة اللغوية في التعليم فيما يلي : 1- جعل اللغة الوطنية لغة تعليم كافة مواد المعرفة، ويحدد موقع اللغة الوطنية ومواقع اللغات الأخرى في المنظومة التعليمية، وتحدد اللغات المستخدمة في مختلف مراحل التعليم، من الحضنة ورياض الأطفال، واللغات المستخدمة في المدارس الابتدائية وفي المدارس الثانوية، واللغات المستخدمة في مؤسسات التعليم العالي (الجامعات وغيرها)، وفي برامج تعليم الكبار. وضرورة تأمين متطلبات ذلك.

2- تحديد موقع اللغات الأجنبية في نسق النظام التعليميين الخاص والعام، المدرسي والجامعي.

- استخدام اللغات في وسائل الإعلام: لا بد من تحديد حصة اللغات الرسمية المختلفة في الإعلام الرسمي، المطبوع والمقروء والمسموع والمرئي والإلكتروني.

ينبغي تقصي مدى استخدام اللغات في وسائل الإعلام في كل من: الصحافة المكتوبة من المجالات الرئيسية والدوريات (وتحديد متوسط التردد والتداول)، واللغات المستخدمة في الراديو (قياساً بالساعة/ وفي الأسبوع)، واللغات المستخدمة على شاشة التلفزيون (قياساً بالساعة/و الأسبوع)¹. ولا بد من توفير اللغات في البرامج الإذاعية والتلفزيونية، و دور السينما، وفي الصحف الأوسع انتشاراً، وفي المطبوعات الموزعة في محطات القطار الكبرى وفي الأكشاك بالمدين.

- نماذج من واقع التخطيط اللغوي (العراق وسوريا)

إذا أخذنا مثلاً عن إحدى دول الشرق الأوسط التي اعتمدت لغتين كلغة رسمية في البلاد، مثل الجمهورية العراقية. ففي الدستور العراقي وفقاً لقانون اللغات الذي أقره مجلس النواب في عام 2005، نصّت المادة (4) على أن اللغة العربية واللغة الكردية هما اللغتان الرسميتان للعراق.

إلا أن الواقع مخالف لمبادئ الدستور، فلم تتمكن العراق حتى الآن من تنفيذ ثنائية اللغة المعترف بها رسمياً، فلو تأملنا واقع الحال في المؤسسات الرسمية نجد أن لغة قرارات المحكمة العليا والمناقشات البرلمانية هي باللغة العربية فقط.

¹ - Karl Erland Gadelii. LANGUAGE PLANNING: THEORY AND PRACTICE, Evaluation of language planning cases worldwide, Printed by UNESCO, Published in 1999, Paris, France

وفي مجال التعليم يضمن هذا القانون حقّ العراقيين في تعليم أبنائهم باللغة الأم كالتركمانية والسرانية والأرمنية في المؤسسات التعليمية الحكومية وفقاً للضوابط التربوية، أو بأية لغة أخرى في المؤسسات التعليمية الخاصة، وفتح مدارس باللغتين وفقاً للضوابط التربوية.

إلا أنه لم تحط لغات الأقليات الأخرى كالتركمانية والسرانية والأرمنية بحقها في التعليم بوصفها اللغة الأم عند بعض الأقليات الوطنية طبقاً لما ورد في المادة (4) من دستور (2005). وقد خصّصت وزارة التربية معتل (6) ساعات أسبوعياً لتعليم اللغة العربية، و(5) ساعات أسبوعياً لتعليم اللغة الإنجليزية، ويطلق هذا النظام على المدارس الثانوية والمهنية التي تعدّ الطالب للعمل في مهنة أو للدراسة في الجامعة. وفي التعليم العالي تُعلم المواد باللغتين العربية والإنكليزية.¹

وحدّد هذا القانون كيفية تطبيق أحكام هذه المادة في مجال الإعلام الذي يتضمن إصدار الجريدة الرسمية باللغتين. وفي الواقع يلاحظ أن الجرائد الرسمية باللغة الكردية توجد في مناطق الكورد حصراً، ولم تشهد المناطق العربية وجود جرائد باللغة الكردية.

ومن شمال العراق تنتقل إلى الشمال السوري، نجد أن الإدارة الذاتية أصدرت في الشمال السوري "العقد الاجتماعي للفيرلية الديمقراطية" في عام 2016، جاء في المادة (4) منه: (كلّ اللغات الموجودة في جغرافية شمال سوريا متساوية في جميع مجالات الحياة الاجتماعية، التعليمية، الثقافية والتعامل الإداري وكل شعب يُنظم حياته ويسير أموره بلغته الأم).

وفي العقد الاجتماعي الذي صدر في عام 2023، فقد استمرت في نهجها مع إضافة تحديد اللغات المعتمدة، فقد تطرق إلى موضوع اللغات من خلال المواد التالية:

المادة 6/: كل اللغات الموجودة في جغرافية شمال وشرق سوريا متساوية في جميع مجالات الحياة الاجتماعية، التعليمية، الثقافية؛ ومن حق كل شعب أو تجمع ثقافي أن ينظم حياته ويسير أموره بلغته الأم.

المادة 7/: اللغات: العربية، الكردية، السريانية، هي لغات رسمية في مناطق الإدارة الذاتية الديمقراطية.

ليس في هذه المادة أي تفاصيل تتعلق بتحديد هذه اللغات في شمال سوريا، والتي تتجاوز خمس لغات. ولم تحدّد كيفية تطبيق أحكام هذه المادة، فما هي اللغة التي ستطبق في منطقة تعجّ بحدّة لغات، ما هي اللغة أو اللغات الرسمية التي ستعتمد في المعاملات والمؤسسات الرسمية.

لا بدّ من الإشارة إلى أن الحقوق الثقافية تختلف عن الحقوق اللغوية، فعند فرض حدّة لغات رسمية، فإنّ هذا يتطلب مراعاة أمور أخرى تتعلق باللغات التي ستعتمد في المعاملات الإدارية والقانونية والتجارية في جميع المؤسسات الرسمية (بما في ذلك البرلمان والمحاكم)، بالإضافة إلى التعليم بجميع مراحله، وكذلك في مجال الإعلام. وهذه الإجراءات تتطلب تكاليف ومصاريف إضافية تترتب على الحكومة نتيجة اعتمادها مبدأ تعدد اللغات الرسمية، من جهة أخرى إنّ تعدد اللغات سيترتب على جميع الطلاب تعلّم اللغات الرسمية، أي أن الطلاب هنا سيلزمون بتعلّم أكثر من خمس لغات، إلى جانب اللغات المهيمنة عالمياً من الإنكليزية أو الفرنسية، وكلّ ذلك يستلزم جهوداً وتكاليف مالية إضافية.

و وفق هذا التحدّد اللغوي غير المحدّد، كيف سيتمّ تنظيم المراسلات الرسمية، بأي لغات ستعتمد؟ وعليه تحتاج هذه المادة إلى المزيد من المراجعة والتحديد والدراسة، فلا بد من تفصيل تطبيق أحكام هذه المادة.

ثمة ملاحظة أخرى تتعلق بالتعدّد اللغوي في هذه المنطقة، أنه ليس جميع هذه اللغات يحظى بأعداد كبيرة من المتحدثين بها، كما لا يولي أبنائها أهمية تذكر في الدعوة إلى جعل لغاتهم لغة رسمية للبلاد. ففي هذه الفترة

1 - الصفي، هدى، علاقة السياسة اللغوية بالخطيط اللغوي، ص 122- 123

بعد انطلاق الثورة السورية التي شهدت مجالاً أوسع من الحريات مقارنة بفترة الحكم السابق لم نجد أي تدافع وحرص من أبناء هذه الأقليات على الاهتمام بلغاتهم، أو الدعوة لجعل لغاتهم لغة رسمية في البلاد، يبدو أن المسألة اللغوية شأن ثانوي لديهم، وليس بذى أهمية عندهم، بعكس الحال عند الكورد الذين يناوون دائماً بجعل لغتهم لغة رسمية في البلاد، أمام هذه الحالة المتبينة من الاهتمام باللغات يمكن اقتراح تطبيق نظام مشابه للنظام المطبق في العراق، بحيث يتم جعل أكثر هذه اللغات انتشاراً في المنطقة، لغات رسمية، من مثل اللغتين العربية والكردية، ويمكن إضافة اللغة السريانية إليهما، أما الأقليات الأخرى فيمكن منحهم الحقوق الثقافية، بمارسة حقوقهم اللغوية والثقافية ضمن مناطقهم (التي تشهد كثافة سكانية وفق نسب أو أعداد معينة)، ضمن مؤسستهم التعليمية والثقافية ووسائل إعلامهم. وذلك حرصاً على التقليل من التكاليف والمصاريف المادية الإضافية، وللتخفيف من الأعباء المترتبة على تطبيق تعددية اللغات الرسمية في دستور البلاد.

على الرغم من فضاضية هذه المادة إلا أنه في الواقع ما يزال تطبق اللغة العربية اللغة الرسمية الوحيدة في المعاملات الرسمية.

كما يلاحظ في روح أفلا(شمال سوريا) أنه على الرغم من دعوة المسؤولين ولين جعل اللغة الكردية لغة رسمية إلى جانب اللغة العربية في الدستور السوري المزمع وضعه، إلا أنه على أرض الواقع مازالت جهودهم بعيدة عما يهدفون إليه، لا يمكن وصف هذه المرحلة أنها مرحلة إحياء اللغة الكردية، لأن هذه اللغة لم تكن مية لتقول إنها محاولة لإحياءها، بل يمكن القول إن جهود هذه الإدارة منصبة على محو أمية اللغة والثقافة الكردية بين أبناءها. كانت اللغة الكردية محظورة في هذه المنطقة، وكان يتبع ذلك أحياناً إجراءات عقابية عند محاولات تعلمها أو نشرها. فينصب اهتمام الإدارة الذاتية في هذه المرحلة على تعليم اللغة الكردية في المدارس، وبخصيص قسم اللغة الكردية في الجامعات التي استحدثوها. كما نجد هذه اللغات مدونة في لوحات إعلانات تحديد الطرقات والمناطق الجغرافية. أما في المجالات الأخرى، فوجودها خجول أو يكاد يكون معدوماً. فقد انحصر الاهتمام باللغة الكردية في مجال التعليم، أما في مجال الإعلام، فيلاحظ أن معظم وسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية، ولاسيما البارزة منها، ما تزال تعتمد اللغة العربية، وكذلك الأمر في المجالات الإدارية، وفي المراسلات الرسمية للمؤسسات المحلية في المنطقة.

عند تحديد اللغات الرسمية لا بد أيضاً من تفصيل هدف اعتماد لغات أقليات هل هو بهدف حمايتها أم بتنميتها وتطويرها أيضاً. يلاحظ أن جلّ اهتمام الإدارة الذاتية منصب حالياً على حماية هذه اللغة وتعليمها، فليس ثمة اهتمام بتطوير هذه اللغة وتوحيدها، من خلال تأسيس مجمع لغوي يعني بهذه المسائل. صحيح أن ثمة أكاديمية للغة الكردية في إقليم كردستان، تبذل جهوداً في تطوير معاجم اللغة الكردية، ولاسيما فيما يتعلق بالمصطلحات العلمية التخصصية، إلا أنه ليس لهذه الأكاديمية جهود تذكر في مجال توحيد اللغة الكردية، بل جلّ مساهمتها يتركز على ترسيخ اللهجات الكردية المحلية، وفي ترويج اللهجة السورانية كلغة رسمية للأقاليم، متجاهلة دور اللهجات الكردية الأخرى في تنمية اللغة الكردية وتطويرها.

لا بد من وجود مؤسسات لغوية، أو مجمع لغوي كردي موحد يجمع علماء وباحثين من مختلف الأجزاء الكردية، سعياً إلى إجماع في معالجة كل ظاهرة لغوية، من مختلف مستوياتها الصوتية والصرفية والنحوية والدلالية والأسلوبية، تعتمد الأسس اللغوية العلمية، بهدف توحيد اللغة الكردية وتطويرها في مختلف المجالات العلمية والفكرية، والعمل على عدم بقاء اللغة الواحدة متعددة ومتفرقة، لما لهذه الظاهرة من أخطار جمة سيعكس سلباً على مختلف الجوانب السياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها.

أسس شرعية اللغات في الدساتير

(الأسس الديموقراطية- الكمية- الاجتماعية- الثقافية- الوظيفية)

تشكل اللغة سلطة مركزية في مجالات عدة، سياسية واقتصادية وثقافية وتعليمية وغيرها. فسياسياً اللغة مصدر الهوية الشخصية والوطنية. وهي أداة السلطة والهيمنة، لذا تُحدد هوية اللغة الرسمية في البند الأول من دساتير معظم الدول. كانت اللغات تشكل منطق كثير من الحروب والنضالات والثورات في العالم.

تفاوتت مظاهر التعدد اللغوي على صعيد الدولة بين اعتراف الدولة بحقوق الأقليات اللغوية في مجال الثقافة والتعليم، ولكن بدون أن تساوي بينها وبين الأكثرية (كحال اللغة الكردية في العراق، و اللغة العربية في إسرائيل، و اللغة الألمانية في الدانمرك)، وبين اعتراف الدولة بلغتين رسميتين متساويتين (كما في سويسرا وفنلندا وكندا وبلجيكا وغيرها). ففي سويسرا كل لغة من اللغات الوطنية (الفرنسية والجرمانية، والإيطالية) متساوية رغم الاختلافات الجوهرية في عدد المستعملين.

التعامل في السياسة اللغوية من الناحية الإدارية في غاية التعقيد، فهي مرتبطة ببعضها البعض. هناك مجموعة كبيرة من العوامل غير اللغوية تؤثر في التخطيط اللغوي، كالعوامل السياسية والديموقراطية والاجتماعية والدينية والثقافية والوظيفية والنفسية والبيروقراطية، وغيرها. كما يأخذ بعين الاعتبار عوامل أخرى، كاثار العولمة، وأثر اللغات العالمية، ولاسيما اللغة الإنجليزية، وحقوق الأقليات اللغوية الأصلية أو المهاجرين.

يتم تحديد إدارة للتقسيم إما ديموقراطياً (تطبق على مجموعة محددة من المواطنين، مثل الناطقين بلغة معينة أو أعضاء من جماعة عرقية معينة)، أو عن طرق محلية (تطبق في المناطق المحددة مسبقاً أو في القرى أو المدن التي تصل إلى مستوى ما من نسبة الناطقين بلغة معينة)، أو من طرق وظيفية (من خلال التعامل مع الحكومة الوطنية والمحلية، وفي أعمال القطاع العام أو القطاع الخاص، وفي مجال التعليم، وفي وسائل الإعلام).

سنتطرق في هذه الدراسة إلى أبرز الأسس التي تُعتمد عند شرعية اللغات دستورياً، أي عرض العوامل التي تساعد اللغات لكي تضاف إلى الدستور كلغة رسمية في البلاد.

- الأسس الديموقراطية:

تؤثر الحقائق الجيوبولسية على التخطيط اللغوي، إذ تختلف الأوضاع الاجتماعية واللغوية في كل منطقة، ما يعني أن التخطيط اللغوي يختلف من منطقة إلى أخرى.

يتعلق بذلك مسألة تسوية اللغات الرسمية ومبدأ الإقليم، وبمسألة استخدام اللغات الرسمية في دولة متعددة اللغات بدون مراعاة المبدأ الإقليمي. من مثل اللغة الفرنسية فهي لغة رسمية في برتانيا. ومثلها اللغة الترككية لغة رسمية في منطقة شرقي تركيا حيث تقطنها الأغلبية الكوردية. ومثلها اللغة الفارسية التي هي لغة رسمية في لورستان، حيث غالبية سكانها أيضاً من الكورد. كذلك الأمر في الشمال السوري التي تفرض فيها اللغة العربية وهذه المناطق هي خليط من إثنيات ولغات مختلفة، من كوردية وسريانية وأرمينية وغيرها.

فمثلاً الفرنسية في بلجيكا معترف بها رسمياً في الجنوب، والفلامانية في الشمال، والألمانية في الشرق، بينما تشكل بروتوكسل منطقة فلامانية- فرنسية ثنائية اللغة. وقد شجعت الولايات المتحدة الأمريكية بدورها بعض أشكال التعددية في فترات مختلفة من تاريخها. رغم عدم وجود قانون فيدرالي يصريح بأن الإنكليزية هي اللغة الرسمية في الولايات المتحدة الأميركية، أجزأت ولاية نيويورك رسمياً استعمال لغات أخرى غير الإنكليزية. وقد أخذت الإنكليزية وضعاً رسمياً على الأقل في 17 ولاية خلال 1992. ويفرض قانون التربية الثانية للغة في الولايات المتحدة لعام 1968 على البرامج الثانية للغة المقررة لست حاجيات الطلبة المحدودين المتحدثين

بالإنكليزية، كان لهذا البرنامج، كثير من المعارضين، إذ رأوا فيه أنه لا يؤدي إلى التحسين البيداغوجي والصيانة الثقافية، لكنه يعدّ خطوة تجاه التبادل الثقافي Acculturation للأقليات، بما أنه مستعمل كمعيار مؤقّت لاستعمال الإنكليزية كلغة التربة الوحيدة.¹

سفّصل في هذا المعيار الديموغرافي من خلال الاستشهاد بمثال عن الوضع اللغوي في سوريا التي تعرف بالتنوع الإثني واللغوي، إلا أنها في مسيرة تطور دساتيرها في العصر الحديث قد فرصت نموذج اللغة الأحادية، من خلال اعتبار اللغة العربية اللغة الرسمية للبلاد، بدون مراعاة للتنوعات اللغوية الأخرى التي أصبحت تُصنّف كميّاً فقط، من خلال تسميتهم بالأقليات (العربية)، متغافلين أهم سمة تميزهم أنهم من السكان الأصليين في المنطقة.

إذ أن ثمة معيار ديموغرافي مهم يؤخذ بعين الاعتبار عند تحديد هوية لغة البلاد في الدساتير، فيما إذا كانت تلك اللغات تنتمي لشعوب أصلية في البلد كانت موجودة قبل وضع أول دستور للبلاد، وهذا المبدأ راعته الدول الأوروبية التي تعتمد في دساتيرها مبدأ التعددية اللغوية، بعدّها بعض لغات الأقليات لغة رسمية في حال كانت أصلية وموجودة في المنطقة عند تأسيس الدولة الحديثة، وتستبعد منها اللغات المهاجرة التي وفدت إلى البلاد بعد تأسيس الدولة في العصر الحديث، كحال المهاجرين المغاربة والأفارقة إلى فرنسا، وكذلك المهاجرين الأتراك إلى ألمانيا، فمثل هؤلاء المهاجرين مهما تعاضم عددهم، تستبعد لغاتهم ضمن اللغات الرسمية في دستور البلد المستضيف، لأنهم وأقربان وليسوا من الأبناء الأصليين للبلد.

وبمقارنة ذلك في سوريا فيما يخصّ لغات الكورد والسريان، فهو لاء إن كانوا يصنفون عديداً (كميّاً) ضمن الأقليات، إلا أنهم من الناحية التاريخية هم من السكان الأصليين لهذه المنطقة منذ آلاف السنين، وعلى الرغم من تباین أعداد وجودهم في هذه المنطقة ما بين الأغلبية والأقلية وذلك بحسب الظروف التاريخية، إلا أنهم مازالوا يقطنون في مناطق أجدادهم ومازالوا متشبّثين بها، غير مكترثين بالحدود الاصطناعية التي وضعها الاستعمار في العصر الحديث، والتي قسمت مناطقهم إلى أجزاء (كتفافية سايكس بيكو). وكذلك حال الكورد في كل من تركيا والعراق وإيران.

أحد أبرز الأدلة على أصالة هذه الشعوب في سوريا، أن تسمية سوريا اشتقت بحسب أوفر النظريات الأكاديمية من آشور، نسبة إلى الامبراطورية الآشورية، إذ تُقلب الشين سيناً طراداً بين اللغات السامية، كما هي حال تسمية العرب لسوريا ببلاد الشام، فيرجح أن أصل كلمة "شام" هي من "سام" أحد أبناء سينانوح عليه السلام، الذي يُنسب إليه الساميون، بحسب الروايات الدينية.

إلا أن هؤلاء السكان الأصلاء في المنطقة قد تمّ تهميشهم وإقصاء لغاتهم من مختلف الدساتير التي وضعت للبلاد في العصر الحديث. فمن خلال مرور سريع إلى وضع الأقليات اللغوية في الدساتير السورية منذ تأسيسها في العصر الحديث، يلحظ في جميعها غلبة الجانب الديني عند تحديد طابع هوية البلد، وتجاهل جانب التنوع العرقي والثقافي، فكان ينظر إلى سوريا من منظار ديني فحسب، من خلال التركيز على تحديد دين الدولة "الإسلام"، ومثلها في تحديد ديانة حاكمها، وأن الفقه الإسلامي مصدر التشريع، وبحرية ممارسة العقائد الدينية، وهكذا كان يبرز الجانب الديني، ويتم تجاهل الجانب الإثني والثقافي في سوريا صراحة، على الرغم من تضمن تلك الدساتير في موادها على صيانة حقوق جميع المواطنين ومساواتهم، لكن من دون الإشارة الصريحة في صيغها إلى تحديد أسماء تلك الثقافات الأخرى التي هي متّصلة في المنطقة. أما عن تحديد اللغة الرسمية للبلاد فقد أجمعت كل الدساتير السورية على أحادية اللغة جعل اللغة العربية اللغة الرسمية (أي لغة القرآن الكريم)، هذا التحديد للطابع الديني لسوريا برز أيضاً في دساتير الأنظمة التي تدّعي العمالية. ثمة تجاهل للغات الأخرى المتّصلة في المنطقة، ولاسيما اللغتين الكردية والسريانية. وإذا كان ينظر إلى اللغة العربية بأن لها مكانة دينية خاصة لأنها تمثّل لغة القرآن الكريم، فإن اللغة السريانية أيضاً لها مكانتها الدينية لأنها لغة السيد المسيح عليه السلام، كما أن اللغة الكردية

¹ - كولمس، فلوريان، دليل السوسيو لسانيات، تر: خالد الأشهب، وماجولين التهيبي، ص 939-940

اقرنت بالديانة الزرادشتية. إذ يتم تجاهل الخصوصيات التاريخية والثقافية والقيم الدينية المختلفة، وتُغلب لغة الأرقام فقط، فمحصر تسميتها أنها لغة الأقليات.

وأخر دستور وضع لسوريا كان في عام 2012، نصّ فيه على المساواة بين المواطنين ويعترف فيه بالتنوع الثقافي في البلاد، ويلزم الدولة بحفظه. إن الدساتير السابقة لسوريا كانت تشترك بتجاهل تحديد أسماء اللغات والثقافات الأخرى غير العربية في سوريا صراحة، أما الدستور الأخير الذي صدر عام 2012 الذي اعترف فيه بالتنوع الثقافي في البلاد، ويلزم الدولة بحفظه، فلم يحدد أيضاً أسماء تلك الثقافات.

لا بدّ من الإشارة إلى أنّ هناك تناقض بين ما هو مشرّع، وما هو واقعي على الأرض، فلم يكن يطبّق معظم المواد التي تنصّ عليها الدساتير السورية على أرض الواقع، ولا سيما المتعلقة بالمساواة والحريات العامة.

كما أن هناك فرق بين الحقوق الثقافية والحقوق اللغوية، فعندما ينصّ الدستور على تحديد اللغات الرسمية سواء أكانت ثنائية اللغة أم متعددة اللغات، فهذا يعني مساواة هذه اللغات في تداولها واستخدامها في الدولة في مختلف المؤسسات الرسمية والمجالات الإدارية والتعليمية والإعلامية، وفي الوثائق والعقود وغيرها. أما الإشارة إلى الاعتراف بالتنوع الثقافي فهذا تعبير فضفاض، وعند التطبيق يتضيق تنفيذه.

فهذا الإقصاء لفئات متأصلة في البلد قد يولّد الشعور بالغبين والظلم لديها، بينما التعددية اللغوية تشجّع على تعايش مجموعات لغوية مختلفة، وتحمي حقها في صيانة لغاتها ورعايتها على أسس عادلة.

في هذا المجال لا بدّ من ذكر وضع قانون اللغات لدى العراق، التي تتشابه مع سوريا في معظم المكونات السكانية، ولكنهما يختلفان كثيراً في قوانينهما اللغوية، بسبب تغير نظام الحكم في العراق بعد إسقاط النظام البعثي. وفقاً لقانون اللغات الذي أقره مجلس النواب في عام 2005:

يتكون الشعب العراقي من قوميتين رئيسيتين: هما القومية العربية والقومية الكردية، ويقرّ هذا الدستور حقوق الشعب الكردي القومية والحقوق المشروعة للأقليات كافة ومن الوحدة العراقية. ولما كان الدستور يضمن حقوق القوميات بدون تمييز، فإن هذا من شأنه أن يضمن للأكراد الحقوق اللغوية، فاللغة العربية هي اللغة الرسمية في البلاد عامة بوصفها جزءاً من الأمة العربية ولغة الأغلبية، واللغة الكردية لغة رسمية في المنطقة الكردية فقط، إلى جانب اللغة العربية.

يمكن أن تكون الأحكام الجديدة الصادرة عام 2005 بشأن قضية اللغة أكثر إيجابية بالنسبة إلى المجتمعات مقارنة بالفترة السابقة. إذ تنصّ المادة (4):

أو لا: اللغة العربية واللغة الكردية هما اللغتان الرسميتان للعراق، ويضمن حق العراقيين في تعليم أبنائهم باللغة الأم كالتركمانية والسريانية والآرامية في المؤسسات التعليمية الحكومية وفقاً للضوابط التربوية، أو بأية لغة أخرى في المؤسسات التعليمية الخاصة.

ثانياً: يحدّد نطاق المصطلح لغة رسمية، وكيفية تطبيق أحكام هذه المادة بقانون يشمل: أ- إصدار الجريدة الرسمية باللغتين ب- التكلم والمخاطبة والتعبير في المجالات الرسمية كمجلس النواب، ومجلس الوزراء، والمحاكم، والمؤتمرات الرسمية- بأي من اللغتين ب- الاعتراف بالوثائق الرسمية والمراسلات باللغتين وإصدار الوثائق الرسمية بهما ب- فتح مدارس باللغتين وفقاً للضوابط التربوية ج- أية مجالات أخرى يحتملها مبدأ المساواة، مثل الأوراق النقدية، وجوازات السفر، والطوايح.

ثالثاً: تستعمل المؤسسات الاتحادية والمؤسسات الرسمية في إقليم كردستان اللغتين.

رابعاً: اللغتان التركمانية والسريانية لغتان رسميتان أخريان في الوحدات الإدارية التي يشكّل متحدثوها فيها كثافة سكانية.

خامساً: لكل إقليم أو محافظة اتخاذ أي لغة محلية أخرى لغة رسمية إضافية إذا أقرت غالبية سكانها ذلك باستفتاء عام.

ما يميز هذا الدستور هو إعطاء اللغات الرسمية حقها في التداول والاستعمال في مؤسسات الدولة الاتحادية والرسمية بشكل عام بدون تمييز لغة على أخرى، علاوة على ذلك منح لغات الأقليات حقوقها اللغوية، وفتح الباب أمام الشعب بإمكانية ترسيم لغات أخرى على مستوى الأقاليم أو المحافظات؛ احتراماً لرغبة القوميات الشعبية. وتنص المادة (125) على حفظ الحقوق الإدارية والسياسية والثقافية والتعليمية للقوميات المختلفة. ويمكن المكونات الأساسية في العراق من التعبير عن حاجاتها ومطالباتها بلغاتها الأصلية.¹

إلا أن الواقع مخالف لمبادئ الدستور، فلم تتمكن العراق حتى الآن من تنفيذ ثنائية اللغة المعترف بها رسمياً، فلو تأملنا واقع الحال نجد أن لغة نحد أن لغة قرارات المحكمة العليا والمناقشات البرلمانية هي باللغة العربية فقط. في الشارح العراقي يلاحظ أن اللغات وأسماء الأماكن تكتب باللغتين الرسميتين في ثلاث محافظات هي: (أربيل والسليمانية ودهوك). أما المعاملات الرسمية والحوارات فعلياً ما تراعي اللغتين الرسميتين، وما صدر بشأن لغة العملة والطابع فلم ينفذ إلى الآن، اقتصرت كتابتها باللغتين العربية والإنجليزية.²

في مسألة لغات الأقاليم، لا بد من إجراء تحقيق كامل في المسائل المعيارية المحيطة بالسياسة اللغوية التي تتطلب معالجة كلاً من الاعتراف العفني والحكم الذاتي اللغوي.³

- المعيار الكمي (العددي):

يتصل بأعداد متكلي للغات وتوزيعها الجغرافي. ثمة آراء متناقضة تجاه مسألة دور لغات الأغلبية والأقلية في التخطيط اللغوي، فهناك اتجاه يرى أن التخطيط اللغوي يجب أن يعكس الحياة الاجتماعية بالنظر إلى لغة الأغلبية، وإلا فإنه سيؤدي إلى فشل عملية التخطيط. وبالمقابل ثمة اتجاه مناقض يرى أن التخطيط اللغوي الفاعل لا ينظر إلى لغة الأغلبية فحسب، بل إلى لغات الأقليات أيضاً. مثلاً في تنزانيا اختيرت لغة الأقلية كلغة رسمية. على الرغم من وجود ما يقارب من مئة لغة تتنافس اللغة الرسمية، وهذه تجربة ناجحة.

كيف يمكن تحديد نسبة الأقلية والأغلبية للناطقين بلغة معينة؟

ثمة تعريف للأقلية قدمتها الأمم المتحدة تحدد الملامح البارزة للغات الأقليات: "إن الأقلية مصطلح يقتصر على تلك المجموعات غير السائدة في عدد سكانها، وترغب في الحفاظ على الاستقرار وخصائصها العرقية والدينية أو اللغوية أو التقاليد المختلفة بشكل ملحوظ عن بقية السكان. قدمت سريفاستافا (1984) نهجاً جديداً لتحديد جماعة لغات الأقلية والأغلبية، يقوم على مبدئين، هما "الكَم" و "السلطة". وفقاً لوجهة النظر هذه، يمكن للغة أن تتضمن أربعة أنواع: (أ) الأغلبية وقوية (على سبيل المثال في ولاية ماهاراشترا الهندية). (ب) الأغلبية ولكنها عاجزة (من مثل الكشميرية في جامو وكشمير). (ج) أقلية ولكنها قوية (اللغة الإنجليزية في جميع الدول). (د) أقليات وضعفاء (لغات القبائل في جميع الدول). يتبين أن هذه التعاريف تستند على لغات الأقليات إما للمعايير العددية أو الوظيفية. في حين أن المعيار العددي يمثل اللغة كأقلية إذا كان عدد المتكلمين للغة منخفض نسبياً، أما المعيار الوظيفي فيرتبط بهيمنة السلطة في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.⁴

¹ - صيفي، هدي، علاقة السياسة اللغوية بالتخطيط اللغوي، ص 122

² - الصيفي، هدي، المرجع نفسه، ص 122

³ - PATTEN, ALAN. POLITICAL THEORY AND LANGUAGE POLICY, McGill University

⁴ Pandharipande, Rajeshwari V. Minority Matters: Issues in Minority Languages in India, University of Illinois Department of Linguistics Urbana-Champaign, Illinois USA.

يمكن بيان الأغلبية والأقلية أيضاً من خلال عدد السكان، وفق آخر إحصاءات السكان، بذلك يمكن تحديد لغة الأغلبية (التي يتحدث بها أكثر من 50٪ من المتحدثين على الأراضي الوطنية)، ولغات الأقليات التي يتحدث بها أقل من 50٪ على الأراضي الوطنية. فترتيب اللغات وفق الترتيب التنازلي، استناداً إلى النسبة المئوية لعدد المتحدثين على الأراضي الوطنية.

ثمة معيار آخر يرى أن لغة الأغلبية هي التي تُستعمل من قبل أكثر من 25٪ من السكان أو من قبل أكثر من مليون شخص.

في منطقة بروكسل الكبيرة ذات اللغتين (الفرنسية والهولندية فيها لغتين رسميتين) تعود تسوية مسألة اللغة الرسمية لمنطقة بروكسل الكبيرة كمنطقة ذات حكم ذاتي إلى عام 1989، إلا أن هذا التنوع اللغوي على سكان المنطقة الكبيرة **مختل النسب** إلى أقصى حد، ففي مركز بروكسل مثلاً تنتشر الفرنسية في صفوف أكثر من 80٪ من السكان، في حين أن حصة سكان بروكسل الذين يتحدثون الهولندية غير مرتفعة إلا في الدوائر الخارجية، تبلغ حصة الفرانكوفونيين في غالبية الدوائر الخارجية أقل من 80٪، وفي بعض الأحيان أقل من 20٪. يذكر أنه قد أقر الإصلاح الدستوري في عام 1993 الوضع الفيدرالي لمناطق الحكم الذاتي البلجيكية إدارياً وثقافياً ولغوياً.¹

في تركيا تنتشر سياسة لغوية وطنية تركز على اللغة التركية على الواقع الديموغرافي الحقيقي للبلاد، والمتمثل بدولة ذات شعب متعدّد القوميات ومتعدّد الثقافات ومتعدّد اللغات، حيث لا يتجاوز عدد الأتراك 70٪ من إجمالي عدد السكان، وتبلغ نسبة الأكراد 20٪، وتصل نسبة المجموعات اللغوية الأخرى 10٪ (الأرمن والجورجيون والشركس وما شابه).²

ومثل ذلك، وجود لغتين رسميتين (الفنلندية والسويدية) في بلد مثل فنلندا، فهذه الثنائية اللغوية لا تعود بالنفع إلا على 4٪ من سكان البلاد، فوفق التركيبة الديموغرافية يشكل السويديون من سكان فنلندا أقلية لغوية. لكن يمكن تفسير ذلك إلى المكانة المتميزة للغة السويدية التي احتلها سابقاً.³

يلاحظ أن جميع اللغات الكبيرة في القارة الأوروبية تتمتع بمرتبة اللغات الرسمية، أما في آسيا على عكس ذلك، فلا ترقى جميع اللغات التي يكثر فيها عدد الناطقين بها إلى مرتبة اللغة الرسمية، وهي ليست لغة الغالبية في بعض الدول (كاللغة الكوردية والبلوشية)، لا بل إن غالبية لغات الملايين في إفريقيا ليست لغات رسمية.⁴

تعتبر الهند الدولة الوحيدة التي تطبق الإجراءات الكفيلة **بتشجيع لغاتها المحلية**، ففي هذا البلد هناك أكثر من 400 لغة من بينها 16 لغة فقط لها مكانة رسمية، حيث تنتشر الهندية والإنكليزية على طول البلاد وعرضها، وهناك لغات رسمية إقليمية، ولغات رسمية اختيارية أخرى معترف بها.⁵

يبرز ضمن القضايا الكمّية مسألة **اللغات العالمية التي يتجاوز عدد متكلميها المئة مليون**، هذا العدد لم يكن له أهمية ديموغرافية قبل خمسين عاماً، لأنه لم يكن لدى الكثير من اللغات العالمية هذا العدد الكبير من المتكلمين. وهذا العدد ليس شرطاً للعالمية، مثلاً الهندية لغة يتحدث بها بشر يفوق عددهم عدد المتكلمين بالإسبانية والعربية والفرنسية، وغيرها من اللغات العالمية، ومع هذا لا تنتمي إلى هذا الصنف.

¹ هارمان، هارالد. تاريخ اللغات ومستقبلها، تر: سامي شمعون، مراجعة محمد حرب فرزات، ص96-98

² - هارمان، هارالد. تاريخ اللغات ومستقبلها، تر: سامي شمعون، مراجعة محمد حرب فرزات، ص88

³ - هارمان، هارالد. تاريخ اللغات ومستقبلها (عالم بابلي)، تر: سامي شمعون، مراجعة محمد حرب فرزات، ص81

⁴ هارمان، هارالد. تاريخ اللغات ومستقبلها (عالم بابلي)، تر: سامي شمعون، مراجعة محمد حرب فرزات، ص116

⁵ هارمان، هارالد. تاريخ اللغات ومستقبلها (عالم بابلي)، تر: سامي شمعون، مراجعة محمد حرب فرزات، ص90

- العوامل الاجتماعية:

تتعلق بشاعر الناس تجاه اللغة، وترتبط هذه المشاعر الاجتماعية بتوزيع اللغات المختلفة في المجتمع، والنظر في الجماعات العرقية، بتعيين عدد اللغات في الدور الوطني، ولا سيما في المجتمعات غير متجانسة¹.

يتضمن ذلك معطيات تاريخية، من انتشار اللغات، ونسبة الناطقين من جيل إلى آخر. ومعطيات رمزية، من صيت اللغات المتعاشية، والأحاسيس اللغوية واستراتيجيات الاتصال. ومعطيات صراعية، من خلال أنواع العلاقات بين اللغات، تكامل وظيفي أو تنافس إلخ.²

- العوامل الثقافية:

من العوامل التي تؤثر على السياسة الوطنية في تحديد سياسة اللغة للأمة، الإيديولوجيات الوطنية اللغوية لتحفيز عملية صنع القرار في التخطيط اللغوي. والاستيعاب اللغوي، من قبل مستعملي اللغة السائدة في المجتمع الذي يعيشون فيه.

إن القيمة الثقافية للغة الملايين من الناس لا تعتبر أرفع مرتبة من القيمة الثقافية للغات الصغيرة نظراً لكثر المتحدثين بها، بل ما يقرر ذلك هو المكانة التي تحتلها في العالم. ثم أن لغة الملايين لا تكون بالضرورة لغة عالمية نتيجة عدد الناطقين بها. بل أن ما يجعل لغة ما تتحول لأن تصبح لغة عالمية هو شبكة كاملة من المعايير الوظيفية. إلا أن فرص بقاءها أقل من فرص اللغات التي يتحدث بها عدد كبير.³

من العوامل الثقافية التي تؤثر على التخطيط اللغوي المعتقدات وأساليب الحياة، والعرف، والفن، والدين.

من ذلك، السنسكريتية التي ينظر إليها على أنها من لغات التراث الثقافي في الهند (ولكن لم يتحدث بها في أي دولة قط)، اللغة السنسكريتية مهيمنة في الدين، ولكن ليس الأمر كذلك في الاقتصاد والسياسة والأعمال. على نقيض اللغة الإنجليزية فهي المهيمنة في أعلى الأعمال، وفي التعليم والسياسة ولكن ليس في الدين، على الرغم من أن اللغة الإنكليزية عديداً تمثل لغات الأقليات في الهند.

ومثلها اللغة العربية المرتبطة بالإسلام، فهي لم تستطيع أن تنافس اللغتين الإنجليزيتين والفرنسية في وظيفة اللغة الدولية، بما في ذلك مناطق شمال إفريقيا والشرق الأوسط.⁴

إن تعزيز التنوع الثقافي، والحوار بين الثقافات، والتعليم للجميع، وبناء مجتمعات المعرفة، من المواضيع المحورية في برنامج اليونسكو، لكنها محكومة بالفشل ما لم يلتزم الجميع بالعمل على تعزيز اللغات والتعدّد اللغوي، بما في ذلك اللغات المهددة بالانقراض. فقد أدّى اليونسكو دوراً أساسياً في إعداد سياسات وأنشطة لصالح التعدّد اللغوي وترويجها. وفي هذا الصدد، وضعت اليونسكو وثائق معيارية من جهة، ووضعت من جهة أخرى برامج ميدانية محدّدة نوعاً، كان لليونسكو إنجازات من خلال الوثائق التالية: الإعلان العالمي بشأن التنوع الثقافي وخطة العمل لتنفيذه (2001). الاتفاقية بشأن حماية التراث الثقافي غير المادي (2003). وهناك التوصية بشأن تعزيز التعدد اللغوي واستخدامه (2003). بالإضافة إلى اتفاقية حماية تنوع أشكال التعبير الثقافي وتعزيزها (2005). وقطاع الثقافة يدعم اللغات المهددة بخطر الانقراض واللغات بوصفها نافلة للتراث الثقافي غير المادي.

¹ - Matthias . Koenig . LANGUAGE POLICY AND LANGUAGE RIGHTS, CENTER FOR MULTILINGUAL, MULTICULTURAL RESEARCH, Editorial. *IJMS: International Journal on Multicultural Societies*. 2002, vol. 4, no.2, pp. 148-149. UNESCO. ISSN 1817-4574. www.unesco.org/shs/ijms/vol4/issue2/ed

² - كالفي، لويس جان. السياسات اللغوية. تر: محمد بختان، ص 51-50

³ - هارمان، هارالد. تاريخ اللغات ومستقبلها (عالم بابلي)، تر: سامي شمعون، مراجعة محمد حرب فزانت، ص 115

⁴ - Matthias , Koenig . LANGUAGE POLICY AND LANGUAGE RIGHTS, CENTER FOR MULTILINGUAL, MULTICULTURAL RESEARCH. *International Journal on Multicultural Societies*. 2002, vol. 4, no.2, pp. 148-149. UNESCO. ISSN 1817-4574.

ويساند صناعة النشر باللغات الوطنية وكذلك الترجمة. ولمواجهة الأخطار التي تهدّد التنوع اللغوي، قامت أمانة اليونسكو في عام (2005) بإعداد استراتيجية مشتركة بين القطاعات، تستند إلى مبدأ التفاعل الحيوي بين التنمية والثقافة من جهة، ومن جهة أخرى إلى فكرة أن اللغات تشكل بعداً أساسياً للوجود، يقع في النقطة المركزية لجميع التفاعلات مع البيئة الاجتماعية والطبيعية. وترمي هذه الاستراتيجية إلى تعزيز الدور الجامع بين القطاعات الذي تضطلع به اليونسكو في الترويج لمسألة اللغات والتوعية بها، من أجل انتزاع الاعتراف (على المستوى الوطني والدولي) بأهمية اللغات وتنوعها والتعدد اللغوي في الأنظمة التعليمية والإدارية والقضائية، وفي أشكال التعبير والممارسة الثقافية، وفي وسائل الإعلام، وفي المبادرات السياسية والعلمية والتجارية والسياحية¹.

- المعايير الوظيفية:

لا تقاس قوة اللغات وهيمتها كمياً وعداداً فحسب، بل أن ما يسهم في أن تصبح لغة ما عالمية هو شبكة كاملة من المعايير الوظيفية أيضاً، يتبين ذلك من خلال دراسة مدى درجة انتشار اللغة بين الناس، ومدى استعمالها في البلدان الأخرى، وفي القطاعات المختلفة، التعليمية والإعلامية والدولية وغيرها.

من اللغات التي لعبت في الماضي دور لغة الدبلوماسية تُذكر اللغتان العربية والألمانية. وفي العصر الحديث أصبحت اللغة الإنكليزية تملك أكبر طاقات التواصل فيما يتعلق بالمهام الرسمية داخل المنظمات الدولية.

تتوزع المكانة الرسمية للغة ما في منظمة دولية على مهتين رئيسيتين، في المراسلات التحريرية أو استخدامها كغثة شفاهية، ثم إنّ جميع اللغات العالمية التي تستخدم حالياً كلغات رسمية في المنطقة الدولية (أو سبق استخدامها) تشتمل أيضاً كوسائل لصياغة الاتفاقات الدولية.

إن اللغات التي تقتصر إلى قوة سياسية واقتصادية أو ثقافية تبيل إلى أن تكون مدرجة في قائمة لغات الأقليات، على مستوى الدولة أو الوطنية.

إن اللغتين الهندية والبنغالية تملكان مكانة رسمية في بلادهما، لكنهما لا تملكان إشعاع يتعدى حدود الدولتين، ولا تؤدي الهندية ولا البنغالية أي دور يستحق الذكر في التجارة الدولية، ولا أهمية لهما بوصفهما لغتين عالميتين في مجال التعليم والعلوم، وليستا لغتين رسميتين أو لغتي عمل في المنظمات الدولية. ومثل ذلك الإندونيسية، فعلى الرغم من كثرة عدد متكلميها ومكانتها كلغة رسمية، إلا أنها لا تملك أي وظائف اتصالية على الصعيد الدولي.

بالمقابل يلاحظ أن اللغة الإنكليزية في الهند على الرغم من أنها عديداً تمثل لغة الأقليات، إلا أنها لا يمكن أن تسمى باغة الأقلية لأنها تحمل الثقل الوظيفي في القطاع العام في مجالات (التعليم، والأعمال التجارية، والاتصالات الدولية، والدين، الخ). في المقابل، هناك الكشميرية، التي تعدّ لغة الأغلبية في ولاية جامو وكشمير، إلا أنها لا تحمل الثقل الوظيفي في المجال العام للمجتمع. إنّ تناقص التحميل الوظيفي يؤدي إلى استنزاف اللغة².

يقوم تعزيز التعدد اللغوي على تشجيع السياسات اللغوية وتطويرها، التي تمكن جماعة لغوية غير سائدة من استعمال لغتها الأولى في مختلف المجالات. ويقضي تعزيز التعدد اللغوي بأن يتمكن الذين يولدون في جماعة ناطقة بأحدى اللغات السائدة على المستوى الوطني، من تعلّم لغة وطنية أخرى ولغة دولية أو لغتين.

من ذلك في دولة أوروبية هي مالطا، لها نظام إندوغلوسي- إكسوغلوسي، تستخدم اللغة المملطية المحلية (ذات الأصل العربي) لغة رسمية في جميع المعاملات الرسمية الداخلية، في حين أن الإنكليزية، وهي اللغة

¹ - Guus Extra and Kutlay Yagmur . Language Rich Europe, British Council , TRENDS IN POLICIES AND PRACTICES FOR MULTILINGUALISM IN EUROPE , p: 14-15

² Guus Extra and Kutlay Yagmur . Language Rich Europe, British Council , TRENDS IN POLICIES AND PRACTICES FOR MULTILINGUALISM IN EUROPE, p : 16

الكرلونيالية السابقة في الجزيرة الأرخيلية تقوم بدور اللغة الإكسو غلوسية، أي في علاقات ملال الرسمية الخارجية مع الدول الأخرى.¹

- النتائج والتوصيات :

تعد السياسات والتخطيط اللغوي أدوات أساسية للتغلب على تعقيدات المجتمعات المتعددة اللغات. فهي تلعب دوراً حاسماً في الحفاظ على التراث اللغوي، وتعزيز التعليم، وتعزيز التواصل، ودعم التنمية الاقتصادية، وتمكين الأفراد والمجتمعات. ومن خلال إدراك أهمية السياسات والتخطيط اللغوي، يمكننا تعزيز مجتمعات شاملة وعادلة وجوية.

تعتمد السياسة اللغوية - في إضفاء الشرعية على دستورية اللغات - العوامل الرئيسية المختلفة، الاجتماعية والديموقراطية والنفسية والثقافية والدينية والتاريخية والاقتصادية والسياسية، كما أن هذه العوامل تؤثر على تنفيذ التخطيط اللغوي ومعالجته.

كما أن التخطيط اللغوي تحكمه مبادئ وأسس عدة تستلزم مراعاتها عند تطبيقها، كما يحتاج إلى إجراءات وآليات في التنفيذ والرقابة والمتابعة والتقييم. ثمة أسس تنظيمية لا بد من أخذها بعين الاعتبار عند التخطيط اللغوي:

- لا بد من وجود آلية لرسم السياسات، تبدأ من تحديد الأهداف واتخاذ القرار السياسي استناداً إلى الأهداف المحددة لإيجاد الحلول لمعالجة بعض المشكلات اللغوية. من مثل تبني التعددية اللغوية والاعتراف بها. أو قد يكون الهدف عكس ذلك بالإبقاء على لغة رسمية واحدة. ولا بد عند اتخاذ القرار بمراجعة الجوانب الأخرى المتعلقة باللغة من المعايير الكمية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

- يتم التخطيط اللغوي من خلال وضع الاستراتيجيات، ووسائل وأدوات تكفل تحقيق الأهداف وتنفيذ السياسة اللغوية. والتكهن بالنتائج، والتقييم، والمتابعة والرقابة. ولا بد من إدارة ناجحة في التخطيط اللغوي، من مثل التسويق، وصنع القرار، والمحاسبة. وذلك وفق أطر علمية وتطبيقية تتميز بالمرونة والانسيابية، وبعيداً عن التصلب اللغوي.

- ينبغي توجيه المتخصصين في اللغة للعمل في مجالات متعددة غير مجال التدريس، مثل التدقيق اللغوي والمحرّر الإداري في مختلف المؤسسات، والتحرير الصحفي والترجمة والعلاقات العامة والسياحة والسلك الدبلوماسي، وغيرها من المجالات الحيوية.

- ضرورة تأسيس مجمع لغوي يعني بلغات هذه المنطقة، من حيث تنظيم تطورها وتنميتها.

- يمكن شرعة اللغات الرئيسية في دستور البلد، مع مراعاة ميزات معايير شرعة اللغة بحسب أهميتها التاريخية والثقافية، ونسبة انتشارها، ومدى وظيفتها واستعمالها، وعليه يمكن توطينها في إدارات الدولة ومراقبتها الحكومية المختلفة، وفي التعليم والإعلام.

- وجوب احترام المواد الدستورية والنصوص التشريعية التي تقرّ برسمية اللغات، والجديدة في اتخاذ القرارات، وفي تطبيقها وتنفيذها.

¹ - هارمان، هارالد. تاريخ اللغات ومستقبلها، تر: سامي شمعون، مراجعة محمد حرب فزرات، ص 109

- الاهتمام بتسمية اللغة الرسمية وتطويرها، والعمل على ترويجها في التعليم والإعلام بمختلف أشكاله .
وعليه ينبغي الحفاظ على اللغات الأصلية في سوريا، من مثل اللغتين الكردية والسريانية، مهما كانت تشكل نسبة ضئيلة (من حيث العدد)، لأن مثل هذه اللغات تمثل جزءاً من إرث البشرية عموماً، ومن تاريخ بلدانها خصوصاً، ولأنها تحمل جوانب من فكر أمة وثقافتها.

إن مثل هذه الخطوات تسهم في تقوية المشاعر الوطنية، وفي تعزيز التماسك الاجتماعي، ويتوقع في الأنشطة الاقتصادية التقليدية، وفي إغناء التنوع الثقافي للبلد، ويقل من مشاعر الغبن والظلم التي تضعف من المشاعر الوطنية، وتعمق من مشاعر الاغتراب في الوطن. ولا بد من اعتماد سياسة لغوية تخلق المساواة بين الناس بما يتعلق بالجوانب الثقافية والاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، وخلق الاحترام بين الناس وجعلهم على قدم المساواة في الحقوق، من أجل تحقيق التوازن بين المواطنين في الاعتراف بلغاتهم.

المراجع:

- البريدي، عبد الله . التخطيط اللغوي .تعريف نظري ونموذج تطبيقي، ورقة بحثية أقيمت في الملتقى التأسيسي للجامعات والمؤسسات المعنية باللغة العربية، الرياض :مركز الملك عبد الله بن عبدالعزيز الدولي لخدمة اللغة العربية، 7-9- مايو 2013

- بن نجي، أمين الطيب . التخطيط والسياسة اللغوية وأبرز عواقبها في الوطن العربي، معهد الدوحة للدراسات العليا Proceedings of the International Conference on Arabic Studies and Islamic Civilization ICASIC 2017 (e-ISBN 978-967-0792-16-3). 27th & 28th March 2017, Times Square, Kuala Lumpur, Malaysia. Organized by Worldconferences.net . p. 307 https://worldconferences.net/proceedings/icasic2017/fullpaper/V2/IC_166.pdf

- حجازي، مصطفى فهمي . اللغة العربية في العصر الحديث (قضايا ومشكلات)، دار فباء، مصر، 1998

- الحمد، علي توفيق، في المصطلح العربي (قراءة في شروطه وتوجيهه) عن فيلبر Felber، مجلة "التعريب" العدد العشرون ،

- زكريا، ميشال . قضايا أسنوية تطبيقية، دار العلم للملايين، بيروت، 1993

- الصيفي ، هدى . علاقة السياسة اللغوية بالتخطيط اللغوي (دراسة حالات من الوطن العربي)، رسالة ماجستير ، جامعة قطر، كلية الآداب والعلوم، قسم اللغة العربية، 2014-2015

- عيساني، عبد المجيد . اللغة العربية واستراتيجية رسم السياسات اللغوية، أعمال مؤتمر اللغة العربية ومواكبة العصر بالجامعة الإسلامية، 2012

- كابر، ماريان تيريزا . المصطلحية النظرية والمنهجية والتطبيقات، تر: محمد أمطوش، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن، 2012.

- كالفي، لويس جان . السياسات اللغوية، تر: محمد بجاتين، منشورات الاختلاف، الجزائر، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، 2009

- كولمان، فلوريان، دليل السوسيو لسانيت، تر: خالد الأشهب، وماجولين النهبي، المنظمة العربية للترجمة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009

- هارمان، هارالد . تاريخ اللغات ومستقبلها (عالم باطني)، تر: سامي شمعون، مراجعة محمد حرب فرزات، المجلس الوطني للثقافة والفنون والتراث، مركز الترجمة، الدوحة، قطر، 2006

- المراجع الأجنبية:

- Karl Erland Gadellii . LANGUAGE PLANNING: THEORY AND PRACTICE , Evaluation of language planning cases worldwide , Printed by UNESCO , Published in 1999 , Paris, France.
- Gaus Extra and Kutlay Yagmur . Language Rich Europe, British Council , TRENDS IN POLICIES AND PRACTICES FOR MULTILINGUALISM IN EUROPE, Published by Cambridge University Press, on behalf of the British Council. November 2012.

https://www.teachingenglish.org.uk/sites/teacheng/files/LRE_English_version_final_01.pdf

- Matthias, Koenig . LANGUAGE POLICY AND LANGUAGE RIGHTS, CENTER FOR MULTILINGUAL, MULTICULTURAL RESEARCH. International Journal on Multicultural Societies. 2002, vol. 4, no.2, pp. 148-149. UNESCO. ISSN 1817-4574.

www.unesco.org/shs/jims/vol4/issue2/ed

- Pandharipande, Rajeshwari V. Minority Matters: Issues in Minority Languages in India University of Illinois Department of Linguistics Urbana-Champaign, Illinois USA.

<http://citeseerx.ist.psu.edu/viewdoc/download?doi=10.1.1.529.4122&rep=rep1&type=pdf>

- PATTEN, ALAN . POLITICAL THEORY AND LANGUAGE POLICY , McGill University , POLITICAL THEORY, Vol. 29 No. 5, October 2001 691-715 - © 2001 Sage Publications

- Polity Studies Guidelines , *The Language Planning Situation in* , The NECTFL Review 63, Fall/Winter 2008/2009

مقاربات تفسير مطالب الأقليات وطرق الاستجابة لها

الدكتور / رملي مخلوف
باحث في العلوم السياسية
جامعة سعيدة (الجزائر)

الملخص:

تشير مختلف الدراسات إلى أن بعض الأقليات الموجودة في العالم اليوم تشعر بأنها متميزة عرقيا أو دينيا أو ثقافيا عن بقية المجتمع الذي تتواجد فيه، إذ تعتقد أن لها مطالب تجاه الأغلبية، وهذه المطالب ترتبط ارتباطا وثيقا بمكانة الأقلية في هذا المجتمع، مثل المحافظة على هويتها أو حقوقها السياسية، أو المطالبة بالاندماج مع الأغلبية أو الحكم الذاتي عنها أو الاستقلال التام. فهي ليست بالضرورة نفس المطالب لجميع الأقليات في مختلف البلدان، وإن كان يغلب عليها التقارب انطلاقا من تشابه الأوضاع في الدول المختلفة التي تحويها.

ومن خلال مطالب الأقليات، قد يتم التعدي على هوية الوطن السياسية وحدوده الجغرافية؛ إما يؤدي أحيانا إلى مطالب الانفصال والاستقلال عن الدولة، لذلك طرح قضية الأقليات كواحدة من المسائل التي تُستخدم لتقويض الأمن القومي للدول، خاصة عندما تستخدم كورقة ضغط للتدخل في الشؤون الداخلية.

سنتحدث في هذه الدراسة عن الأطر النظرية لتحليل وتفسير حركية الأقليات ومطالبها في المجتمعات التي تحتوي وتضم الأقليات، ومن ثم سنتناول طرق معالجة هذه المطالب.

الكلمات المفتاحية: الأقليات، المقاربات النظرية، النظم السياسية، الهوية الثقافية، القانون الدولي.

Approaches to interpreting minority demands and methods for responding to them

Abstract

Various studies indicate that some minorities in the world today feel that they are ethnically, religiously, or culturally distinct from the rest of the society in which they exist, as they believe that they have demands towards the majority, and these demands are closely related to the position of the minority in this society, such as preserving its identity or its political rights, or the demand for integration with the majority, autonomy from it, or complete independence. They are not necessarily the same demands for all minorities in different countries, although they tend to be close based on the similarity of the conditions in the different countries that contain them.

Through the demands of minorities, the nation's political identity and geographical borders may be infringed; Which sometimes leads to demands for separation and independence from the state, so the issue of minorities is raised as one of the issues that is used to undermine the national security of countries, especially when it is used as a pressure card to interfere in internal affairs.

In this study, we will talk about the theoretical frameworks for analyzing and interpreting the movement of minorities and their demands in societies that contain and include minorities, and then we will discuss ways to address these demands.

Keywords: minorities, theoretical approaches, political systems, cultural identity, international law.

1. مقدمة

لقد شكلت مسألة الاقليات ونظام حمايتها داخل الدول خطوة هامة في وضع القانون الدولي لحقوق الاقليات وقانون حقوق الإنسان، كما أنه في أعقاب انتهاء الحرب العالمية الأولى، أصبحت قضايا الاقليات أحد الشواغل الرئيسية لكل من عصبة الأمم والأمم المتحدة، وقد اعتمدت المنظمين مجموعة مما يطلق عليه المعاهدات المتعلقة بالاقليات من أجل حماية بعض فئات معينة، ومعالجة كثير من شواغلها الرئيسية. (د.ن: 2012، ص 3-4) وتشير مختلف الدراسات إلى أن بعض الاقليات في العالم اليوم تشعر بأنها متميزة عرقياً أو دينياً أو ثقافياً عن بقية المجتمع الذي تتواجد فيه، إذ تعتقد أن لها مطالب تجاه الأغلبية، وهذه المطالب ترتبط ارتباطاً وثيقاً بوضع الأغلبية في هذا المجتمع؛ كالحفاظ على هويتها أو حقوقها السياسية أو المطالبة بالاندماج مع الأغلبية أو الحكم الذاتي عنها أو الاستقلال التام. فهي إذن ليست بالضرورة مطالب واحدة بالنسبة لجميع الاقليات في الدول المختلفة، وإن كان يغلب عليها التقارب انطلاقاً من تشابه الظروف والأوضاع في الدول التي تحتويها. (الشريف: 2005، ص 4-5) ويترتب على عدم التعامل مع مطالب الاقليات والنظر فيما تعنيه من التباين والتمايز عن الأغلبية مشاكل كثيرة من أهمها: تفتت وحدة المجتمع، نشوء المصداقات بين الاقلية والأكثرية، محاولة الانفصال أو الاستقلال، زعزعة الاستقرار في الداخل أو التعامل مع الخارج.

في السياق نفسه، تحاول بعض الأنظمة السياسية التغلب على مشاكل الاقليات بعدة طرق كمحاولة إلغاء وجود الاقليات والقضاء عليها، أو تهيمشها وعدم الاعتراف بلغاتها وثقافتها، أو التشتيت والتهجير، أو تطهير عرقها وإبادتها.

بالمقابل، قد تلجأ أنظمة أخرى إلى الخيار الديمقراطي الذي يقوم بتحديد دور اللغة والعرق والثقافة، مع أنه قد تكون الديمقراطية هي الوسيلة القانونية المشروعة في إحجاف الأغلبية بحقوق الاقلية، إذ أن المبدأ الديمقراطي يبين أن الذي يحصل على الأغلبية هو الذي يمثل سيادة الشعب، وانطلاقاً من هذه السيادة فإن له أن يسن ما شاء من القوانين، ففي ظل الاقلية تكون الديمقراطية وسيلة لفرض ديكتاتورية الاغلبية على الاقلية.

إن البحث عن تفسير مختلف مطالب الاقليات والبحث أيضاً عن أساليب معالجتها، ساهم في ظهور عدة مقاربات ونظريات تحل أوضاع وحركة الاقليات. فما هي المقاربات التي ساهمت في تفسير حقوق الاقليات وعالجت مطالبها في ظل حالات التهميش التي تعاني منها بعض الاقليات في العالم؟

إن محاولة وضع حل للإشكالية، يقودني إلى البحث أولاً عن أهم السياقات الفكرية والنظرية التي تناولت موضوع الاقليات وعالجتها حسب كل مقاربة، ثم التطرق للوسائل التي ارتكزت عليها معظم نظم الحكم السياسية في معالجة مطالب الاقليات وترسيخ حقوقها، بناءً على المقاربات التي ارتكزت عليها تلك السياقات الفكرية والنظرية. مستندا في ذلك على مجموعة من المناهج العلمية من أجل الوصول إلى نتائج تعميمية.

على العموم، بعد القراءة الأولية لكل ما يتعلق بموضوع البحث، وجمع المادة العلمية، تم تقسيم الموضوع إلى محورين وفق المنهجية المتعارف عليها كما يلي:

- مقاربات تفسير مطالب الاقليات
- أساليب معالجة مطالب الاقليات

2. مقاربات تفسير مطالب الاقليات

في بعض المناطق التي تعاني من النزاعات المستعصية والتي تمتد جذورها إلى عقود طويلة، تساهم العديد من الأبحاث والدراسات المشاركة في تحقيق الأمن والاستقرار داخل تلك المناطق، من خلال طرح بعض النماذج والمقاربات في تفسير بعض الظواهر الاجتماعية والسياسية وعلى رأسها حركات الجماعات. (سعداني: 2018، ص 74) وعلى هذا الأساس يمكن التطرق لمختلف النماذج الفكرية والاقتراحات التي توصل إليها العلماء والباحثين، والتي حاولت تفسير حركات الجماعات والأطر النظرية الذي تحرك فيها.

1.2 المقاربة الواقعية

في السنوات الأولى لعلم السياسة الحديث، هيمن الاقتراب التقليدي التاريخي على معظم الدراسات السياسية، وهذا عندما كانت هذه الدراسات مركزة بشكل أساسي على الوصف الشكلي القانوني للحكومات. فقد

ركز التقليديين بشكل كامل تقريباً على التطور التاريخي لهياكل ومؤسسات الحكومة، كاهتمامهم أساساً بالدساتير وعمل المؤسسات مثل السلطة التنفيذية والتشريعية والمحاكم والبيروقراطيات. (بلحاج: 2020)

في هذه الفترة، ظهرت النظرية الواقعية كرد فعل على المثالية، وإن كانت تستند جذورها من فلسفة العديد من المفكرين المثاليين القدامى. ثم سيطرت الواقعية على دراسات العلاقات الدولية في فترة ما بين الحربين العالميتين، حيث اعتمدت على التعميمات في دراسة الظواهر الاجتماعية والسلوك الدولي. (بن نوى: 2015، ص 80)

فالواقعية لم تهتم كثيراً بالفاعلين الآخرين باستثناء الدولة التي اعتبرتها أهم فاعل في العلاقات الدولية نتيجة تمتعها بالسيادة المطلقة ومتساوية مع الدول الأخرى، وهذا الطرح اعتبر من المقاربات التقليدية ولكنه لا يتواءم مع التطورات الحديثة في عالمنا المعاصر. (مرباط: 2009، ص 191)

ووفقاً للواقعية، فإن لكل دولة من دول العالم مجموعة من المصالح القومية، يمكن إجمالها في ثلاث

مصالح رئيسية: (نشر: 2016، ص 402)

- مصلحة البقاء وهي المصلحة الأساسية للدولة، وتعني أن تبقى موجودة و لا يتم إلغاؤها.
- مصلحة تعظيم القوة العسكرية، وهي أداة الدولة الأساسية للدفاع عن نفسها ضد الطامعين.
- مصلحة تعظيم القوة السياسية، وهي الاهتمام بالبعد الاقتصادي والتجاري في العلاقات بين الدول، لأن ذلك هو الأساس المادي الذي تقوم عليه مصلحة تعظيم القوة العسكرية.

في عام 1979، ظهرت المدرسة الواقعية الجديدة وهيمنت هيمنة شبيهة كاملة على ممارسات التنظير في تخصص العلاقات الدولية، هذه النظرية التي جاءت استمرارا للواقعية التقليدية قد استمر العمل بها إلى غاية تسعينيات القرن الماضي، (العتيبي: 2010، ص 118) غير أن الواقعية الجديدة ونظراً للأساس الضيق الذي عم مضامينها كجهاها للسياسة غير الرسمية واقتارها للبعد المقارن وكذا تحيزها للفكر الغربي، تعرضت للعديد من الانتقادات.

ما يمكن قوله، أن النظرية الواقعية تعد بمجمل قراءاتها تجسيدا للفكر السياسي الأمريكي الحديث والمعاصر منذ الحرب العالمية الثانية وحتى يومنا هذا، والتي اتسقت مع تطلعات السياسة الخارجية الأمريكية في التغييرات الحاصلة في بنية النظام الدولي، لتتج تلك النظرية في قيادة الولايات المتحدة إلى تسيد النظام الدولي ومجاهاة كل التطلعات المناوئة لها. ونجحت أيضاً في الحد من شتى الحروب العالمية بين الدول العظمى والتي فشلت فيها المدرسة المثالية من قبل. (نشر: ص 429) فاستراتيجية الولايات المتحدة الأمريكية اليوم هي هجومية فيما يتعلق بالحرب على الإرهاب والتنظيمات المتطرفة، والتدخل في شؤون الدول بمنطقة الشرق الأوسط وبعض الدول الإفريقية، وقد استخدمت الأقليات في تلك المناطق كأداة ضغط حفاظاً على المصالح الأمريكية في بعض المناطق.

ومع هذا، فإن الواقعية لم تستطع التنبؤ ببعض الأحداث الهامة في العلاقات الدولية؛ مثل سقوط الأنظمة الشيوعية ونهاية الحرب الباردة. هذا ما ساهم في بروز مقاربات بديلة قمت عدة تصورات سوسيولوجية تكوينية حول سلوك الدول في العلاقات الدولية، وحاولت التركيز على التفاعلات الاجتماعية داخل الدولة. منها النظرية البنائية التي قدمت تصوراً سوسيولوجياً لسلوك الدولة في حديثها عن تأثير الثقافة والمعتقدات والهوية على الخطاب والسلوك السياسي الدولي، مشيرة إلى تأثير هذه المتغيرات على تفكك الاتحاد السوفيتي وتوجهاته الخارجية في فترة الثمانينيات.

2.2 المقاربة النظامية

تميزت الدراسات السياسية المعاصرة بشكل ملحوظ بتبوع المداخل والإقتربات المنهجية تبعا لتمايز وجهات نظر الباحثين، والتي تشكلت على مراحل تاريخية متميزة واستمرت في التأثير والتطور. فقد تم توظيف العديد منها من أجل دراسة الظاهرة السياسية خصوصاً في ظل المرحلة السلوكية، أين برز اقتراب التحليل النظامي لدافيد استون وشكل فارقا في مجال تطور النظم السياسية المقارنة.

ويُعتبر اقتراب تحليل النظم من أحد أهم الاقترابات المستحدثة في نطاق الدراسات السياسية، التي بدأت في التبلور والظهور مع منتصف خمسينيات القرن العشرين. والحقيقة أن إدخال مفهوم تحليل النظم إلى نطاق دراسة الظواهر السياسية جاء متأخراً، كما لم يكن ذلك بطريقة مباشرة؛ بل جاء من خلال دراسات وأبحاث علماء الاجتماع أمثال تالكوت بارسونز Talcott Parsons، جورج هومانز George Homans اللذان قلما ينطوّر مفهوم النظام الاجتماعي، ومن خلاهما تمكن عدد لا بأس به من علماء السياسية أمثال دافيد

استون David Easton، و جابريل ألموند Gabriel Almond وغيرهم من تطوير واستخدام اقتراب النظم في الدراسات السياسية. (هلال: 2000، ص 13)

يعتمد نموذج تحليل النظم على فكرة أن النظام هو وحدة التحليل، إذ يمكن دراسة الحياة السياسية كنظام أي أن كل التفاعلات السياسية التي تحدث في مجتمع ما؛ تُشكل نظام للسلوك. فالنظام السياسي يعتمد على نمط مستمر من التفاعلات والعلاقات الإنسانية، حيث يفترض فيه العمل على حفظ ذاته من خلال مؤسسات بينها، وقواعد يقرها، وممارسات يلتزم بها، وعلاقات يدخل فيها، ووظائف يؤديها. على أن أي تحليل علمي لنظام سياسي ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار الإطار الاجتماعي الأوسع الذي يحتويه. (هلال: 2000، ص 13)

ولعل الفضل الأول والأكبر في تطوير وإدخال اقتراب التحليل النظمي إلى حقل العلوم السياسية يرجع إلى عالم السياسة الأمريكي **ديفيد إيستون**، الذي يعتبر من أبرز المفكرين السياسيين المعاصرين الذين ساهموا بشكل واسع في مجال تحليل الطواهر السياسية، وفي تحليل النظم السياسية أيضا، فقد ساهمت بحوثه إلى وضع النموذج التحليلي المعروف باسم نموذج «المدخلات والمخرجات» بنظرة وظيفية. ومن هنا لم يكن غريبا أن أطلق بعض دارسي العلوم السياسية على اقتراب التحليل النظمي اسم «**اقتراب إيستون**». (نوبري: 2009)

إن نقطة البداية في التحليل لدى **إيستون** تفترض أن التفاعلات السياسية في إطار النظام السياسي تتم استجابة للتأثيرات البيئية، فقد ركز **إيستون** على البيئة المحيطة بالنظام وتأثيراتها، واعتبر أن النظام كنسق أو مجموعة من المتغيرات تتفاعل فيما بينها داخل البيئة، إذ يمكن فصل النظام السياسي كنظام للنشاط والسلوك السياسي عن غيره من الأنظمة على الأقل للتحليل والدراسة. والعملية السياسية عند **إيستون** هي عبارة عن نظام مستقل يتكون من عدة عناصر: الهوية والكنيئة، المدخلات والمخرجات، التمايز داخل النظام، تكامل النظام، كما وأكد على أن النظام غائي تهدف كل وظائفه لتحقيق غايته. (يوسف: ص 121)

إن النظام السياسي بطبيعته كنظام اجتماعي قد فصل تحليلياً عن الأنظمة الاجتماعية الأخرى المشكلة للبيئة، فما يجعل تحديد هذه البيئة بمختلف مكوناتها كأم هام وحيوي هو الافتراض الذي ينظر إلى الحياة السياسية على أنها تشكل نظام مفتوح عرضة للتأثر بالبيئة المحيطة، وإن كان هو الآخر يؤثر فيها بدوره. وطالما أن الحياة السياسية تفهم على أنها نظام مفتوح، فإن المطالب - كما يرى **إيستون** - تقدم لنا أحد المفاتيح الرئيسية لفهم الطرق التي من خلالها تحدث البيئة الكلية انطباعها على عمليات النظام وعلى مخرجاته.

طرح **إيستون** فكرة النظام، ويعني له مجموعة مترابطة من المتغيرات التي تدور حول ظاهرة معينة. فقد أكد في محتويات هذا الكتاب على ضرورة بناء نظرية عامة للعلوم الاجتماعية، وعلى ضرورة التطوير الكلي للعملية السياسية وعدم الاكتفاء بدراسة بعض جوانبها.

دافيد إيستون بني نظريته في النظم السياسية على أساس أن الظاهرة السياسية هي عبارة عن مجموعة من العلاقات المتداخلة والعناصر المتفاعلة، والتي تتكون أساساً من نظام **System** ومحيط **Environment**، والنظام السياسي يبنى على أساس المدخلات والمخرجات، فتتكون المدخلات **Inputs** عند **إيستون** من عنصرين أساسيين وهما:

- المطالب والحاجات الصادرة عن المجتمع (المجتمع المدني، استطلاعات الرأي العام، وسائل الإعلام) والتي يجب أن يعبر عنها في شكل تظاهرات سياسية عقلانية ومنظمة.

- دعم ومساندة النظام السياسي، والإيمان بقواعد اللعبة السياسية.

أما بخصوص المخرجات **Outputs** فهي عبارة عن رد فعل المؤسسات السياسية للنظام على مطالب المجتمع، وذلك عن طريق عملية التغذية الاسترجاعية **Feed Back**.

قد يتخذ النظام السياسي وفقاً **دافيد إيستون** تدابير سياسية إيجابية، قائمة على قبول وتحقيق مطالب المحيط، ومن ثم ترجمتها في شكل سياسات عامة، وهذا ما يحقق لنفسه توازناً يمنحه طابع الديمقراطية. كما قد يتخذ رد الفعل طريقاً سلبياً وهذا عندما تقابل مطالب المحيط بالرفض والتدابير الزجرية والقمعية، ويبقى هذا النظام غير متوازن. (طه: 2019)

إلى جانب تحليل **ديفيد إيستون**، طرح الباحث **كارل دويتش (Karl Deutsch)** في مجال تطوير اقتراب النظم في الدراسات السياسية نظرية الاتصالات من خلال المعلومة، **فدويتش** يرى على أن النظام يقوم دائماً بتعديل سلوكه بناء على المعلومات الجديدة الواردة إليه أو التغذية الراجعة أو المعلومات المحفوظة في

الذاكرة، حيث أعطى **دويتش** اهتماماً كبيراً لميكانيزم التصحيح الذاتي الموجود في ذاكرة النظام. فقد اعتبر **دويتش** (المعلومة) جوهر العملية السياسية، فهي كوحدة لتحليل النظم السياسية والنموذج يتحدث عن نظام سياسي يقوم على استئصال المعلومة من البيئة التي تضغط عليه دائماً بمطالب معينة مشكلة حملاً على النظام، الحمل هو المفهوم المحوري الثاني في نموذجه ويعني به الرسائل والمعلومات القادمة من البيئة. أما الفكرة التي يستغرقها النظام ما بين استئصال الحمل والرد عليه بعد تفسيره وترجمته أطلق عليها (**Lag**) وهي المفهوم الثالث. العملية التي تحدث للمعلومة منذ استئصالها وحتى الرد عليها يطلق عليها اسم (**Distortion**)، وهو المفهوم الرابع. الرد نفسه يطلق عليه (**Gain**) وهو المفهوم الخامس ويقصد به مقدار التغير الذي قام به النظام للتعاقد والتكيف مع البيئة نتيجة للحمل الذي حملته إياه، ثم يأتي رد فعل البيئة على هذا التغير أو على الـ (**Gain**) في صورة تغذية راجعة تدخل في صورة معلومة جديدة وحمل جديد. (يوسف: 2017، ص 122)

إن جل الدارسين في الأنظمة السياسية العربية قد وظفوا اقتراب تحليل النظم **لدافيد إيستون**، حيث يعد أكثر ملائمة لدراسة وتحليل النظم السياسية، وذلك لما يتيح من إدخال مفاهيم جديدة لتحليل السياسي، مدخلات ومخرجات من جهة وإبراز الطابع الحركي للنظام السياسي من خلال التأكيد على التفاعل بين النظام وبيئته (الداخلية والخارجية) وفيما بين أجزاء ومؤسست النظام من جهة ثانية. (رحموني: 2020، ص 153-154)

فالتحليل النظمي يبين أن القضايا التي تتضمنها دراسة النظم السياسية العربية هي في الأصل ذات طابع اجتماعي مقارن، فهذه النظم تواجه قضايا مشتركة مثل (المشاركة السياسية، المعارضة السياسية، الشرعية السياسية...) ولكن بأشكال مغيرة وبطرق مختلفة وفقاً لظروفها وثقافة مجتمعاتها.

3.2 المقاربة البنائية

ظهرت المدرسة البنائية كرد فعل على أفكار المدرسة الواقعية والليبرالية، حيث بدأت تقدم أطروحاتها بوصفها بدائل للمداخل العقلانية المهيمنة التي ركزت على الجانب المادي في تفسير العلاقات الدولية وظاهرة الصراع فيها. (العتيبي: ص 112) فالبنائية طرحت تصورها القائم على وجود علاقة ثنائية قائمة على التأثير المتبادل بين البنية والعنصر، أي بين الدولة كبنية والمجموعات الإثنية كعضو أو وحدات.

في عام 1984، أشار عالم الاجتماع الإنجليزي **أنثوني غيدنز Anthony Giddens** في كتاباته للنظرية البنائية من خلال عملية البناء التي يقوم بها الفرد ويتأثر به ثم من خلاله يؤثر الفرد في بناء المجتمع، بمعنى وجود علاقة بين الأطراف تربطهم القواعد، والأعراف والرموز والمؤسسات التي يبنها الفرد. فالفرد يعد فاعلاً في عملية البناء الاجتماعي.

وقد **أنثوني غيدنز** طرحه الذي أسماه بالثنائية (**Duality**) أي العلاقة المتبادلة بين الطرفين (الفاعل والبناء)، فلا سلوك الفاعل يأخذ الأولوية ولا البناء يطغى على الفاعل. وبذلك يكون **أنثوني غيدنز** قد جمع بين التقليد الذي أسسه **ماكس فيبر** والذي يطرح من خلاله الفرد كنقطة انطلاقه من دراسة المجتمع (نظرية الفعل)، والتقليد الذي أسسه **إميل دوركايم** الذي ركز على المجتمع بوصفه نظاماً مستقلاً بذاته يصبح تأثيره كبيراً ومباشراً في الأفراد. (المصري: 2014، ص 319)

المقاربة البنائية تركز على تأثير الأفكار، وتولي أهمية كبيرة للخطاب السائد في المجتمع، لأنه يعكس ويشكل في الوقت ذاته المعتقدات والمصالح. وقد تم تعميمها على الظواهر الدولية، خصوصاً ما يتعلق بالقضايا الأمنية والنزاعات الداخلية المتعلقة بالهوية، إذ يرون أن أزمة الهوية هي ظاهرة ديناميكية سيكون لوجية والنزاعات الداخلية هي نتاج لهشاشة الهوية الإثنية، وأن أزمة الهوية قد تؤدي إلى انفجار النزاع.

في هذا الصدد، صنف **فرانسوا هوالنت Francois hualt** أزمة الهوية إلى ثلاث أزومات:

أ. **الأزمة الاجتماعية** – **الاقتصادية**: ومردّها التهميش داخل المجتمع القائم على تنزي مستوى معيشة السكان، وارتفاع نسبة الفقر. هذا ما يؤدي إلى تحريك المطالب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ويمهد لظهور النزاع وتصعيده سعياً لتحقيق الذات والبقاء للجماعات الإثنية داخل المجتمع ككل.

ب. **أزمة الدولة**: هذه الأزمة تتعلق بعجز الدولة عن تقلد وظائفها الدولية بشكل فعال، وعجزها عن تلبية أسس الحاجات مما يجعلها هشّة وضعيفة يسيطر عليها العامل الإثني، وغالباً ما يخلق التمييز بين الجماعات الإثنية نزاع الهوية.

ج. **أزمة التجانس الداخلي الإثني- ثقافي**: يرتبط بروز أزمة الهوية على مستوى الدولة بعامل فقدان التجانس الداخلي بين مكوناتها الإثنية، وهذا انطلاقاً من فرضية وجود أقبليات أو إثنيات مختلفة تعتقد بوجود جاذب داخلي

عدواني، وهذا ما يجعل الإثنيات تعيش منعقدة على نفسها في نفس المجال الجغرافي، ويخلق فجوة بين الجماعات المختلفة الهوية، فكلما زادت الفوارق بين الجماعات الإثنية، كلما اتسعت هوة عدم التفاهم وانعدام التجانس الداخلي ونمت الأحقاد التي تؤدي إلى العنف.

يمكن القول أن البنائية اهتمت بالمحتوى الثقافي من خلال إعادة الثقافة والسياسة المحلية إلى نظرية العلاقات الدولية، وهو مدخل مختلف لفهم خصائص المجتمع والسياسة الثقافية المحلية، والتي لها دور في تشكيل هوية الدولة وما ينعكس على سياساتها الخارجية. غير أن نسق البنائية لا يزال يعاني من صعوبة واضحة في شرح سياسات الدول الخارجية. (العتيبي: ص 112)

2.2 مطالب الأقليات

تشكل حالة التهميش التي تقوم بممارستها السلطة السياسية في الدولة تجاه الأقليات، أهم الإشكاليات التي تعاني منها هذه الأخيرة، ولتعميش هذا يتعلق أكثر بالمطالب السياسية التي تحاول الأقليات تحقيقها. فالسلطة السياسية تحاول إبعاد الأقليات عن بعض المراكز والوظائف في الدولة وعزلها وحرمانها من الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وهذا راجع إلى محاولة السلطة المحافظة على الاستقرار والحفاظ على مكتسباتها في السلطة والحكم أو تخوفا من ضبابية توجهات الأقليات. (خيزر: 2017، ص 82)

1.2.2 المطالب المتعلقة بالتمثيل الهوياتي

بعد تنوع الأقليات بمتغيراتها الدينية، العرقية والطائفية في أي مجتمع كان وضعا طبيعياً، يمكن تصور تفاعلاته في مظهرين أساسيين: الأول يتعلق بتجانس الوحدات الجزئية وذوبانها في إطار الكل الموحد، والثاني بطغيان مؤشرات اللااتعايش الناتجة عن غياب التجانس المجتمعي، بما يشكل بيئة مناسبة لنمو التوترات، كما ذهبت إلى ذلك أغلب الدراسات في تناولها لموضوع الأقليات المسلمة. (بن نوي: ص 11)

فالمشكلة الأساسية لأي أقلية تتمثل في تناولها لموضوع الأقليات المسلمة. (بن نوي: ص 11)

بهويتها الخاصة. فقد يحرص مجتمع الأكثرية أو النظام السياسي على اندماج الأقلية فيه، إذا كان لدى الأقلية القابلية للاندماج إما بصورة كاملة تذوب معها هويتها لتصبح جزء منها، أو بصورة جزئية تتحدد وفقاً للصيغة التي ينتهي إليها الوفاق بين الأقلية والأكثرية، والتي تتوقف على مدى مرونة الأقلية واستعداداتها للتنازل عن بعض خصائصها، وعلى استعداد الأكثرية لقبول التعددية وما يتطلبه ذلك من نقل بعض خصائصه في إطار التعددية. (خيزر: 2017، ص 74)

إن الهوية بالنسبة للإنسان هي ما يميزه عن الآخر في جوهره ويكسبه الشعور بالتمايز عن غيره والتفرد، حيث تتحدد له الصورة (أنا لست الآخر) وتوضح له الشعور بالتمايز. فالهوية عند علماء الاجتماع منظومة متكاملة من المعطيات المادية والفكرية والمعنوية والاجتماعية التي تتطوي على نسق من عمليات التكامل المعرفي، وتتميز بوحدة المشاعر الداخلية التي تتطوي على خاصية الإحساس بالهوية والشعور بها وباستمراريتها. (شلفين: 2015، ص 20)

ومن خلال وعي الهوية، يظهر ما يسمى بوعي الانتماء، فالإنسان عندما يفقد شعوره بالانتماء يفقد شعوره بالهوية. وهنا تبرز أهمية الانتماء من خلال تشكيل جذور هوية المجتمع وعصب الكينونة الاجتماعية، لأنه يعتبر صورة الوضعية التي يأخذها الإنسان إزاء جماعة أو عقيدة، إذ يتشكل من مجموعة روابط تشد الفرد إلى جماعة أو عقيدة أو فلسفة معينة. فهو إذن جزء لا يتجزأ من عمق الشخصية الإنسانية والنزعة التي تدفع الإنسان إلى الدخول في إطار اجتماعي فكري معين بما تقتضيه من التزام بمعايير هذا الإطار وقواعده ونصرتة والدفاع عنه، في مقابل غيره من الأطر الاجتماعية والفكرية الأخرى. (شلفين: 2015، ص 35-37)

على العموم، تركز مطالب الأقليات الإثنية على حمل الدولة والمجتمع ككل على الاعتراف بالقيم الرمزية المتعلقة بالجانب المعنوي والأخلاقي للجماعة، واعتبارها جزءاً لا يتجزأ من القيم العامة للدولة، حيث تعمل الجماعة لتحقيق هذا المطالب عن طريق العمل على ضمان النفاذ أبناء الجماعة خلفها والحد من إمكانية الخلاف داخلها بشأن تلك المطالب.

وتبرز مشكلة الهوية بالنسبة للأقليات عند الشعور بأن الكيان الاجتماعي الأكبر الذي تتعايش معه يسعى عبر مؤسساته لطمس وإذابة سمات هويتها، فهو شعور بعدم الانتماء للمجتمع الذي تتواجد فيه. وعليه، تسعى الأقليات إلى الدفاع عن هويتها من خلال فرض أساليب سلمية أو حتى غير السلمية بهدف حماية ذاتها خصوصاً المسائل الثلاث (اللغة، الدين، التاريخ) لأنها تشكل العناصر الفاعلة في التركيبة الثقافية لهوية الأقليات. (نجم: 2012، ص 09)

أ. عنصر اللغة

تعد المكون الأول والرئيسي في الهوية الثقافية، فهي حياة الأمة وهي بدايتها ونهايتها، لأن اللغة في أي مجتمع ليست مجرد كلمات وألفاظ للتفاهم بين أفراد المجتمع، ولكنها وعاء يحوي مكونات عقلية ووجدانية ومعتقدات وخصوصيات هذا المجتمع. وبالتالي، الحفاظ على اللغة يعني ضمان بقاء واستمرارية أي مجتمع فاللغة جزء لا يتجزأ من ماهية الفرد وهويته، كما أنها تتغلغل في الكيان الاجتماعي والحضاري لأي مجتمع بشري، وتنفذ إلى جميع نواحي الحياة فيه لأنها من أهم مقومات وحدة الشعوب.

ومن المؤكد أن إتقان اللغة يساعد على الانسجام والتناغم بين أفراد المجتمع، بل والاعتزاز بهويتهم، لأن أبناء اللغة الواحدة يشكلون قوالب فكرية وثقافية مشتركة، لذا فاللغة والثقافة تسهم مساهمة فعالة في الحفاظ على الهوية الثقافية للمجتمع. (موسى: 2008، ص 13)

من هذا المنطلق، شجكت اللغة أقوى عوامل تأسيس القومية، باعتبارها الوعاء الفكري والثقافي لتناسق وتضامن الجماعات، وأداة التواصل فيما بينها، حيث أحسست الحكومات بأهمية وحدة اللغة للتكافل القومي والوحدة، فصارت تتبنى سياسات ترمي إلى توحيد اللغة وزيادة الوعي بها، وهذه السياسة قد اتبعتها معظم دول أوروبا وآسيا وحتى في إفريقيا. (قادر: 2003، ص 21) غير أن فرض لغة واحدة وتعميمها على جميع الأفراد من شأنه أن يؤدي إلى ذوبان اللغات المحلية والخاصة بكل أقلية الأمر الذي يساهم في تقييد استخدام لغات الأقليات في الحياة العامة ووسائل الإعلام، حيث حذرت المقررة الخاصة ريتا إسحاق (الخبيرة المستقلة سابقاً) التابعة للأمم المتحدة المعنية بقضايا الأقليات في تقريرها لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة العام 2013، من أن العديد من لغات الأقليات باتت تواجه على الصعيد العالمي خطر الانحسار أو الزوال بسبب هيمنة اللغات القومية والدولية. (إسحاق: 2017، ص 03)

إن أفراد الأقليات من النساء في بعض أنحاء العالم تدرج ضمن أشد الأفراد تهديشا، خصوصاً نساء الريف أو التي تنتمي للأقليات العرقية واللغوية الضعيفة. فمنغوليا مثلاً تشهد نمواً سريعاً ومع ذلك لا تزال الأقليات فيها يعانون من الحرمان الشديد، رغم الجهود التي تبذلها الحكومة المنغولية والعديد من وكالات الأمم المتحدة بما فيها اليونسكو ومنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونسيف.

من جهة أخرى، تتعرض نساء الروهينجا في ميانمار لحملة هجينة واسعة النطاق من العنف الجنسي، وخاصة النساء الحوامل والأطفال، على الرغم من القوانين والاتفاقيات الدولية المناهضة للتعذيب والاعتداء الجنسي وتحرم الإبادة الجماعية. فقد ظهرت وبشكل ملفت للانتباه مأساة المسلمين "الروهينجا" بولاية أراكان (راخين) في دولة ميانمار (بورما سابقاً)، حيث تجري عملية تطهير عرقي ضدهم من قبل البوذيين المتطرفين بمساعدة حكومة ميانمار منذ أكثر من عامين، وتعاطف الناس مع القضية (بعض الوقت)، ثم جاءت الأحداث الكبرى فطوتها ولم يعد أحد ينكر عنها شيئاً. (حريزي: 2017، ص 07) فهناك حرب إبادة وحشية ضد مسلمي بورما، يقابله صمت علمي وتجاهل إعلامي. ولا تزال الجرائم بحق الروهينجا قائمة وبشكل أكبر، حيث ينتهز المتطرفون البوذيون انشغال العالم بأحداث الصراعات الكبرى القائمة.

منذ عام 2017، أُجبر ما يقرب من مليون شخص من الروهينجا على ترك منازلهم في ولاية راخين، حيث فرت النساء والأطفال من الجيش الحكومي الذي قام بإبادة جماعية دمرت عائلاتهم ومجتمعاتهم. وأصبحت بدون أزواج وآباء وإخوة وأبناء، إذ تشكل نساء وأطفال الروهينجا غالبية السكان في مخيمات اللاجئين الفقيرة، هذه المخيمات تفتقر إلى الرعاية الصحية الأساسية والتعليم وخدمات الصرف الصحي والغذاء والمياه. (Kelly: 2021)

تقوم اللاجئات في المخيمات بإيصال أصواتهن من أجل انتباه العالم. إذ يحاولن من خلال رسائلهم تحقيق العدالة، وأن يتمكن من العودة بأمان إلى وطنهم وأن لهم الحق في العيش بسلام كمواطنات كما في الماضي، فقد أصبحت بلا جنسية في وطنهم، وقد عشن في منازلهم بدون بطاقة هوية.

ب. عنصر الدين

ينبغي فهم وتفسير حرية الدين والمعتقد على نحو واسع، لأن الفهم الذاتي للبشر في مجال الدين والمعتقد يكون متوَعّداً جداً، وهذا ما أشارت إليه اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والقائمة على الإشراف بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، حيث فسرت هذا الحق على نحو واسع يسمح بحماية المعتقدات التوحيدية وغير التوحيدية والإلحادية، إلى جانب الحق في عدم الإعلان عن أي دين أو معتقد. (سليم: 2016، ص 05)

تضع لجنة حقوق الإنسان كل سنة تقاريرها الخاصة المتعلقة بحقوق الإنسان، حيث تبرز تلك التقارير مختلف التحديات التي تواجه أفراد الأقليات وحقوقهم في ممارسة حرية الدين أو المعتقد، حيث توضح حالات التمييز التي تعاني منها في إطار ممارسة شعائرها ومعتقداتها الدينية مثل إجراءات التسجيل الرسمية، أو الشروط المتعلقة بنشر بعض المواد والرموز الثقافية، أو منع الاحتفالات الدينية...إخ. فالنقارير كذلك تبرز إلى أن الدولة التي تبني دين رسمي قد يضر بالأقليات الدينية في ممارسة دينها أو معتقدها الخاص بها، خصوصاً مسألة الرموز والطوقس الدينية، مما يجعلهم في وضعية دفاع عن حقهم في ممارسة الدين والمعتقد بحرية، مما يجعلهم يتعرضون على نحو صارخ للاستيلاء العام أو حتى الكراهية التي تغذيها عادة المؤيدين للتمييز بين الجماعات أو حتى سلطات الدولة ذاتها. (سلم: ص 7-8)

إن الهوية الدينية بالنسبة لكثير من البشر في العالم جزء لا يتجزأ من هويتهم المجتمعية أو الوطنية، الأمر الذي يقتضي في بعض الأحيان التعبير عنها من خلال الاعتراف بها دستورياً. لعل الرغبة في الاعتراف بالتنوع الديني وحياته في المجتمع، يدفع واضعي الدساتير إلى منح الجماعات الدينية المختلفة اعترافاً خاصاً. فدساتير بعض الدول (كألمانيا والهند وجنوب أفريقيا) تهدف إلى حماية الحياض الديني للدولة، لا عن طريق الانسحاب من أي دعم أو تأييد للدين (كما هو الأمر في حياض الدولة تجاه الأديان)، بل عبر تعزيز المعاملة المتساوية وغير التمييزية للأديان، وذلك يعني أن تحاول الدولة استيعاب الأديان وتتعاون مع المؤسسات الدينية في الوظائف الاجتماعية. (المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات: 2014، ص 05) فالدين كثيراً ما كان منبعاً للإحساس القومي وأكبر العوامل في تشكيل الأمة، حيث ظهر هذا الأمر كثيراً في أوروبا لدى القوميات والعرقيات من خلال التباين بين الهولنديين والفلمنكيين، والكراتيين والصربيين، وبين السلوفاكيين والتشيكيين، هذا التباين برهن على دور الاختلافات الدينية في تأجيج الصراعات بين الجماعات البشرية، فهناك عدد كبير من الأمم لا تجد لنفسها تعريفاً وهوية خاصة بها خارج إطار الدين. (قندر: ص 22)

أحياناً تصل سياسات الأنظمة إلى حد منع أفراد الأقليات من الاحتفال بأعيادها الدينية أو الاحتفال برموزها التاريخية، هذا التهميش يؤدي إلى الإضرار بكرامة الأقليات وخلق هوة بين الجماعات داخل المجتمع. فالأزمات الكثيرة في بعض الدول الأوروبية قد نشأت جراء عدم احترام المعتقدات الدينية للأقليات وترهيب أبناءها مثل الذي حدث للمسيحيين في العراق، أو الضغوط التي تعرضت لها الأقليات المسلمة في فرنسا.

لقد أصبح مسلمو (بورما) وخاصة الروهانجين ضحايا التفرقة العنصرية والتعصب الذي يسود الدولة، حيث تعرض العديد منهم للاضطهاد الديني والتعسف السياسي من طرف قوات النظام الحاكم، كما حرّموا من مباشرة جميع الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية مثل الحماية الاجتماعية وحقوق التعليم وحرية التجارة، كما منعو من ممارسة شعائرها الدينية كالصلاة ونشر الدعوة وأداء فرائض الحج أو العمرة. ومنعوا سياسياً من تكوين أي تجمعات أو أحزاب سياسية أو المشاركة السياسية في البرلمان وحتى أداء خدمات الدفاع العسكري أو المدني. (العبدوي: 1991، ص 34-36)

للذكير، بورما أو كما عرفت تاريخياً باسم (برمانيا)، هي إحدى دول جنوب شرق آسيا وإحدى دول الهند الصينية، تتميز من بين مجموعة دول الهند الصينية بكثرة الأجناس وتعددّها وإن كان يغلب على ملامحهم الانتماء إلى العنصر المغولي والصيني، وهذا التعدد كان ولا يزال مصدرًا لمناخات كثيرة للحكام، كما يحتل الدين الإسلامي المرتبة الثانية بعد الديانة البوذية. خضعت بورما للاستعمار البريطاني تدريجياً بعد حروب ثلاث في الفترة ما بين (1824 و 1880)، ثم نالت استقلالها العام 1947، ليحتلها اليابانيون أثناء الحرب العالمية الثانية ولكن الحلفاء استطاعوا استعادتها من جديد. (العبدوي: ص 8-10)

ت. عنصر التاريخ

يميز التاريخ الجماعات البشرية بعضها عن بعض بكل ما يحمله هذا التاريخ من ماضي وذاكرات وآمال مما يخلق شعور لدى الجماعة بأنهم ينتمون إلى أمة واحدة، لهذا يعتبر التاريخ المشترك عنصراً مهماً من العناصر المكونة والمحافظة على الهوية الثقافية. كما أن التاريخ بين حقيقة الاستعمار المتجدد في العولمة الثقافية، والتاريخ هو من بين عناصر الهوية، باعتباره يدرس الماضي ويقف على الحقائق وتستند إليه الدول والشعوب للتطلع لبناء الحاضر والتطلع إلى المستقبل. (زغو: 2010، ص 95)

في سياق آخر، ترتبط حقوق الأقليات بفكرة أو حق المواطنة التي تعد الإطار الذي يمارس الأفراد فيه هويتهم وكافة حقوقهم، ذلك أن مفهوم المواطنة الكاملة يبقى ناقصاً دون منح الأقليات حقوقها.

فمثلا في العراق، المشكلة الأساسية التي واجهت الأقليات في هذا البلد هو ذلك الفهم الخاطئ لمعنى المواطنة الكاملة الذي يركز على الحق في المساواة وعدم التمييز، لأن كلا من الأقلية والمواطنة ليسا بديلين عن بعضهما البعض، وإنما هما عنصران يكمل أحدهما الآخر. فوجود الأقليات في مجتمع عادل لا يمنع أفراد هذه الأقليات من ممارسة طقوسهم ومعتقداتهم وثقافتهم بشكل جماعي أو فردي، ضمن خصوصية وطنية بغض النظر عن الخصوصيات الأخرى لمكونات المجتمع، لأن مفهوم الوطن يبقى أكبر من جميع المنتمين إليه. وعليه، فإن الأقليات يقوم على تكامل المجتمع لا تفكيكه. فأي دولة إذا أرادت أن تحسم ولاء الأقليات المكونة لنسجها، حق أن تمنح هذه الأقليات حقوقها المشروعة وفق الدستور المقرر. (عد الأيس: 2017)

2.2.2 المطالب المتعلقة بتحقيق المساواة ومنع التمييز

يعتبر الشعور بالانتماء إلى أقلية ما، دافعا لإبراز مسألة التمايز والاختلاف عن الجماعات الأخرى التي تعيش معها في الدولة عينها، سواء كانت هذه الجماعات البشرية أقليات أو أكثرية. (دوزي: 2017، ص 181)

وتجد الأقليات أساس حمايتها من التمييز العنصري في الوثائق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، حيث أقرت جميع الاتفاقيات الدولية التي أبرمت بعد الحرب العالمية الثانية بضرورة ألا تكون الجماعات البشرية عرصة لأي تمييز سواء على أساس الجنس أو اللون أو الدين أو العرق. وفي هذا الشأن، نصت المادة الأولى من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري على أن: «التمييز العنصري يعني أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني، ويستهدف أو يستتبع تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو في أي ميدان آخر من ميادين الحياة العامة». (سلود: ص 90)

فمنع التمييز في القانون الدولي لحقوق الإنسان يعتبر تكريساً لمبدأ المساواة بين الأفراد والجماعات والأقليات والشعوب، فهو يعد من الحقوق الجديدة للأقليات محمياً بالوثائق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان مثل إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى قوميات دينية ولغوية الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة العام 1992. (قاسية: 2016، ص 185)

غير أننا نجد بأن أولى المشاكل التي تعانيتها مختلف الأقليات على مستوى الواقع المعاش، هي مسألة اندماجها داخل المجتمع التي تتواجد فيه، وهذا المشكل يضعها في حالة معاناة دائمة وينتج عن ذلك بروز مسائل أخرى كمسألة التمييز بين مواطني الدولة ومسألة الهوية والانتماء إلى غاية الوصول إلى مرحلة النفي والإغاء الوجود كالتطهير العرقي والإبادة الجماعية. وبالتالي، للمساواة بين أفراد الأقليات وبقيّة أفراد الأغلبية تزايد من درجة التفرقة والتمييز، وهذا الأمر سينتقل من الدائرة الاجتماعية إلى الدائرة الرسمية، خصوصاً في حالة حصول أفراد الأغلبية لبعض الامتيازات الخاصة على حساب أفراد الأقليات كالجوانب المتعلقة بالمشاركة التنموية للمناطق التي تغطيها الأقليات، وهي عادة المناطق التي تتوفر على حظ كبير من الموارد الأولية والطاوقية، وهو ما لا تقبله الأقليات خصوصاً إذا وجدت نفسها محرومة ومقصية من هذه البرامج.

يعانون من التمييز بسبب هويتهم الثقافية، منهم 518 مليون نسمة يتعرضون للاستبعاد وفرض القيود على استعمالهم لغتهم ودينهم والحفاظ على تراثهم وعاداتهم، فهو إذن تمييز وإنكار لطرق العيش وهوية الأفراد الثقافية. (مهبوب: 2018، ص 911)

من جانب آخر، قد يأخذ التمييز الشكل المؤسسي، ويشمل الاستبعاد الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، لأسباب عرقية، أو دينية، أو لغوية؛ لهذا يسميه البعض بالتمييز الخفي. فقد أشار تقرير التنمية البشرية لعام 2000 حول حقوق الإنسان والتنمية البشرية إلى حالت الإقصاء والاستبعاد الثقافي للأقليات؛ نتيجة القرارات التي تتخذها الأغلبية كإقصاء من المشاركة في صنع القرار السياسي، والتعسف في فرض الممارسات الاجتماعية للأكثرية، وعدم التسامح الديني والفقر نتيجة لمراعاة مصالح الأغلبية. (مهبوب: 2018، ص 911)

عندما تترك الأقليات التفاوت الاقتصادي والاجتماعي فيما بينها، فإنها تشعر بالظلم والامساواة بسبب الحرمان وسوء العدالة التوزيعية، وبالتالي تلجأ إلى أعمال العنف وزعزعة الاستقرار السياسي. فقد أثبتت الدراسات امبريقية التي تناولت موضوعي العنف السياسي والعدالة التوزيعية، بأنه توجد علاقة طردية بين العنف السياسي و اللامساواة الاقتصادية والاجتماعية، وهذا ما أثبتته الدراسة التي أجريت العام 1964 من طرف المفكر راسبيت على 47 دولة، انتهى فيها بوجود علاقة طردية بين متغيرين اثنين هما اللامساواة في

توزيع الموارد وعدم الاستقرار السياسي، وهي نفس النتيجة التي وصل إليها المفكر **ميدلارسكي** حين انتهى إلى القول بأن؛ قيام الحركات الثورية في الفترة ما بين (1955، 1960) كانت بسبب اللامساواة في توزيع ملكية الأرض. (دوش: 2009، ص 110)

من هذا المنطلق، تسعى الأقليات بالمطالبة بتحقيق العدالة التوزيعية للحقوق والمساواة بين باقي أطراف المجتمع، في المجال الاقتصادي من خلال الاستفادة من البرامح التنموية وفي المجال الاجتماعي والثقافي كالعليم مثلاً والتعبير عن التظاهرات الثقافية وممارسة الشعائر الدينية. كما تلزم السلطة الحاكمة بأن تحقق مطالبها. وأول هذه المطالب هو تحقيق المساواة الفعلية بين المواطنين في الوظائف الحكومية أو الخاصة، الاعتراف بحقوقهم في المواطنة وفي التعليم، وأمام المحاكم، علاوة على توفير الحماية الكاملة والكافية لأفراد الأقليات المستضعفة بما يبعث فيهم الأمن والسلم داخل المجتمع. (قاسمية: ص 188)

3.2.2 المطالب المتعلقة بالتمثيل السياسي

ترتبط مشكلة الأقليات عموماً بشكل وثيق بطبيعة النظام السياسي، فالنظم الاستبدادية لا توفر إطاراً من الحركة السياسية تضمن خلاله حقوق الأفراد وحرياتهم الأساسية، سواء كانوا منتمين لجماعات كبيرة أو إلى أبناء الأقليات المتعايشة معها، حتى في النظم الديمقراطية، تكون ضمانات الحقوق للأغلبية باعتبارها خاضعة لمبدأ حكم الأغلبية.

وفي ظل اختلاف وجهات النظر بين غالبية الجماعات، وبسبب تغليب الانتماءات الإثنية على الانتماءات الوطنية والصراع حول التوزيع العادل للموارد بين الأطراف، مع انعدام التجانس الاجتماعي والسياسي، يجعل تحقيق نظام دستوري ديمقراطي في المجتمعات المتعددة من التحديات الكبيرة، على نحو دفع بعض الكتاب إلى القول بصعوبة بناء نظام ديمقراطي مستقر في المجتمع التعددي. (السعدي: ص 97)

إن الحق في المشاركة الفعالة حق أساسي من حقوق الإنسان، أكدت عليه عدد من الصكوك والوثائق الدولية الرئيسية، من منطلق أن المشاركة الفعالة تمثل الأساس لجميع حقوق الإنسان للنساء والرجال المنتمين إلى الأقليات الإثنية والوطنية والدينية والعرقية. فالإقرار بهذا الحق هو إقرار بأن مشاركة الأقليات في شتى مجالات الحياة أمر ضروري لإرساء مجتمع يسوده العدل والمساواة وعدم التمييز. (تقرير مكدوغال: 2010، ص 11)

في السياق نفسه، أقر إعلان الأمم المتحدة الخاص بحقوق الأقليات القومية والعرقية والدينية واللغوية لعام 1992 بحق الأقليات في المشاركة السياسية، حيث نص في مادته الأولى على «حق الأقليات في الاشتراك وبصورة فاعلة في عملية صنع القرار على مستوى الدولة ككل». كما أكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على هذا الحق، حيث نص في المادة (27) منه على ما يلي: «إن أحسن سبيل لضمان حقوق الأقليات هو تمثيلها في المجالس التشريعية». (السعدي: ص 98)

يُنْبَغِي في هذا الإطار أن تمنح للأقليات دوراً في عملية المشاركة الفعالة وفي إدارة الشؤون العامة في سبيل تخفيف التوترات ومنع وقوع النزاعات. وقد فسرت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة مفهوم إدارة الشؤون العامة تفسيراً واسعاً، فهو يعبر عن ممارسة السلطة في المجالات التشريعية والتنفيذية والإدارية، حيث رأت اللجنة أن هذا المفهوم يشمل جميع أوجه الإدارة العامة، بما في ذلك وضع وتنفيذ السياسات العامة على المستوى المحلي والوطني وال خارجي، فضلاً عن مشاركة المواطنين في إدارة الشؤون العامة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. (تقرير مكدوغال: 2010، ص 12)

وعليه، فإن تهيئة الظروف لمشاركة الأقليات مشاركة فعالة ينبغي أن تنتظر إليه الدول كمطلب رشيد وجانب أساسي من الحكم. والحق في المشاركة السياسية الفعالية هو حق منصوص عليه أيضاً في الاتفاقيات والمعاهدات الإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان، على سبيل المثال:

تكفل المادة (13) من ميثاق إفريقيا لحقوق الإنسان والشعوب حق كل مواطن في المشاركة بحرية في حكومة بلده، إما بحرية بصفة مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون.

المادة (9) من البروتوكول الملحق بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلقة بعملية اتخاذ القرار. تكفل للمرأة حق المشاركة في الحياة السياسية وعملية اتخاذ القرار.

تنص المادة (23) من الاتفاقية الأمريكية المتعلقة بحقوق الإنسان على "حق كل مواطن في أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية، وكذلك في أن يُنتخب ويُنتخب في انتخابات نزيهة تجري دورياً بالاقتراع العام السري وعلى قدم المساواة بين النخبين والناخبين وبالتصويت".

المادة (4) من اتفاقية البلدان الأمريكية ضد العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستتصاليه تقر بحق المرأة في المساواة في الحصول على الخدمات العامة التي يقدمها بلدانها وفي المشاركة في إدارة الشؤون العامة بما في ذلك حق اتخاذ القرار.

إن الأقليات في كثير من المجتمعات التعددية لها مطالب سياسية وثقافية جماعية كالحق في الإدارة الذاتية والتعليم باللغة الأم والتثيل السياسي العادل، وهذه الحقوق تتطلب تنظيمًا دستوريًا خاصًا بها. فالشعور بالانتماء إلى الجماعة والרגية في المحافظة على الخصوصيات اللغوية أو الثقافية أو الدينية وتطويرها من المشاكل تستوجب حلاً دستوريًا مبتكرة عن طريق مؤسسات دستورية خاصة لإدارة التنوع ومراعاة الحقوق وهذا لا يتم إلا بثقة وولاء الأغلبية. (السعدي: ص 96)

تتركز مطالب الأقليات المتعلقة بهذا الجانب على قضية محورية هي توزيع الموارد بين الأقليات والإثنية، حيث تسعى كل أقلية إثنية للاستفادة من أكبر قدر ممكن من الموارد، ولهذا تصبح أجهزة صنع السياسات العامة هدفًا لمختلف الجماعات، حيث تسعى كل جماعة للسيطرة على تلك الأجهزة أو على الأقل ضمان وجود ممثلين دائمين داخلها، إذ تأخذ تلك المطالب ثلاث جوانب، جانب متعلق بمطالب حق التمثيل في المؤسسات والمناصب العامة، وجانب يتعلق بالمطالب الخاصة بنصيب الجماعة من الإنفاق العام، أما الجانب الثالث فيتعلق بالمطالب الخاصة بحق الأرض. (مربعي: 2015، ص 82)

إن القائمين على العملية السياسية يتزعون بإبعاد أفراد الأقليات في المشاركة السياسية، ففساد هذه العملية مرده إلى تأثير نفوذ الجماعات المسيطرة في السلطة خاصة في الدول النامية التي تعتمد على معايير الولاءات الضيقة والقرابة ومفهوم العائلة الممتدة، هذا التأثير يؤثر مباشرة على تأسيس التعددية المجتمعية وحرمان أفراد الأقليات من المشاركة السياسية، حيث ينتج عنه: (دوش: ص 97)

- إلغاء صنع القرارات السياسية في يد الجماعات المسيطرة.
- حرمان الأقليات من تمثيلها السياسي.
- إلغاء القوات المشاركة كالنظميات السياسية ومنظمات المجتمع المدني والإعلام.
- احتمالية تروير الانتخابات.

إن الإجحاف بحقوق الأقلية، وتهميش مشاركتها السياسية، وتحديد دورها في عملية اتخاذ القرار داخل الدولة التي من المفترض أن تمثلها وترعى مصالحها يؤدي إلى إثارة الصراع داخل الدولة. وبالتالي يقوض المبدأ اللبيرالي المثالي الداعي إلى المساواة في الحقوق بين الأفراد. فوزن قوة الفرد المنتمي إلى الأغلبية مختلف عنه لمن هو عضو في الأقلية، بمعنى أن حقوق الفرد من الأغلبية ليست مصانة أكثر فقط ولكنها سائدة أيضاً على حقوق الفرد المنتمي إلى الأغلبية وأفرادها. (الجرابوي: 2018، ص 114-115)

3. أساليب معالجة مطالب الأقليات

إن وحدة الدولة وتنوع سكانها يفترضان دائماً اللجوء إلى أساليب التعبير، لاسيما الأساليب المؤسسية، بينما الاعتراض بالهويات المختلفة والتمسك بالضروري لكل ما يشملها هو من قبيل قانون الأغلبية الذي قد يصغر بالأقلية. ومن ثمة على النظام القانوني الذي قد يؤثر في الوحدة الوطنية. (André Moine, p 111) وتختلف العديد من الدول والحكومات بشأن التعامل مع أقيانها، فمنها من يعترف بالتعددية الثقافية عن طريق سياسة التعايش في إطار الاستيعاب السلمي والإدماج من خلال التعدد. ومنها من يتبنى موقفا مغايراً يتبع أساليب القمع كالإدماج في إطار الاستيعاب القسري غير المشروع والاستيعاد الثقافي الانفصالي. (مهوب: 2018، ص 908) ويمكن التطرق لهذه الأساليب السلبية:

1.3.1 الأساليب السلبية

خوفاً من أي عصيان أو تمرد صادر من الأقليات بسبب تشدد الأنظمة تجاه مطالبها وخلق بلب الحوار عنوة تجاهها، أو حدوث أي خسائر ناجمة عن ذلك العصيان والتمرد، تلجأ العديد من الدول إلى اتباع الطرق التوفيقية والعقلانية في إدارة شؤون ومشاكل أقيانها تقادياً لأي تدخل أجنبي بحجة حماية حقوق الإنسان. (يقو: 2010، ص 283) فالحلول التوفيقية تعد من أهم الطرق التي تلجأ إليها الحكومات والدول في إدارة مسألة الأقليات، ويمكن رصد هذه الطرق في:

1.1.3 الاحترام والاندماج

يتخذ مفهوم الاندماج الاجتماعي في معنى السيرة الفردية التي تُمكن الأفراد من الانصهار في مجتمعاتهم: أبقيا من خلال تمثيل قيمها وعاداتها وأنماط عيشها، وعموديا باكتساب هوية سياسية تعزز انتسابهم لمؤسسة الدولة، وتوطد ولاءهم لها. بيد أن دور الدولة يتمثل في مسؤولية وليتها في إنجاح هذه السيرة أو إعاقها، وتُشدّد على القيمة الإستراتيجية للتشكّل السياسية، والترئية على الوطنية، وإشاعة ثقافة المشاركة السياسية الديمقراطية في تحقيق الاندماج وتوطيده وتوطينه. (مالي: 2013، ص 05)

إن إدماج الأقليات اجتماعيا يتم من خلال تجميع الأقليات القومية في صلب الأغلبية التي تختلف عنها عرقيا، ويتم تجنيد أبناء تلك الطوائف العرقية لخدمة النظام والدولة، مقابل منحهم فرص التعليم والسكن والاندماج اجتماعيا، كما تمنح للأقليات الدينية والإثنية حق ممارسة معتقداتها الدينية والثقافية. كما تتم على الصعيد السياسي فرص المشاركة في تولي المناصب القيادية وحق الترشح والانتخاب ومختلف الحقوق المدنية والسياسية. (ياقو: 280 ص)

خلافا لما سبق، تعاني العديد من الدول لاسيما الدول النامية من مشكلة عدم الاندماج القومي أو بعبارة أخرى مشكلة الأقليات، بمعنى وجود جماعات مختلفة دينيا وعرقيا وأحيانا لغويا داخل المجتمع الواحد، وهذا الاختلاف والذي عادة ما يقترن به تفاوت اجتماعي- اقتصادي وتباين في التأثير السياسي بين هذه الجماعات، قد يؤدي إلى اضطرابات عنيفة وحركات انفصالية وحروب أهلية تهدد النظام السياسي بمرته.

فضلا عن ذلك، تقوم القوى الأجنبية منذ العهدة الاستعمارية وحتى الآن في إثارة وتعميق الانقسامات الدينية والعرقية واللغوية في الدول النامية، والدعم الذي تقدمه هذه القوى للحركات الانفصالية في هذه الدول. وهذا ما شهدهته كل من لبنان، السودان، العراق، سريلانكا، الهند، والزنابير. (معوذ: 1986) على أن مشكلة الأقليات وما تقتره من اضطرابات ترجع في جانب كبير منها إلى خصائص القيادات الحاكمة في هذه الدول وأساليبها في التعامل مع تلك المشكلة.

غالبية الدول الديمقراطية تعمل على تحقيق انتماء المواطنين جميعا للوطن، وبالتالي تحقيق ولاء الأقليات لوطنهم. وهذا من خلال المشاركة العادية في الموارد واتخاذ القرارات، المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات، في القيم الأخلاقية والاجتماعية، في الممارسة السلوكية، ومن دون تمييز بينهم بسبب الدين والمذهب والعرق والجنس.

في هذا السياق، قد يساعد الاعتراف بالدين مثلا أو تكريسه دستوريا في تعزيز تماسك هوية الدولة، وطريقة لتأكيد على القومية الثقافية والهوية الأصلية. كما قد يساعد الشكل التعددي من الاعتراف بالأديان في تحقيق تعاون مميز وتناغم بين الأديان في مجتمع مقسم. فالدستور المصري لعام 2014 مثلاً، يعترف بحقوق الأقلية المسيحية على الرغم من أنه يقر بالإسلام ديناً رسمياً. فهذا الاعتراف من شأنه أن يجعل الأقليات تشعر بأن الدولة تحميها وتحميها.

إن ما يُحسن من وضع الأقليات هو اعتراف الدولة بوجودها في إقليمها، واعتبارها جزءاً من سكانها. فغالبية الدول أقرت في دستائرها بوجود أقليات إثنية أو لغوية، وكفلت لها حقوقاً خاصة، كما اهدت بعضها إلى الاعتراف الضمني بها. (جمال: ص 35-36) وهذا الاعتراف يُسهل من تطبيق المبادئ والحقوق التي نصت عليها مختلف الموثائق الدولية والإقليمية، لاسيما نص المادة 27 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. ويمكن القول بأن سوريا هي ما ينطبق عليها هذا النموذج، إذ نجد في سوريا أن كل الأطياف تمثل جسم متكامل سياسي تعددي وعلمي، فحزب البعث الحاكم مثلاً لا يميز بين السوريين على أساس الدين والطائفة أو العرق، بل يطالب بالطاعة واحترام الهوية العربية السورية، وهذا ما جعل من الحكومة تسيطر على الوضع الداخلي لعقود من الزمن.

2.1.3 إقرار المشاركة السياسية للأقليات

تكمّن مسؤولية الدولة تجاه رعاياها في تحقيق العدالة تجاههم والتسوية بينهم، كما تقوم بتوزيع الحقوق والواجبات والالتزامات بميزان المساواة، (إنج: 2017، ص 06) ذلك أن أغلب النزاعات الداخلية ناشئة عن التوزيع غير العادل للموارد بين المجموعات السكانية أو بين المناطق، وهيمنة مجموعة سكانية معينة أو أكثر على المجموعات الأخرى، واستثناء بعض المجموعات، أو إنكار لغة الأقليات أو ثقافتها أو ديانتها. (يش: 2005، ص 01)

ومن بين تلك الحقوق، حق تمثيل الأقليات في العملية السياسية، الذي يعد أمراً أساسياً لقيام الدولة الديمقراطية، فهو حق معترف به في القانون الدولي بغض النظر عن مسألة العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الدين.

فمن الشائع قيام حكومات ديمقراطية تفر بالتمثيل النسبي في نظمها الانتخابية لضمان تمثيل الأقليات في الحياة السياسية عن طريق استخدام نظام الحصص الإلزامية أو الطوعية، هذه الحصص تقوم على تخصيص عدد من المقاعد أو المناصب للترشح لأعضاء الأقليات.

في هذا الصدد، جرى استخدام نظام الحصص في كثير من البلدان التي تعترف بالأقليات. فالمادة (20) من دستور العراق لعام 2005 مثلاً تكفل للمواطنين العراقيين الحق في التصويت وفي الانتخاب والترشح للمناصب، وأن المادة (14) تعترف بحق جميع المواطنين بالمساواة أمام القانون. كما أن الحكومة العراقية تأخذ بنظام التمثيل النسبي وتأخذ أيضاً بنظام الحصص (كوتا) لضمان استمرار تمثيل المرأة في المناصب العامة.

إن مشاركة أفراد الأقليات السلطنة في المجال السياسي تعد المبدأ الكامن وراء تنظيم الدولة، فهي تلاءم التعايش السلمي بين المجموعات الإثنية المتنازعة، وتضمن مبدأ التداول على السلطة من طرف الأفراد. هذا التوجه شهجته العديد من الدول ذات الأقليات الإثنيات المتعددة مثل بلجيكا، أيرلندا الشمالية، البرسنة، والهرسك، كوسوفو، إسبانيا (الباسك)، العراق (الأكراد)، كندا (كيبك)... آخ. كما تم استخدامه في الصين لحل مشاكلها مع تايوان من أجل إعادة توحيد هونغ كونغ ومكاو. (لمعهد القانون الدولي وحقوق الإنسان: 2009، ص 01-02) وبالتالي، يمكن القول بأن التعددية السياسية واختياراتهم الانتخابية. وينبغي النظر بحرص في أي لوائح تنظم وظائف حقيقية في ارتباطاتهم السياسية وعدم مساسها بمبدأ التعددية السياسية.

لجنة البنقية في جلستها العام رقم 84 المنعقدة في الفترة (15-16) أكتوبر 2010، اعتمدت على مبادئ توجيهية لتنظيم الأحزاب السياسية، حيث جاء في المبدأ السابع (07) من القسم ألف (مبادئ توجيهية بشأن الأحزاب السياسية) على ما يلي:

«يجب أن يسلم حق الأفراد في التنظيم وتشكيل الأحزاب السياسية – إلى أقصى حد ممكن- من أي تدخل، وبالرغم من وجود قيود على حق التنظيم، يجب أن تفسر هذه القيود بشكل صارم، ولا يجوز الاستناد إلا إلى أسباب مقنعة وظاهرة الحجة في تبرير فرص أي قيود على حرية التنظيم. ويتعين أن توضع القيود بقوانين وأن تكون ضرورية في أي مجتمع ديمقراطي، وأن تكون متناسبة المقدار. كما يجب أن يكون الانضمام إلى الأحزاب السياسية طوعاً في طبيعته، وينبغي ألا يجبر أي شخص على الانضمام أو الانتماء إلى أي كيان منظم ضد إرادته. وتتطلب الحماية واسعة النطاق الممنوحة لحق الأفراد في التنظيم، كذلك أن تسلم الأحزاب السياسية من أي تدخل غير ضروري». (مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان: 2011، ص 21)

بناء على ذلك، لا ينبغي للدولة أن تتضمن لوائح الدولة المنظمة للأحزاب السياسية تمييزاً ضد أي فرد أو جماعة على أي أساس من شاكلة (العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير ذلك من الآراء أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو المولد أو أي وضع آخر). ولذلك يجب أن تطبق الأحزاب السياسية طواعية مبدأ عدم التمييز.

فالحق في تشكيل الأحزاب السياسية والانتساب إليها، هو حق لجميع أعضاء جماعات الأقليات ضمن الولاية القضائية لبلد ما. وهو ما قضت به المادة (7) من اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بالأقليات القومية، بأن تتضمن الدول الأطراف احترام حق كل شخص ينتمي إلى أقلية قومية في حرية التجمع السلمي وحرية التنظيم وحرية التعبير، وأن تشجع مشاركتهم في الحياة السياسية، ما في ذلك كفالة الحريات العامة وإقرار الهوية الثقافية.

وتعد اتفاقية مجلس أوروبا الإطارية لحماية الأقليات القومية التي اعتمدها مجلس أوروبا العام 1994، هي أول صك متعدد الأطراف ملزم قانوناً ومكرس لحماية الأقليات. إذ دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في العام 1998، وتم التصديق عليها من 39 دولة. كما تعتبر أكثر المعايير الدولية شمولاً في مجال حقوق الأقليات حتى الآن، فهي تسعى إلى ضمان أن تحترم الدول الموقعة عليها حقوق الأقليات القومية، وتتعهد بمكافحة التمييز من خلال تعزيز المساواة والحفاظ على ثقافة هوية الأقليات القومية، كما تكفل الحريات العامة وإقرار لغات الأقليات والتعليم وتشجيع المشاركة في الحياة العامة. (المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة: 2012، ص 119)

من جهة أخرى، أوردت المادة الأولى من إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية لسنة 1992 على أنه: «لأشخاص المنتمين إلى أقليات ممارسة حقوقهم ... سواء مارسوها فرادى أو مجتمعين مع أعضاء آخرين في جماعتهم بدون أي تمييز».

وعليه، لا بد أن تتضمن التشريعات المتعلقة بالأحزاب السياسية النهائية النهائية الحسنة لمشاركة وتمثيل الأقليات في العملية السياسية، ولا بد للدولة أن تسمح بتشكيل أحزاب تمثل أقليات قومية لضمان عدم التمييز والارتقاء بالتعددية وحرية التنظيم. (مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان: ص 36)

في هذا الصدد، تعتبر حقوق الأقليات من أهم الملامح الأساسية الأساسية للقوانين والقوانين العراقية، لأنها استطاعت أن تحافظ عن حقوق الفئة القليلة بوجود الأغلبية خصوصاً ما تعلق بحق الانتخاب، الترشيح تولي المناصب العامة،... إلخ. فقانون انتخاب أعضاء مجلس النواب العراقي رقم 16 لسنة 2005، يجيز لكل العراقيين حق الترشيح للانتخابات لعضوية المجلس، وهذا منى توفرت فيهم شروط الترشيح. ولم يميز القانون العراقي بين الأكثرية والأقلية من أفراد الشعب، حتى بالنسبة للترشيح للمناصب السياسية العليا؛ مثل حق الترشيح لمنصب الوزير وانتهاءً بالمناصب الأدنى درجة. (لطيف: 2015، ص 222-227)

3.1.3 تطبيق النظام الفيدرالي

في دول عديدة حول العالم، لا تزال الأقليات العرقية والدينية تتعرض لضغوط ساقطة للاستسلام من طرف السيطرة السياسية والثقافية للدولة القومية، وتمارس ضدها الأساليب الوحشية نفسها في كل مكان؛ التي تتراوح بين السجن الجماعي والإخفاء القسري والتعذيب، مثل ما هو مطبق في بروما. كما يتم القضاء على تنظيم الأحزاب السياسية ومنع وسائل الإعلام المستقلة التي تدافع على تلك المجتمعات المضطهدة، وتلصق تهمة الإرهاب بأي معارضة تقوم بها مهما كانت سلمية، ويتم قمعها بقسوة شديدة مثل ما هو حاصل مع الحركات الكردية في كل من إيران وتركيا.

غير أنه في بعض الأحيان، قد تستخدم الدول ذات التنوع السكاني مختلف الأطر الدستورية والقانونية لضمان تمثيل الأقليات على مستويات الحكومة المحلية وحكومات الأقاليم والحكومة الوطنية. فالعديد من هذه الدول من استخدمت الفيدرالية كاسلوب؛ من خلال خلق هياكل مختلفة مع مناطق الحكم الذاتي، وتقيض المسؤوليات الثقافية إلى مستويات أدنى من الحكومة داخل البنية الاتحادية، وإنشاء سلطات ومؤسسات على المستوى المحلي والمستويات الأخرى. (معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان: ص 06) هذه التدابير تسعى لحماية الجماعات والأقليات على نحو كاف يضمن لهم الحفاظ على ثقافتهم.

إن النظام الفيدرالي كنمط من أنماط التنظيم السياسي والمؤسساتي للدول، تتحدد بموجبه مجموعة وحدات سياسية مستقلة (دول، ولايات، كانتونات... إلخ) في دولة فدرالية واحدة، على أن تتمتع تلك الوحدات السياسية باستقلالية واسعة في تدبير شؤونها وبهياكل مؤسسية مستقلة تماماً عن الحكومة الفدرالية، مع أن العلاقة بين الطرفين يجب أن تبقى محكومة بمبدأ تقاسم السلطة والسيادة. كما أن النظام الفدرالي يقوم أيضاً على تكريس التعددية والتنوع، وهذا مصدر إثراء للدولة على المستويات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والإدارية وعلى مستوى الحكامة.

إن إستراتيجية النظام الفيدرالي تعطي للجماعات الإثنية الأساسية في الدولة الحق في تقرير مصيرها بشروط معينة يقرها الدستور. (شبانة: 2010، ص 97) حيث رحبت الأقليات في العديد من الدول بهذا التوجه، إذ أنه يضمن لهم دوراً في وضع القوانين وتطبيقاتها وفي بلورة السياسات، كما يضمن أحياناً درجة من الحكم الذاتي. (ياش: ص 01)

في بعض الأنظمة الفيدرالية المختلفة، توجد حكومات محلية تمتلك مستويات مختلفة من السلطة اعتماداً على الأراضي، حيث تصمم الحكومة نظاماً غير متماثل يخصص قدراً كبيراً من السلطة لبعض المناطق لديها ثقافة وتاريخ عميق وتقطنها مجاميع ذات هيمنة لغوية أو عرقية أو دينية، وتحافظ في الوقت ذاته على تلك الأراضي داخل النظام الاتحادي الأكبر. (معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان: ص 07) ومثاله إندونيسيا التي وضعت حكماتها الوطنية إطاراً قانونياً منحت بموجبها قدراً كبيراً من الحكم الذاتي لإقليم تشبيهه مثله مثل بقية الأقاليم في إندونيسيا.

في السياق نفسه، تعتبر الهند مثلاً جيداً للحكم الفيدرالي، حيث بقيت قائمة كدولة لأنها استخدمت الأداة الفيدرالية بغية التوفيق بين جماعاتها المتعددة والمتنوعة خصوصاً في اللغة، إذ يتم استخدام اللغة المحلية في الإدارة الإقليمية، وتستخدم اللغة الإنجليزية كلغة ربط. (ياش: ص 04) ولكن قد تصبح الفيدرالية إشكالية مع تعاضد الفروق الثقافية، فكشمبر تهيمن فيها الثقافة الإسلامية ويتمتع بأنها بحقوق أقل من أبناء البلاد، وهو ما جعلها ضمن الأقليات الدينية المهمشة والمضطهدة.

يمكن القول بأن الأقليات المسلمة في العالم يشكل عام تكاد تكون هي الضحية الأولى من أحداث الحادي عشر سبتمبر 2001، حيث اعتبرت بعض الأنظمة الأوروبية أن كل الأقليات المسلمة المتواجدة على أرضها هم عناصر من تنظيم القاعدة الذي يعد تنظيمًا منبوذاً، ما دفع بهذه الحكومات إلى تعقب المسلمين وإخضاعهم لتحقيق وإهانتهم ومنعهم من ممارسة نشاطاتهم الاجتماعية والثقافية بما في ذلك شعائرهم الدينية.

إن الأقليات المسلمة تعيش في دائرة المجتمعات الغربية وتتعايش معها بمستويات معينة، فإنها تشكل مفردة متميزة داخل هذه المجتمعات. فهي إذن تتعرض لعامل داخلي يستهدف اغتيالها ثقافياً وليس لعامل خارجي يستهدف غزوها ثقافياً، على عكس المجتمعات المسلمة التي تعيش في البلدان الإسلامية والتي تتعرض للغزو الثقافي من الخارج رغم أنه مدعوم بعناصر محلية.

يمكن الإشارة إلى الأقلية المسلمة في الهند كمثال على التكتل الإنجليزي الذي حدث منذ العام 1858، إذ تحول المسلمون من نخبة حاكمة للهند إلى جماعة فرعية مجردة من القوة، واعتبر هذا نقطة تحول في تاريخ المسلمين، وأضحوا أقلية دينية مستضعفة.

فخلال فترة الحكم البريطاني، تعرضت الأقلية المسلمة في الهند لانتهاكات عديدة من جانب كل من البريطانيين والهنودس، حيث تم إضعافهم اقتصادياً من خلال مضاعفة ديونهم وانتزاع الأراضي ومليكتها منهم، كما تم إقصاءهم من الوظائف السياسية التي كانوا يشغلونها وغلقت المدارس الإسلامية وحرمانهم من ممارسة طقوسهم الدينية. (أبو يوسف: ص 194)

فيورما مثلاً أو كما عرفت تاريخياً باسم (برمانيا) وتسمى أيضاً (ميانمار)، هي إحدى دول جنوب شرق آسيا وإحدى دول الهند الصينية، تقع على امتداد خليج البنغال. تحدها من الشمال الشرقي الصين، والهند وبنغلادش من الشمال الغربي، وتشترك حدودها مع كل من لاوس وتايلاند. ويحتل الدين الإسلامي في بورما المرتبة الثانية بعد الديانة البوذية. بورما خضعت للاستعمار البريطاني تدريجياً بعد حروب ثلاث في الفترة ما بين 1824 و1880، ثم نالت استقلالها العام 1947، ليحتلها اليابانيون أثناء الحرب العالمية الثانية ولكن الحلفاء استطاعوا استعادتها من جديد. (العويدي: 1991، ص 8-9) هذه المنطقة تعرض مسلموها الروهينجيين لممارسات التفرقة العنصرية والتعصب الذي أقيم في الدولة، حيث خضع العديد منهم للاضطهاد الديني والتعسف السياسي من طرف قوات النظام الحاكم، وحرروا من مباشرة جميع الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية مثل الحماية الاجتماعية وحق التعليم وحرية التجارة. كما منعوا من ممارسة شعائرهم الدينية كالصلاة ونشر الدعوة وأداء فرائض الحج أو العمرة. وأيضاً منعوا سياسياً من تكوين أي تجمعات أو أحزاب سياسية أو المشاركة السياسية في البرلمان، وحتى أداء خدمات الدفاع العسكري أو المدني. (العويدي: ص 34-36)

2.2.3 المنع

يعتبر المنع من الطرق اللاإنسانية التي تستعملها بعض الدول في مواجهة مشاكل الجماعات داخل إقليمها، والذي يعني عزل مجموعة من السكان (يمثلون في الغالبية أقلية) اجتماعياً وسكناً وتعليمياً، أو حتى فرض قيود على ممارستهم الدينية، فضلاً على حصرهم اقتصادياً وسياسياً كأن يحرمون من المشاركة السياسية أو إقامة تنظيم سياسي.

إن بعض الأنظمة الاستبدادية استثمرت قوتها في مواجهة الجماعات التي لا تشاركها الانتماء، فمثلاً ألمانيا النازية استعملت الحلول الوحشية في مواجهة بعض الأقليات العنصرية والدينية، كما استخدم الاتحاد السوفياتي سياسة العزل وإعادة التوزيع بحق بعض الأقليات التي اتهمت بدم الولاء خلال الحرب العالمية الثانية. (باتقو: ص 284-285)

في هذا الصدد، يمكن أن نستشف مثلاً التجربة التي مر بها اليهود الألمان ما وصفه المؤرخ هاريون كابلان بصورة لافتة بأنه "الموت الاجتماعي". فبالنظر للتجربة اليهودية إبان حادثة المحرقة أو ما سمي بمصطلح **الهولوكوست**، الذي استخدم للدلالة على عمليات الطرد المختلفة التي تعرضت لها الجماعات اليهودية من البلدان الأوروبية وللإشارة أيضاً إلى الإبادة الجماعية لليهود إبان الحقبة النازية بين عامي 1933-1945. (باومان: ص 32) نجد أن اليهود الألمان عانوا من الاضطهاد الألماني على مدى 12 عاماً امتد ما بين عامي 1933 و1945، فقد واجهوا سياسة التمييز العنصري النازي بكل امتداداتها وتحدياتها وتحولاتها إلى حين بلوغها ذروتها متمثلةً بقتل اليهود بصورة جماعية ومنهجية، حيث أن هفت أرواح ستة ملايين يهودي بأمر من الجنرال أدولف هتلر الذي وصل إلى سدة الحكم في ألمانيا العام 1933.

في فترة الحرب العالمية الثانية، أصبح يهود ألمانيا يواجهون سياسة التمييز المترابيد الذي صمد أكثر صرامة مع مرور الزمن. ويمكن النظر إلى هذه السياسة بإيجاز على اعتبار أنها انتقلت من عزل اليهود عن سائر الألمان (وهي سياسة استهدفت التأكيد لليهود أن ألمانيا لم تعد تتسع لإيوائهم) إلى ممارسة العنف بعد عام 1938 للضغط على اليهود وحملهم على الهجرة من ألمانيا.

لقد استهدف الاضطهاد النازي أي شخص اعتبر يهودياً بحكم التعريف العنصري، فلم يكن اليهود الأوروبيين ينتمون لقومية معينة أو تجمعهم أرض واحدة، ولكنهم كانوا يشكلون عبئاً على المجتمع لانتشارهم في جميع طبقاته، حتى أن الكراهية التي يستحيل تقريباً إدرائها إزاء اليهود الذين كانوا يبحثون عن معونة أو القرارات التي أقدموا على اتخاذها من منطلق عدم توقعهم أي مساعدة لهمي أيضاً مكون هام من مكونات تجربتهم في بعض المناطق المجاورة لألمانيا كأوكرانيا وليتوانيا.

فواقعة الهولوكوست أو المحرقة، تمثل واقعة تاريخية فريدة من نوعها، واعتبرت حدثاً يهودياً فريداً من الناحية التاريخية بفعل المنظمات اليهودية الأمريكية التي وضعت حداثة المحرقة في نطاق عالمي. (فيكاشين: 2001، ص 37) كما تمثل نموذجاً لاضطهاد الجماعات ومنعهم من الإقامة وترحيلهم من البلاد التي يستوطنونها، مما ساهم هذا الاضطهاد في إقامة دولة لليهود في فلسطين مباشرة بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية وكان ذلك في 15 ماي 1948.

3.2.3 التهجير القسري

يعد التهجير القسري من الممارسات التي كانت جزءاً من أعراف الحرب، فهو جريمة كغيرها من الجرائم الأخرى مثل الإبادة والاعتصاب والنهب وتدمير الممتلكات التي رافقت البشرية منذ القدم. غير أنه لم يكن هناك حظراً لمثل هذه الممارسات إلا في العصر الحديث، وقد عُدت من الجرائم ضد الإنسانية لأنها تهدف إلى التدمير الفعلي للمدنيين، وتشنت الأسر وتشردها في نواحي مختلفة قسراً. (عريز: ص 5-15)

يستخدم التهجير القسري بالنقل داخل حدود الأقاليم، وعادة ما يحصل التهجير نتيجة نزاعات داخلية مسلحة بينهم. إذ يتعلق التهجير القسري بالنقل داخل حدود الأقاليم، وعادة ما يحصل التهجير نتيجة نزاعات داخلية مسلحة أو صراعات ذات طابع ديني أو عرقي أو مذهبي أو عشائري، ويتم بإرادة أحد أطراف النزاع عندما يمتلك القوة اللازمة لإزاحة الأطراف التي تنتمي لمكونات أخرى، وهذا الطرف يرى أن مصلحته الآتية أو المستقبلية تكمن في تهجير الطرف الآخر، ولا يحصل التهجير إلا في حالة وجود طرف يهدد مجموعة سكانية مختلفة بالانتماء الديني أو المذهبي أو العرقي بعدم البقاء في مدينة أو منطقة أو بلد ما، بينما الإبعاد والنقل القسري ويعني النزوح الإلزامي أو الاضطرابي لتجمعات سكانية تنتمي لمكونات مختلفة، من مدينة أو منطقة أو مناطق سكناها إلى مناطق أكثر أمناً، نتيجة شعور عام بوجود خطر مباشر على الجميع إما لنشوب حروب نظامية بين دولتين أو أكثر، أو لحصول كوارث طبيعية كالزلازل والبراكين والفيضانات والسيول، وعادة ما يحصل هذا النوع من النزوح في المناطق الحدودية في حال نشوب نزاعات خارجية مسلحة بين الدول المتجاورة. (عامر: 2014)

وقد ظهرت تلك المصطلحات صراحة بعد الحرب العالمية الثانية، وتحديداً نتيجة لعمليات الترحيل والإبعاد الواسعة التي قامت بها القوات النازية وعُدت من قبيل الجرائم ضد الإنسانية حسب نظام المحكمة العسكرية الدولية لمحاكمة كبار مجرمي الحرب الألمان. (عريز: ص 42) حيث اعتبرت المواد (2)، (7)، (8) من نظام روما الأساسي التهجير القسري جريمة حرب.

تم تعريف الإبعاد أو التهجير القسري بأنه «ممارسة منهجية تنفذها حكومات أو قوى شبه عسكرية أو مجموعات متعصبة تجاه مجموعات عرقية أو دينية أو مذهبية بهدف إخلاء أرض معينة وإحلال مجاميع سكانية أخرى بدلا عنها». (سليمان: 2017، ص 02)

يكون التهجير القسري إما مباشراً أي ترحيل السكان من مناطق سكناهم بالقوة، أو غير مباشر عن طريق دفع الناس إلى الرحيل والهجرة، باستخدام وسائل الضغط والترهيب والاضطهاد، ويكون عادة داخل حدود الأقاليم، بهدف تغيير التركيبة السكانية لإقليم أو مدينة معينة. وبهذا هو يختلف عن الإبعاد أو النزوح الاضطرابي أو الإلزامي.

المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 حظرت النقل القسري الجماعي أو الفردي للأشخاص، أو نفيهم من مناطق سكناهم إلى أرض أخرى، إلا في حال أن يكون هذا في صالحهم بهدف تجنبهم مخاطر النزاعات المسلحة.

من هذا المنطلق، يعبر التهجير القسري بأنه ممارسة تنفذها حكومات أو قوى شبه عسكرية أو مجموعات متعصبة تجاه مجموعات عرقية أو دينية أو مذهبية بهدف إخلاء أراضٍ معينة وإحلال مجاميع سكانية أخرى بدلا عنها.

إن سياسة الإبعاد والتهجير القسري في إطار النزاعات المسلحة هو من أنجع الوسائل لضمان ثمار العدوان، لكنه أشدها إلحاقا للأذى بالسكان المدنيين. وتم ارتكاب مثل هذا النوع من الجرائم في الحربين العالميتين وفي فلسطين وأجزاء واسعة في إفريقيا. فقد شهدت فلسطين أكبر موجة تهجير في القرن العشرين، فقد لجأت سلطات الاحتلال الإسرائيلي منذ العام 1967 وما تلاها من عمليات إطلاق نار إلى عمليات إبعاد جماعي وتهجير قسري بهدف التخلص من السكان وتغيير في طبيعة الوضع الديموغرافي للأراضي المحتلة، مستخدمة في ذلك عدة وسائل تتراوح بين العنف المباشر والطرد التعسفي بالقوة العسكرية، إلى أسلوب التهجير غير المباشر عن طريق تدمير المنازل والأحياء والقرى ومصادرة الأراضي العربية، وذلك بتوطين الصهاينة القادمين إليها وبناء المستوطنات. بالإضافة إلى ممارسة السلطات المحتلة حينها مختلف الضغوطات الاقتصادية والنفسية ضد السكان الأصليين لترك بيوتهم ودفعهم لمغادرة أرض الوطن. (دعش: 2014، ص 73)

من جهة أخرى، شهد مسلمو البوسنة والهرسك على أيدي الصرب في يوغسلافيا السابقة عمليات إبعاد ونقل قسري وحشية تجسيدا للسياسة المعلنة في التطهير العرقي للمنطقة على الرغم من مخالفة عمليات طرد هذه للمواثيق الخاصة لحقوق الإنسان الذي يحظر مثل هذا النوع من الطرد الجماعي.

إن الحرب التي دارت رحاها في البوسنة والهرسك هي حرب عرقية قومية بالأساس، نجح الصرب والكروات في استغلال الأوضاع المحلية والولية من أجل تحقيق أكبر مكاسب ممكنة. فمنطقة البلقان تتميز بشكل عام والبوسنة والهرسك بشكل خاص ومنذ عقود خلت بتعدد الديانات والمذاهب، فالصرب والمقدونيون مسيحيون أرثوذكس، والكروات والسلوفين مسيحيون كاثوليك، والبوسنيون والألبان وألبان كوسوفو مسلمون.

في هذا الإطار، تمثل البوسنة والهرسك خصوصية في توزيع التركيبة العرقية لعناصر سكانها وتباين العقائد والمذاهب الدينية لشعبها وتعارض انتماءات وتطلعات مجتمعتها، وأحيانا تتناقض مصالح أقاليها بشكل مثير ساهم في إثارة قضية الهوية وفي نمو الاتجاهات الانفصالية، فضلا عن تشابك وتعقد علاقات دولها بالدول المجاورة والقوى السياسية الأخرى. فمجر أن تحررت البوسنة من حكم النمسا والمجر في عام 1918 بعد أربعين عاما من الاحتلال، انتقلت السلطة فيها إلى المجلس الوطني البوسني، ولكنها لم تنعم بالتححر المنشود طويلا، فما لبثت أن تم الإعلان في ديسمبر 1918 عن قيام "مملكة الصرب والكروات والسلوفينيين" التي ضمت سلوفينيا وكرواتيا والجبل الأسود والبوسنة والهرسك وصربيا وجزء من مقدونيا.

ومن الملاحظ أن هذه الدولة الجديدة لم تحمل اسم البوسنيين ولا المسلمين، وذلك بهدف طمس الشخصية البوسنية من خلال ضمهم إلى الهوية الصربية أو الكرواتية. هذا ما أدى إلى عودة النزاعات القومية والعرقية من جديد إلى المنطقة، وأفضى إلى قيام حروب أهلية بالمملكة الجديدة لدرجة أصبح معها التحلل النهائي للدولة يشكل الخيار الأمثل لحل النزاعات العرقية والقومية المشتركة. ففي عام 1929، اتخذت هذه الدولة اسم يوغوسلافيا (وطن السلاف الجنوبيين)، لتصبح المملكة اليوغسلافية في ديسمبر 1945 جمهورية فيدرالية تتبنى دستورا على النمط السوفيتي.

في ظل تصاعد القومية الصربية داخل هذا الاتحاد وبروز زعامتها، أدى إلى قيام معارك داخلية تميزت بعضها بالعنف لتنظيف نفسها من قوميات أخرى عبر استيعابها أو تهجيرها، حيث اشتعلت الحرب بين الصرب والأقليات الأخرى (الكروات ومسلمي البوسنة والهرسك) العام 1992، وبدأت عمليات التطهير في حق تلك الأقليات، ثم وقعت الحرب بين الكروات ومسلمو الهرسك ولم تتوقف المجازر ضد مسلمو البوسنة إلا بعد التدخل الغربي الذي انتهى إلى التوقيع على "اتفاقية دايتون للسلام" في أكتوبر 1995، وتم التوصل إلى تسوية سياسية من خلالها تم استقلال البوسنة. (دوزي: ص 41-62).

بالنسبة للأقلية المسلمة في أثيوبيا، ففي حقيقة الأمر أن أثيوبيا في غالبيتها تتضمن أراض تقطنها العرقيات الأورومية والصومالية وغالبيتها من المسلمين، ومع ذلك يشار إليها في وسائل الإعلام على أنها أراض غير إسلامية تسيطر عليها الأقلية الأمهرية. (مجموعة باحثين: 2011، ص 25-26)

ويشكل المسلمون في أثيوبيا أكثرية السكان، لكنهم يعيشون في حالة مستبينة من الاضطهاد على مدى عشرات السنين، حيث يعملون من طرف الأقلية الحاكمة معاملة الاقلية مع أنهم يشكلون 80% من قومية الأورو مو وهي أكبر قومية في أثيوبيا.

تتعامل الحكومة التي تتكون من أقلية نصرانية من التجراي والأمهرا واللتن حكمتا البلاد منذ عقود طويلة مع المسلمين بعنصرية عداية، حيث تعتمد ضدّهم سياسات استيطانية وهي التي تفرض لغتها على جميع مكونات الدولة، وتحكّر المناصب العليا فيها، وتستحوذ على الثروة والسلطة، مستعينة بقوى خارجية في فرض سلطتها. وقد نتج عن تلك السياسات الإجرامية للحكومة الاثيوبية بالمسلمين إلى ارتفاع نسبة الهجرة نحو خارج البلاد لتبلغ في الآونة الأخيرة بـ 75% نازحين نحو الدول المجاورة؛ كالسودان واليمن وأرتيريا والصومال وكينيا أو حتى نحو مصر وجنوب إفريقيا. (مجموعة باحثين: ص 25- 26)

4.2.3 التطهير العرقي والإبادة الجماعية

لقد نصت الفقرة ج من المادة (6) من ميثاق نورمبرغ على حضر الجرائم ضد الإنسانية، وهي الجرائم التي تعتمد على القتل أو الإبادة أو الاسترقاق أو النفي أو كل عمل آخر غير إنساني يرتكب ضد أي سكان مدنيين قبل أو أثناء الحرب، بالإضافة إلى ممارسة الاضطهاد على أسس سياسية أو عنصرية أو دينية.

ولما كانت جريمة الإبادة الجماعية من الجرائم الدولية وضطهاد الأقليات جريمة مخلة بأمن الإنسانية وتهديد للسلم بالأهتام الدولي. ذلك أن انتهاكات حقوق الإنسان واضطهاد الأقليات جريمة مخلة بأمن الإنسانية وتهديد للسلم والأمن الدوليين مما يعني أن على مجلس الأمن الدولي أن يمارس صلاحياته بموجب الفصل السابع من الميثاق عندما يتعلق الأمر بتعرض إحدى الجماعات الإثنية للاضطهاد والتمييز على يد النخب الحاكمة أو جماعة الأغلبية، ومن ثم الانتقال من مبدأ عدم التدخل إلى حق التدخل الإنساني. (الغزاوي: 2003، ص 156) وقد اعتمدت في هذا الصدد الجمعية العامة بقرارها رقم 260 د-3 في 9 كانون الأول 1948 اتفاقية دولية خاصة بالإبادة الجماعية وهي اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقب عليها. (الطرائي: ص 86-87)

يقصد بسياسة الإبادة الجماعية القتل الجماعي للسكان بسبب طبيعتهم العرقية السلافية، وهي تتم بصورة متعددة وبوسائل مختلفة أهمها استخدام الأسلحة المحرمة دولياً مثل الأسلحة الكيماوية والبيولوجية، القنابل العنقودية أو عن طريق الدفن الجماعي للسكان، ومثاله استخدام نظام البعث في العراق للأسلحة الكيماوية في حق الشعب الكردي في كل من مدينة حلبجة التي قصفت عن طريق الطائرات العراقية العام 1988 والتي أسفر عن وقوع أكثر من 7 آلاف كردي، وأيضاً في مدينة الأنفال في حملة عسكرية كبرى العام 1988. (الوحلي: 2016، ص 43)

في هذا الصدد، تعاني الأقليات المسلمة من اضطهاد وطرّد وإبادة جماعية ناتجة عن حملات الغرب الصليبية على حد قول (جورج بيليو بوش) على تأليب الأقليات المسلمة لديها وفي الدول الأوروبية والأسبوية الحليفة للولايات المتحدة الأمريكية (الداعر: ص 16) حيث أن أكبر المشاكل التي تعاني منها الأقليات المسلمة هي خطر انصهارها الاجتماعي والثقافي وذوبان هويتها في النسيج الاجتماعي مع الأكثرية، وسعيها للمطالبة بحقوقها المستقلة سواء السياسية والاقتصادية أو الاجتماعية يوقعها في مشاكل مع الأكثرية أو مع السلطة الحاكمة.

غالباً ما تتأثر الأقليات على نحو غير متناسب من الأزمات الإنسانية مثل أعمال العنف الناتجة عن الصراع، أو الضرر والتخريب الناجم عن الكوارث الطبيعية أو من صنع الإنسان. وفي بعض الأحيان تستهدف الدول أو الجماعات المسلحة الأقليات خلال الصراع بصورة مباشرة، حيث يعاني أفرادها من أعمال القتل والاغتصاب والتعذيب وسلب الحرية، أو قد يعانون من العواقب الوخيمة للصراع أو الكوارث بسبب الوضع الاجتماعي والاقتصادي الهش القائم من قبل، وبسبب المناطق والأقاليم التي يعيشون فيها، أو فرض قيود على حصولهم على السلع والخدمات الأساسية بسبب ممارسة مؤسسات الدولة للتمييز تجاههم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. (المحلل المعني بقضايا الأقليات: 2016، دورة 29)

من المعلوم أن أكبر عملية إبادة شهدتها العالم هي تلك التي قام بها الصرب والكروات ضد الجماعات المسلمة عن طريق التطهير العرقي والتي لم يحدث مثلاً في التاريخ المعاصر. ففي مدينة «هامبارين» المسلمة بيوغوسلافيا تمت إبادة ألف شخص في الفترة الممتدة من 23 إلى 25 ماي وفي الفترة ما بين 26 إلى 28 ماي 1992 تعرض خمسة آلاف شخص من «كوزاراك» المسلمة إلى الإعدام بدون محاكمة، أما في مدينة «فيشكراد»

فقد قام الصرب بقصف المدينة بالمدافع وذبح أئمة المساجد والتشيل بجثثهم مع قتل 400 مسلم. وقد أصدر مجلس الأمن حينها القرار رقم 827 بتاريخ 25 ماي 1993 بغرض تشكيل محكمة دولية من أجل التحقيق في المجازر التي ارتكبت في حق الأقليات المسلمة على يد الصرب والكروات في البوسنة والهرسك، وتم اختيار مدينة لاهاي مقرًا لها برئاسة القاضي "أنطونيو كاسيزي". (بن نعمان: ص 78)

لقد كانت يوغسلافيا الجمهورية الوحيدة التي كانت تعترف بوجود أقليات على أراضيها إبان التواجد الشيوعي فيها، فقد أعطيت لهم الحرية النسبية في ممارسة حقوقهم، غير أنه مع سقوط جدار برلين ووصول التيار القومي لسدة الحكم في أغلب الجمهوريات المكونة ليوغسلافيا ظهرت الأزمة البوسنية بسبب التفات و التناقضات في توزيع الثروة والمناصب، وقد حل التطهير العرقي ضد البوسنيين محل الانفصال الذي طالبوه وهذا بسبب غياب التجانس العرقي. (الخيري: ص 185)

يمكن القول بأن الأقليات المسلمة في العالم بشكل عام تكاد تكون هي الضحية الأولى من أحداث الحادي عشر سبتمبر 2001، حيث اعتبرت بعض الأنظمة الأوروبية أن كل الأقليات المسلمة المتواجدة على أرضها هم عناصر من تنظيم القاعدة الذي يعد تنظيمًا منوذاً، ما دفع بهذه الحكومات إلى تعقب المسلمين وإخضاعهم لتحقيقات مطولة وراثلتهم ومنعهم من ممارسة نشاطاتهم الاجتماعية والثقافية بما في ذلك شعائرهم الدينية. (الدغر: ص 42)

إن الاضطهاد والقمع والتمييز هو واقع يومي لأفراد الأقليات الدينية في العديد من البلدان حول العالم. المؤمنون وغير المؤمنون هم هدف للعنف على حد سواء، وحقوق الإنسان الخاصة بهم محدودة جداً وفي بعض الأحيان مقيدة بالكامل.

4. خاتمة

أصبح موضوع الأقليات من أكثر المواضيع الاجتماعية تعقيداً في المجتمعات الحديثة، نتيجة القضايا التي طرحها بسبب المطالبة بحقوقها، والتي لا تقتصر على منطقة جغرافية محددة أو دولة واحدة. فهي لا تعد مسألة ثانوية أو فرعية بقدر ما أنها تتعلق بمصير جزء صغير من عناصر السكان، ذلك أن هذا الجزء الصغير من الجماعة (الأقلية) له علاقة وثيقة بمسألة وحدة الدولة وتماسك مجتمعها، فهو مرتبط باستقرار المجتمع ككل من عدمه.

وقد استطاعت بعض من الدراسات والأبحاث التي تتطوي تحت ما يسمى باقتربات حقل السياسة، أن تساهم في ترسيخ حركية الأقليات بدراسة الأطر النظرية التي تعالج أهم المسائل المتعلقة بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية أو دينية أو لغوية، وهي محاولات هامة للوقوف على حقوق الأقليات المعترف بها دولياً من خلال عدد من المعاهدات المتعلقة بالأقليات المبرمة تحت رعاية عصبة الأمم سابقاً، ثم منظومة الأمم المتحدة.

غير أن العديد من الأشخاص الذين لا يشاركون الأغلبية في بلادهم هويتها العرقية أو اللغوية أو الدينية يتعرضون بشكل متزايد للتهديد، وهي الحالات التي تكون فيها ممارسات معينة متناهكة للقانون الوطني ومخالفة للمعايير الدولية.

إنّ يتطلب الأمر من كافة الجهات والبنى الرسمية وغير الرسمية ضمان حقوق مناسبة لأفراد كل المجموعات وتطوير الحكم السديد في المجتمعات المتباينة، من خلال وضع الترتيبات القانونية والإدارية والإقليمية التي تسمح بتسيير شؤون المجموعات على نحو بناء وسلمي على أساس المساواة في الكرامة والحقوق للجميع، والتي تسمح بالتعددية التي لا بد منها، بحيث يمكن للأشخاص الذين ينتمون إلى المجموعات المختلفة الحفاظ على هويتهم وتمييزها.

5. قائمة المراجع الكتب

1. الآه حريزي وآخرون، مأساة مسلمي الروهينغا في ميانمار، العدد 26، الطبعة الأولى، المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، لبنان، 2017.
2. بن نوي حسان، تأثير الأقليات على استقرار النظم السياسية في الشرق الأوسط، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2015.
3. دهام محمد دهم الزراوي، الأقليات والأمن القومي العربي: دراسة في البعد الداخلي والإقليمي والدولي، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، الأردن، 2003.
4. ريتا إسحاق، الحقوق للأغوية للأقليات اللغوية: دليل عملي للتنفيذ، مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، جنيف 2017.
5. ريجمونت باومان، الحداثة والهولوكوست، تر: حجاج أبو حجر، الطبعة الأولى، مدارات للأبحاث والنشر، القاهرة، 2014.
6. سعداني أسهمان، منهج الحل التفاعلي في حل النزاعات الدولية: دراسة نظرية، الطبعة الأولى، المركز الديمقراطي العربي، 2018.
7. سليمان عيسى، تقريري حول التهجير القسري، منظمة حماية حقوق الإنسان، أنطاكية، تركيا، 2017.
8. عمر إنجه، حقوق الأقليات وأثرها في المجتمع من الناحية الشرعية ودور جامعة الدول العربية فيها: دراسة ميدانية تحليلية عن جمهورية العراق تطبيقاً، مؤسسة نور للنشر، 2017، العراق.
9. علي الدين هلال، ونبين مسعد، النظم السياسية العربية: قضايا الاستمرار والتغيير، الطبعة الثامنة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000.
10. عبد الرحيم رحومني وآخرون، القضايا العربية الراهنة: الرهانات والتحديات، مركز الكتاب الأكاديمي، 2020.
11. عهد كمال شالغين، الهوية العربية صراع فكري وأزمة واقع: دراسة في الفكر العربي المعاصر، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، 2015.
12. كريس شلباسما، لماذا عقارية النزاعات من زاوية حقوق الأقليات؟ (حالة جنوب السودان، تر: عبد الإله النعيمي، المجموعة الدولية لحقوق الأقليات، وزارة التنمية الدولية، المملكة المتحدة، 2006.
13. محمد بن ناصر العبودي، بورما: الخير والعيان، الطبعة الأولى، وزارة الإعلام، المملكة العربية السعودية، 1991.
14. محمد بن ناصر العبودي، بورما: الخير والعيان، الطبعة الأولى، وزارة الإعلام، المملكة العربية السعودية، 1991.
15. محمد حسين شذر الرحيلي، العلاقات العراقية الإيرانية بعد العام 2003: دراسة في المتغيرين السياسي والاقتصادي، الطبعة الأولى، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، 2016.
16. نورمان ج. فينكلشتين، صناعة الهولوكوست: تأملات حول استغلال معاناة اليهود، تر: سعود عطية، مطابع الهيئة العامة للاستعلامات، مصر، 2001.
17. هاني محمد بونش موسى، دور التربية في الحفاظ على الهوية الثقافية للمجتمع العربي، جامعة بنها، كلية التربية، مصر، 2008.
18. وليد دوزي، الصراع العرقي والديني في البلقان، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن، 2017.
19. ياقو مفي يوخنا، حقوق الأقليات القومية في القانون الدولي العام، دراسة سياسية قانونية، دار الكتب القانونية، مصر، 2010.
20. يوسف حسن يوسف، مدارس النظم السياسية المعاصرة، الطبعة الأولى، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان، 2017.
21. المجلات العلمية
1. أمين السيد شبابة، الصراعات الإثنية في إفريقيا الخصائص: التاداعيات وسبل المواجهة، مجلة قراءات إفريقية، العدد السادس، سبتمبر 2010.
2. الهادي دوش، الأقليات ومشكلة بناء الدولة الوطنية: دراسة نظرية تحليلية لأبعاد الفلسفة السياسية، مجلة البحوث والدراسات، العدد الثامن، جوان 2009.
3. خالد المصري، النظرية البنائية في العلاقات الدولية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 30، العدد الثاني، 2014.
4. شر ميثاق مناحي، النظرية الواقعية: دراسة في الأصول والاتجاهات الفكرية الواقعية المعاصرة (قراءة في الفكر السياسي الأمريكي المعاصر)، مجلة أهل البيت عليهم السلام، كربلاء، العدد 20، 2016.
5. زغو محمد، أثر العوامل على الهوية الثقافية للأفراد والشعوب، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، الطبعة 04، الجزائر، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، كلية العلوم القانونية والإدارية، 2010.
6. سلوم سعد، الأطر القانوني الدولي لحماية حقوق الأقليات، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، المستنصرية، العدد 55، 2016.
7. عبد الله بن جبر العنبي، النظرية في العلاقات الدولية بين المدرسة الواقعية الجديدة والمدرسة البنائية، مجلة شؤون اجتماعية، العدد 108، السنة 27، 2010.
8. علي الجربولي، الحكم الذاتي: دراسة حول المفهوم والنموذج، مجلة المستقبل العربي، العدد 478، ديسمبر 2018.
9. فوزية هبوب، الاستبعاد الثقافي التفاضلي وأثره على إعمال الحقوق الثقافية للأقليات، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد التاسع، العدد 02، جوان 2018.
10. فاسمية جمال، الحقوق الجديدة للأقليات في القانون الدولي لحقوق الإنسان: منع التمييز كنموذج لذلك، مجلة البحوث والدراسات القانونية والفلسفية، العدد الخامس، يناير 2016.
11. لطيف عبد الحسين مرسى، الحقوق السياسية للأقليات الدينية في الدساتير العراقية: دراسة مقارنة مع الحقوق السياسية لأهل النعمة في الفكر السياسي، مجلة الميثاق للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد الخامس، العدد الأول، 2015.
12. محمد بن شاكر الشريف، وضع الأقليات في الدولة الإسلامية، التقرير الاستراتيجي، مجلة البيان، الإصدار الثالث، 2005.
13. مرابط محمد، المقاربة الجديدة لتحليل النزاعات العرقية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد الثاني، العدد 2، 2009.
14. ميثاق مناحي دشر، النظرية الواقعية: دراسة في الأصول والاتجاهات الفكرية الواقعية المعاصرة (قراءة في الفكر السياسي الأمريكي المعاصر)، مجلة أهل البيت عليهم السلام، كربلاء، العدد 20.
15. هبوب فوزية، الاستبعاد الثقافي التفاضلي وأثره على إعمال الحقوق الثقافية للأقليات، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد التاسع، العدد 02، جوان 2018.
16. هبوب فوزية، الاستبعاد الثقافي التفاضلي وأثره على إعمال الحقوق الثقافية للأقليات، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد التاسع، العدد 02، جوان 2018.
17. ياش غاني، النزاعات الإثنية ومشركة السلطة، مجلة العدالة الإلكترونية، العدد الثالث عشر، ماي 2005.
18. (دن)، أكثريات إسلامية في إفريقيا تعامل معاملة الأقليات، مجلة الوعي، السنة الخامسة والعشرون، العدد 292، أبريل 2011.
19. نخم توفيق، الأقليات الإثنية وحقوق التصدير: تفكيك الدولة أم الاعتراف بالهوية، مجلة كلية الحقوق، العدد 14، 2012، جامعة النهدين.

الرسائل العلمية

1. أحمد محمد دغش، جريمة الإبعاد في ضوء القانون الدولي: إبعاد إسرائيل للفلسطينيين منذ العام 1967: دراسة تطبيقية، مذكرة ماجستير في الحقوق، جامعة الأزهر، غزة، 2014.
2. زينب خضير، الحماية القانونية للأقليات في الدول العربية، رسالة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017.
3. مريمي بلقاسم، آليات إدارة التعددية الإثنية ودورها في بناء الدولة: دراسة في النموذج الماليزي، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015.
4. مثنى أمين قادر، فضحايا القوميات وأثرها على العلاقات الدولية: القضية الكردية نموذجاً، مذكرة ماجستير في العلاقات الدولية، منشورات مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، السليمانية، العراق، 2003.

الملتقيات العلمية

1. أحمد مالكي، الاندماج الاجتماعي وبناء مجتمع الموطنية في المغرب الكبير، المؤتمر السنوي للعلوم الاجتماعية والإنسانية، 30 - 31 مارس 2013، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الوجة.

الوثائق والتقارير الدولية

1. العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام 1966.
2. إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، اعتمدته الجمعية العامة في قرارها 135/47 المؤرخ في 18 كانون الأول/ ديسمبر 1992.
3. (د.ن)، النهوض بحقوق الأقليات وحمايتها: دليل للمدافعين عنها، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، جنيف، 2012.
4. العلاقات بين الدين والدولة، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، سترسبورغ، السويد، سبتمبر 2014.
5. تقرير الخبير المستقلة المعنية بقضايا الأقليات غاي مأكو غال، الهند 3 من حول تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما في ذلك الحق في التنمية، الدورة 13، مجلس حقوق الإنسان، الجمعية العامة للأمم المتحدة، 7 جانفي 2010.
6. تمثيل الأقليات في التشريعات الانتخابية، عرض مقارن لمعهد القانون الدولي وحقوق الإنسان، جوان 2009.
7. مبادئ توجيهية لتنظيم الأحزاب السياسية، مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بولندا، 2011.
8. النهوض بحقوق الأقليات وحمايتها: دليل المدافعين عليها، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، جنيف، نيويورك 2012.
9. مشاريع توصيات بشأن الأقليات في حالات الأزمات الإنسانية، مجلس حقوق الإنسان، المحفل المعني بقضايا الأقليات، الدورة التاسعة، يومي 24-25 نوفمبر 2016.
10. مشاريع توصيات بشأن الأقليات في حالات الأزمات الإنسانية، مجلس حقوق الإنسان، المحفل المعني بقضايا الأقليات، الدورة التاسعة، 24-25 نوفمبر 2016.

المواقع الإلكترونية

1. بلحاج عيسى، نظريات تحليل النظم، تاريخ الزيرة: 12-06-2020، متوفر على الرابط الإلكتروني: <https://belhadi.yoo7.com/t78> topic
2. محمد نويرة، تحليل النظام السياسي عند دافيد إيستون، الحوار المتحد، العدد 2827، تاريخ النشر: 11/12/2009، متوفر على الرابط الإلكتروني: <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=191454&t=0>،طلع عليه يوم: 23/01/2024.
3. طه محمد، تحليل النظم عند ديفيد إيستون: نموذج المداخلات والمخرجات، النظم السياسية المقارنة، الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والإستراتيجية، نشر في: 17/07/2019، متوفر على الرابط الإلكتروني: [http://C:/Users/R-Ralf/Desktop](http://C:/Users/R-Ralf/Desktop/file:///C:/Users/R-Ralf/Desktop)
4. سهيلة عبد الأبيض، الأقليات في العراق: دراسة في حقيقة وجودهم وواقعهم السياسي، الحوار المتحد، العدد 2921، تاريخ الدخول: 27-09-2017، جلال عبد الله معوض، القيادة السياسية كأحد مداخل تحليل النظم السياسية، ندوة الاتجاهات الحديثة في علم السياسة: نظرة نقدية، 1986، <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=204138&t=0>
5. رابط: https://sites.google.com/site/misraffairs/political_leadership
6. ماهيتاب منتصر، قضية الأقليات المسلمة والهوية الدينية أثناء الحرب الأهلية في جمهورية إفريقيا الوسطى (2012-2016): بين فقه الواقع وفقه الأقليات، تاريخ النشر: 27/05/2016، الرابط: <https://hekmah.org>
7. عداد عامر، مفهوم التهجير القسري في القانون الدولي العام، تاريخ النشر: الثلاثاء 04 نوفمبر 2014، متوفر على الرابط الإلكتروني: <http://www.diwanalarab.com/rohingyas-reclamation-la-justice>, 27-11-2021.
8. Paula Kelly, Les femmes rohingyas réclament la justice, <https://droitsdelapersonne.ca/histoire/les-femmes-rohingyas-reclamation-la-justice>, 27-11-2021.



نبذة عن المؤلف
الدكتور رملي مخلوف

درس العلوم السياسية ونال شهادة الدكتوراه من جامعة خميس مليانة (الجزائر) عام 2021 عن موضوع "الأقليات". كما درس سابقا القانون في كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة سعيدة (الجزائر) وتخرج منها عام 2004 بدرجة الليسانس، ثم أكمل دراسته ونال شهادة الماجستير تخصص: دولة ومؤسسات عام 2023 وتخرج الأول في دفعته.

الأستاذ متحصل أيضا على شهادة الكفاءة المهنية للمحاماة من كلية الحقوق بجامعة سيدي بلعباس (الجزائر) عام 2005، وعلى شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية فرع قانون العلاقات الاقتصادية الدولية بجامعة التكوين المتواصل عام 2013.

يُعد عضواً فعالاً في منصة (ARID)، وعضو في اللجنة العلمية للمجلة الدولية للدراسات الكردية (النابغ للمركز الديمقراطي العربي). عمل أستاذاً متعاقداً بجامعة سعيدة، وله العديد من الأعمال الأكاديمية المنشورة، منها: مؤلفات جماعية، وله إصدارين جديدين عن دار الكتاب المعاصر بعنوان: "القضاء الدستوري في الجزائر: المجلس الدستوري- المحكمة الدستورية" طبعة 2023، و"المجتمعات الكردية في الشرق الأوسط: بين الدفاع عن الهوية والصراع على السلطة" طبعة 2024.

قام بنشر العديد من المقالات ذات مواضيع مختلفة في عدة مجلات علمية محكمة ومصنفة، وشارك بأبحاث ودراسات في العديد من المؤتمرات والملتقيات العلمية الدولية والوطنية بصفة عضو ومتدخل.

مختبر
معي

التنظيم القانوني لصانع سوق الأوراق المالية (دراسة مقارنة)

Legal regulation of the stock market maker

(A comparative study)

م.م مهذ هاشم عبادي

Muhannad Hashem Abadi

جامعة القاسم – قسم الشؤون القانونية

Al-Qasim Green University, Babylon 51013, Iraq

المخلص

تلعب أسواق الأوراق المالية دوراً حيوياً في المجال الإقتصادي في أي دولة من دول العالم , حتى إنها بمثابة المرأة الحقيقية لبيان الحركة الإقتصادية في تلك الدولة لذلك نلاحظ إن الدول تحاول مواكبة التطورات الحاصلة في أسواق الأوراق المالية من خلال إصدار التشريعات التي تسهم في تطوير هذه الأسواق , وعلى الرغم من ذلك فإن هناك العديد من عمليات التلاعب والمضاربة في أسعار الأوراق المالية المدرجة في السوق فكان لزاماً إيجاد شخص يعمل على إعادة التوازن بين العرض والطلب وبالتالي المحافظة على أسعار تلك الأوراق , وهنا تظهر أهمية صانع السوق, ومن اهم النتائج التي توصلنا لها أن المشرع العراقي لم ينظم الحماية لهذا النشاط من خلال وضع القوانين الخاصة لتنظيم صانع سوق الأوراق المالية، إن صانع السوق وفقاً للاتجاه السائد في قوانين أسواق الأوراق المالية هو شخص معنوي مرخص له العمل في أسواق المال لصناعة سوق ورقة مالية معينة أو أكثر، لذلك على المشرع العراقي تنظيم نشاط صانع السوق لما لهذا النشاط من أهمية في إحلال الوزن بين العرض والطلب على الأوراق المالية المتداولة بالسوق والعمل على استقرار أسعار الأوراق المالية والحد من تقلبات الأسعار.

الكلمات المفتاحية: صانع السوق، إعادة التوازن، سوق الأوراق المالية، العرض والطلب.

Abstract

Stock markets play a vital role in the economic field in any country in the world, so that they are like a real woman in demonstrating the economic movement in that country. Therefore, we notice that countries are trying to keep pace with developments taking place in the stock markets by issuing legislation that contributes to the development of these markets. Despite this, there are many operations of manipulation and speculation in the prices of securities listed in the market, so it was necessary to find someone who works to restore the balance between supply and demand and thus maintain the prices of these securities. Here the importance of the market maker appears, and one of the most important results we have reached is that the legislator The Iraqi government did not organize protection for this activity by establishing special laws to regulate the securities market maker. According to the prevailing trend in the securities market laws, the market maker is a legal person licensed to work in the financial markets to create a market for one or more specific securities. Therefore, the Iraqi legislator must regulate Market maker activity because of the importance of this activity in establishing a balance between supply and demand for securities traded in the market and working to stabilize securities prices and reduce price fluctuations.

Keywords: market maker, rebalancing, stock market, supply and demand.

المقدمة

أولاً : التعريف بموضوع البحث

تقاس القوة الإقتصادية لأي دولة من دول العالم بمقدار الثروة المالية التي تمتلكها، ومعدل نمو هذه الثروة من خلال استثمار المدخرات، ولعل سوق الأوراق المالية هو المكان الأكثر تخصصاً لإستثمار هذه المدخرات، كما وإن موضوع التعامل في الأوراق المالية أصبح يشغل إهتمام العديد من الأطراف سواء من المتعاملين في السوق أو من غير المتعاملين .

وعلى الرغم من أهمية أسواق الأوراق المالية، إلا إنها أكثر القطاعات المالية تأثراً بالآزمات التي قد تحصل، لا سيما تلك الآزمات الواقعة بفعل المضاربات وعمليات التلاعب في أسعار الأوراق المالية مما يؤثر في تذبذب الأسعار ارتفاعاً وإنخفاضاً دون مبررات حقيقية ومنطقية كذلك غياب العدالة بالتسعير لهذه الأوراق، والتي لا تتناسب مع مستوى نشاط الشركة المصدرة لتلك الأوراق.

لذلك ظهرت الحاجة بضرورة وجود صناع سوق يعملون على الاحتفاظ الدائم بمخزون يمكنهم من إحلال التوازن بين العرض والطلب ما يؤدي إلى إنحسار الفجوة بين سعري الشراء والبيع وأعطاه سعر عادل يتناسب مع مستوى نشاط الشركة المصدرة لها .

ثانياً : أهمية البحث

تبرز أهمية موضوع البحث في التنظيم القانوني لصانع سوق الأوراق المالية، للدور الكبير والمهم الذي يقوم به صانع السوق، إذ تظهر أهمية وجوده عندما تكون أسعار الكثير من أسهم الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية مرتفعة بنسب عالية اعتماداً على المضاربات والإشاعات من غير مبررات حقيقية، بحيث تصبح أسعار الأوراق المالية لا تتناسب ومستوى أداء الشركات المصدرة لها. يلعب صناع السوق دوراً حيوياً فعلاً في الحد من تذبذب الأسعار، إذ لا يتصور البعض إمكانية الإستغناء عنهم من غير التسبب في تعطيل حركة التداول في سوق الأوراق المالية، والسؤال الذي يُطرح بهذا الصدد من هم صناع السوق؟ والجواب على ذلك هو ما سوف نبينه في هذا البحث .

ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع

- 1- عدم تطرق سوق العراق للأوراق المالية لنشاط صانع السوق على الرغم من أهمية هذا النشاط في إحلال التوازن بين العرض والطلب .
- 2- ومن الأسباب التي شجعتنا إلى البحث في هذا الموضوع هو قلة المؤلفات القانونية التي عنت ببيان المقصود بصانع السوق و الإجراءات الواجب إتباعها لممارسة نشاط صناعة السوق .

3- توضيح المقصود بصانع سوق الأوراق المالية وبيان مدى حاجة سوق العراق للأوراق المالية لمثل هذا النشاط ، من خلال الاستفادة من تجارب الدول التي نظمت نشاط صانع السوق.

4- تقديم دراسة قانونية عن التنظيم القانوني لصانع السوق تُلبي حاجة الباحثين والمختصين في مجالات الأوراق المالية.

رابعاً : إشكالية البحث

تتمثل إشكالية بحثنا الموسوم (التنظيم القانوني لصانع سوق الأوراق المالية)، أن المشرع العراقي بموجب قانون أسواق العراق للأوراق المالية المؤقت رقم (74) لسنة 2004 ، لم ينظم نشاط صانع سوق الأوراق المالية، على الرغم من أهمية هذا النشاط في إحلال التوازن بين العرض والطلب، وهذا يعد قصوراً تشريعياً وهذا يتطلب من المشرع إصدار قانون جديد خاص بسوق الأوراق المالية على غرار ما تم تنظيمه في القوانين محل المقارنة.

خامساً: منهج البحث

إعتمدنا في هذا البحث على المنهج التحليلي المقارن ، وذلك بالاعتماد على الآراء الفقهية وتحليلها والتي تناولت مفهوم صانع سوق الأوراق المالية ، واعتماداً للنصوص التي أشارت إلى نشاط صانع السوق والتمثلة بقانون سوق رأس المال الكويتي المعدل رقم (7) لسنة 2010 ولائحته التنفيذية ، وقانون سوق رأس المال المصري المعدل رقم (95) لسنة 1992 ، وقانون تداول الأوراق المالية والأسواق الأمريكي لسنة (1934)بالمقارنة مع قانون أسواق العراق للأوراق المالية المؤقت رقم (74) لسنة 2004 .

سادساً : خطة البحث

تم تقسيم البحث على مجئين : نتناول في المبحث الأول التعريف بصانع سوق الأوراق المالية، مقسم على مطلبين نتناول في المطلب الأول تعريف صانع سوق الأوراق المالية فقهاً ، وفي المطلب الثاني تعريف صانع السوق تشريعياً ، وفي المبحث الثاني : نتناول تمييز صانع السوق عما يشته به، مقسم على مطلبين نتناول في المطلب الأول تمييز صانع السوق عن الوسيط المالي ، ونتناول في المطلب الثاني تمييز صانع السوق عن مزود السيولة.

المبحث الأول

التعريف بصانع سوق الأوراق المالية

لقد أثار مفهوم صانع سوق الأوراق المالية العديد من الإشكاليات في معرض بيان تعريفه، بالإضافة إلى تشابه هذا المصطلح من حيث المهام والأعمال التي يقوم بها مع بعض الأنشطة المرخص بها في سوق الأوراق المالية، فيلاحظ أن التشريعات وضعت العديد من التعريفات لبيان المقصود من صانع سوق الأوراق المالية، وعليه سوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، نستعرض في المطلب الأول تعريف صانع سوق الأوراق المالية فقهاً، وفي المطلب الثاني تعريف صانع السوق تشريعاً وكالاتي :

المطلب الأول

تعريف صانع سوق الأوراق المالية فقهاً

هناك العديد من التعريفات التي أوردها الشراح لبيان المقصود بصانع سوق الأوراق المالية، تختلف هذه التعريفات باختلاف وجهة نظر كل منهم حول نشاط صانع السوق، وبتصورنا إن هذا الاختلاف مردهُ حداثة هذا المصطلح في أسواق الأوراق المالية في البلدان العربية .

فهناك من يعرفه على أنه (شخص مرخص له من قبل هيئة السوق بالتعامل في أسهم شركة معينة أو أكثر، بحيث يحتفظ بمخزون معين من أسهم تلك الشركة، ويقوم بالبيع والشراء مباشرةً أما لحسابه الخاص أو لمصلحة عملائه من الوسطاء والمساهمة وغيرهم)⁽¹⁾، لقد أشار التعريف إلى ضرورة الحصول على ترخيص من الجهات المختصة في السوق لمزاولة النشاط وهو أمر لا بد منه، كذلك أشار التعريف إلى قيام صانع السوق ببيع وشراء الأوراق المالية التي تعتبر من صميم عمله، إلا أننا يمكن أن نسجل على هذا التعريف بعض الملاحظات الآتية :-

¹ - د. مبارك بن سلمان آل فواز، الأسواق المالية من منظور إسلامي، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، الطبعة الأولى، 2010، ص56.

1- إن التعريف أشار بأن صانع السوق شخص دون الإشارة إلى شكل هذا الشخص هل هو شخص طبيعي أم معنوي ؟ والحقيقة أن التشريعات التي نظمت هذا النشاط أشرت على أن يكون صانع السوق شخصا معنويا (اعتباريا) وهو ما سوف نبينه في موضع لاحق .

2- إنه أشار كذلك بأن صانع السوق يقوم ببيع وشراء الأوراق المالية مباشرة ، ومصطلح مباشرة قد ينصرف إلى أمكانية قيام صانع السوق بالتعامل مع المستثمرين بصورة مباشرة وهو أمر غير ممكن حيث إن أغلب التشريعات أشرت على إتمام عمليات البيع والشراء من خلال الوسطاء الماليين العاملين في السوق ، فمثلا نصت (ف/1-2) من التعليمات المحدثه لعام 2015 على (يتم التداول في السوق من خلال الوسطاء حصراً وتثبت عمليات التداول بموجب قيود في سجلات السوق تطابق في كل جلسة تداول ...)⁽¹⁾.

وهناك من عرّفه بأنه (شركة مالية مختصة في مجال الأوراق المالية ، قد يكون وسيطاً مالياً أو صانع سوق متخصص بورقة مالية معنوية ، بما يمنحه نفوذاً واسماً كونه يقوم بأدوار ثلاث ، فهو يعمل على توفير

العرض والطلب والمشاركة في تحمل المخاطر وتوفير السيولة الدائمة للأوراق المالية داخل السوق)⁽²⁾ ، إن التعريف وإن تطرق إلى شكل صانع السوق وبيّن بأنه شركة مالية مختصة في مجال الأوراق المالية ، كذلك استعرض أبرز الأدوار التي يقوم بها صانع السوق ، إلا أنه يمكن إيراد بعض الملاحظات حول التعريف أعلاه:-

1- إن التعريف لم يتطرق إلى ضرورة الحصول على ترخيص من هيئة السوق وهو شرط ضروري لمزاولة أي نشاط يتعلق بمجال الأوراق المالية .

2- إنه أشار الى أمكانية أن يكون صانع السوق وسيطاً مالياً والحقيقة إن هناك إختلاف جوهري بين عمل صانع السوق والوسيط المالي ، فلا يمكن أن يكون صانع السوق وسيطاً مالياً للورقة المالية نفسها ، إذ إن التشريعات

1 - التعليمات الخاصة بتداول الأوراق المالية في سوق العراق للأوراق المالية تحديثات عام 2015 المنشور على الموقع الإلكتروني لهيأة الأوراق المالية العراقية www.isc.gov.iq ،

تاريخ الزيارة 2020/8/3

ونصت المادة (18) من قانون رأس المال المصري رقم (95) لسنة 1992 المعدل ، بأنه (... ويكون التعامل في الأوراق المالية المقيدة في البورصة بواسطة إحدى الشركات المرخص لها بذلك ، ولا وقع التعامل باطلاً...)، كذلك نصت (ف/6-45/م) من قواعد التداول في بورصة الكويت لعام 2019 على (يبرم صانع السوق إتفاقيات مع الوسطاء ، أو أي طرف آخر بهدف مزاولة نشاطه على ورقة مالية معنوية ...) .
منشور على موقع السوق تاريخ الزيارة 2020/8/3 .
www.boursakuwait.com.kw

2 - د منير إبراهيم هندي ، الأوراق المالية وأسواق رأس المال ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 1993 ، ص 105.

وإن أجازت للشركات العملة في مجال الأوراق المالية بمزاولة أكثر من نشاط، إلا أنها ألزمتها بالفصل التام بين نشاط صانع السوق وأي نشاط آخر تمارسه الشركة⁽¹⁾.

وهناك من عرّف صانع السوق بأنه (هو جهة مرخص لها للعمل باستمرار بتحديد سعر لورقة مالية معينة أو مجموعة محدودة من الأوراق المخصصة له من قبل البورصة)⁽²⁾، على الرغم من إن التعريف أشار إلى أن صانع السوق يجب أن يكون مرخص له من قبل سوق الأوراق المالية، وكذلك أشار إلى تخصصه بتحديد سعر ورقة معينة، ألا أنه يمكن لنا إيراد بعض الملاحظات عليه وكالاتي :-

- 1- أنه لم يتطرق لشكل صانع سوق الأوراق المالية هل هو شخص طبيعي أم معنوي؟.
- 2- كذلك أن عمل صانع السوق لا ينحصر بتحديد سعر الورقة المالية التي يختص بصناعة سوقها فقط، بل يعمل على تحقيق التوازن بين العرض والطلب لهذه الورقة .

المطلب الثاني

تعريف صانع السوق تشريعاً

بالنسبة للمشروع العراقي لم يُنظم نشاط صانع سوق الأوراق المالية كما أسلفنا، أما على صعيد التشريعات المقارنة والتي نظمت نشاط صانع سوق الأوراق المالية فهي الأخرى اختلفت في إعطاء الوصف الدقيق لصانع سوق الأوراق المالية، ومرد هذا الاختلاف بحسب تصوراتنا ناتج عن اختلاف السياسة المالية في كل دولة، كذلك إختلاف الأهداف المرجوة من وجود هذا النشاط.

فالمشروع الكويتي عرف صانع سوق الأوراق المالية من خلال المادة الأولى من القانون المرقم (7) لسنة 2010 المعدل بأنه (الشخص الذي يعمل على توفير قوى العرض والطلب على ورقة مالية أو أكثر طبقاً

¹ - (ف/م-39) نصت على (الفصل التام لنشاط صانع السوق عن الأنشطة الأخرى التي تزاولها الشركة المرخص لها بهذا النشاط) قرار رئيس مجلس إدارة البورصة المصرية المرقم (39) لسنة 2019 بشأن تعديل المادة رقم (39) من قواعد العضوية بالبورصة المصرية والصادر في 2019/1/13 والمنشور على الموقع الإلكتروني للسوق www.egx.com.eg . كذلك نصت المادة الثالثة من الفصل الأول للكتاب الخامس من اللائحة التنفيذية الكويتية رقم (72) لسنة 2015 على (...يلتزم الشخص المرخص له بالفصل بين عمليات الأنشطة المرخص بها المختلفة...).

² - سليم جابو، تحليل حركة أسعار الأسهم في بورصة الأوراق المالية، متكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012، ص 39.

للضوابط التي تضعها الهيئة⁽¹⁾، كذلك جاءت اللائحة التنفيذية الملحقة بالقانون أعلاه بالتعريف نفسه، في حين عرفت المادة الأولى من قواعد التداول في سوق الكويت للأوراق المالية صانع السوق بأنه (الشخص الذي يعمل على توفير قوى العرض والطلب على ورقة مالية مدرجة أو أكثر طبقاً للضوابط الصادرة عن الهيئة أو المعتمدة لديها)⁽²⁾، إن التعريف الذي تناوله المشرع الكويتي في قواعد التداول كان أكثر دقة من التعريف الوارد في قانون سوق رأس المال الكويتي، فقد أشار إلى أن نشاط صانع السوق ينصب على الأوراق المالية المدرجة في السوق دون غيرها، كذلك أشار التعريف إن صانع السوق يخضع للضوابط الصادرة عن هيئة الأوراق المالية، أو المعتمدة لديها.

على كل حال هناك بعض الملاحظات التي يمكن لنا تسجيلها على التعريف الذي أوردته المشرع الكويتي.

1- أن المشرع الكويتي أشار إلى أن صانع السوق هو شخص وبالتالي قد يكون شخصاً طبيعياً ويمكن أن يكون شخصاً معنوياً، إلا أنه ومن خلال الرجوع إلى اللائحة التنفيذية الملحقة بالقانون ومن خلال المادة (1-3) من الكتاب الخامس والتي نصت (... يجوز لشخص اختياري واحد الحصول على ترخيص لممارسة نشاط أو أكثر من أنشطة الأوراق المالية...)⁽³⁾، مما يفهم بأن الأشخاص المرخصون للعمل في مجال الأوراق المالية هم أشخاص (معنوية) أي اعتبارية، بينما تكفلت المادة الأولى من الفصل الخامس من اللائحة ببيان شكل هذا الشخص الاختياري حيث اشترطت أن يتخذ صانع السوق شكل شركة مساهمة⁽⁴⁾.

2- كذلك إن التعريف لم يُشر إلى ضرورة الحصول على ترخيص من هيئة السوق وهو إجراء لازم لممارسة أي نشاط يتعلق بسوق الأوراق المالية، ويبدو أنه استند إلى نص المادة (63) على (لا يجوز لأي شخص مزاوله أي من الأعمال المبينة أدناه إلا بعد الحصول على ترخيص من قبل الهيئة بين فيه النشاط أو الأنشطة المرخص بها... 7- صانع السوق)⁽⁵⁾.

والحقيقة أن الترخيص للعمل في السوق أمر غاية بالأهمية ذلك لأغراض تنظيمية كذلك حصر الأنشطة التي يتم مزاولتها داخل سوق الأوراق المالية.

1 - القانون رقم (7) لسنة 2010 المعدل بالقانون رقم (22) لسنة 2015 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم الأوراق المالية الكويتي منشور على موقع السوق، تاريخ الزيارة 2020/8/4 www.com.gov.kw.

2 - المادة (1-1) من كتاب قواعد بورصة الكويت للأوراق المالية الصادر الثاني لعام 2019 والمشرور في أبريل للعام نفسه على الموقع بورصة الكويت.

3 - الكتاب الخامس من اللائحة التنفيذية المرقفة (72) لسنة 2015 الملحقة بقانون رأس المال الكويتي رقم 7 لسنة 2010 المعدل منشور على موقع السوق، تم زيارة الموقع 2020/8/5 www.com.gov.kw.

4 - النموذج رقم (1) من الفصل الثالث من الكتاب الخامس من اللائحة التنفيذية الكويتية والمتعلق بمتطلبات رأس المال والشكل القانوني للأشخاص المرخص لهم، يُنظر: (الملحق رقم (1) المرفق في نهاية الرسالة).

5 - قانون هيئة أسواق المال رقم (7) لسنة 2010 المعدل بالقانون رقم (22) لسنة 2015 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال الكويتية وتنظيم نشاط الأوراق المالية.

أما **المشرع المصري** فإنه لم يُعرف صانع السوق، إلا أنه عرف نشاط صانع سوق الأوراق المالية فقد نصت المادة الأولى من قرار وزير الاستثمار المصري بالرقم (293) لسنة 2007 على (... يُقصد بنشاط صانع السوق توفير السيولة الدائمة للأوراق المالية المعقدة ياحدى بورصات الأوراق المالية التي يلتزم بصناعة سوقها وذلك لضمان التعامل عليها خلال جلسة التداول)⁽¹⁾.

وبما إن المشرع المصري لم يُعرف صانع سوق الأوراق المالية واكتفى بتعريف للنشاط الذي يقوم به صانع السوق ، يمكن أن نستخلص من تعريف هذا النشاط بعض الأمور الآتية :-

1- إن صانع السوق يعمل على توفير السيولة الدائمة لهذه الأوراق ، إن مصطلح (توفير السيولة) قد ينصرف إلى إن الصانع يتدخل فقط في حال وجود نقص في سيولة الأوراق المالية التي يصنع سوقها ، بينما الواقع العملي يُفرض على الصانع التدخل في حال وجود كميات كبيرة معروضة للبيع (امتصاص السيولة الفائضة) في حال كانت هذه الأوراق مطروحة للتداول لأول مرة .

2- كما أن تعريف نشاط صانع السوق لم يتطرق لشكل الشخص القائم به هل هو شخص طبيعي أم شخص معنوي ؟ ولكن بالرجوع للقرارات المنظمة لهذا النشاط نستخلص بأن الشخص الذي يرغب بمزاولة نشاط صانع السوق لا بد أن يكون شخصاً معنوياً وأن يتخذ شكل الشركة المساهمة أو شركة توصية بالأسهم ، فقد نصت المادة (29) من قانون رأس المال المصري المعدل على (يشترط لمنح الترخيص المنصوص عليه في المادة السابقة ما يأتي : 1- أن يكون طالب الترخيص شركة مساهمة أو شركة توصية بالأسهم)⁽²⁾ ، وهذه المادة عامة تشمل جميع الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية ومنها الشركات التي تزاوّل نشاط صناعة السوق بدلالة القرار المرقم (293) لسنة 2007 والمتعلق بإضافة نشاط صانع السوق إلى الشركات العاملة في مجالات الأوراق المالية .

وبتصورنا فإن المشرع الكويتي كان أكثر توفيقاً حيث إنه نص وبصورة صريحة على تعريف المقصود بصانع سوق الأوراق المالية ، بالمقابل كان المشرع المصري أكثر توضيحاً لبيان النشاط المتعلق بصناعة السوق من خلال القرارات المنظمة لهذا النشاط ، والتي سنتطرق إليها لاحقاً .

أما **موقف القانون الأمريكي** فقد عرفت المادة (38) من قانون تداول الأوراق الأمريكية (Securities Exchange Act of 1934) صانع السوق (Market Maker) بأنه (أي اختصاصي مسموح له العمل ككاجر،

¹ - القرار رقم (293) لسنة 2007 المتعلق بإضافة نشاط صانع السوق إلى أنشطة الشركات العاملة في مجالات الأوراق المالية، المنشور على الموقع الرسمي للسوق الزبارة 2020/8/5 www.egx.com.eg

² - قانون رأس المال المصري رقم (95) لسنة 1992 المعدل المنشور على موقع الهيئة العامة للرقابة المالية تاريخ الزبارة www.fra.gov.eg/content.

أو أي تاجر بصفة مناوور يعمل على إدخال عروض الأسعار في السوق ويكون مستعداً للشراء والبيع لحسابه الخاص بشكل منظم ومستمر⁽¹⁾.

أن القانون الأمريكي لم يوضح شكل هذا الصانع. إلا إن قواعد سوق نيويورك للأوراق المالية (The New York Stock Exchange - NYSE) عرفت صانع السوق بأنه (عضو مؤسسي... يخضع لمتطلبات معينة)⁽²⁾، وبهذا فإن سوق نيويورك للأوراق المالية أشرط أن يتخذ صانع السوق شكل الشخص المعنوي وهو ما يتشابه مع موقف المشرع الكويتي وكذلك المصري.

تجدر الإشارة إلى أن أغلب التشريعات التي نظمت نشاط صانع سوق الأوراق المالية أشرطت أن يكون صانع السوق شخصاً معنوياً⁽³⁾.

وبعد أن أوردنا بعض التعريفات التي وضعها الشراح وكذلك التعريفات التي جاءت في القوانين المقارنة موضوع بحثنا وتسجيل بعض الملاحظات حولها، يمكن أن نعرف صانع سوق الأوراق المالية بأنه (شركة مُرخصة للعمل داخل سوق الأوراق المالية، مختصة بصناعة سوق ورقة مالية معينة أو أكثر للعمل على توفير السيولة اللازمة لهذه الورقة وتحقيق التوازن ما بين العرض والطلب وتحديد السعر المناسب لها، مقابل السماح لها بتحقيق هامش ربح يمثل الفارق بين سعري الشراء والبيع).

ومن خلال هذا التعريف الذي أوردناه يمكن لنا بيان بعض العناصر الآتية:

1- أن صانع السوق يجب أن يكون شخصاً معنوياً دون الشخص الطبيعي.

2- ينحصر نشاط صانع السوق في سوق الأوراق المالية.

¹ - ورد النص باللغة الإنكليزية على النحو الآتي

Sec 3 (38) (The term "market maker" means any specialist permitted to act as a dealer, any dealer acting in the capacity of block positioner, and any dealer who, with respect to a security, holds himself out (by entering quotations in an inter-dealer communications system or otherwise) as being willing to buy and sell such security for his own account on a regular or continuous).

1- Rule 2. (j), «Member,» «Market Maker,» etc., NYSE Rules, تاريخ الزيارة 2020/12/5 (NYSE-41-2017), August 17, 201, www.nyse.com

³ - عرفت المادة الأولى من نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي السعودي رقم 30 لسنة 1424 صانع السوق هو (شخص اعتباري مرخص له حاصل على صفة صانع سوق وفق احكام لائحة صناع السوق) منشور على الموقع الإلكتروني www.tadawul.com.sa، كذلك نصت المادة الأولى من قواعد صانع السوق في بورصة أبو ظبي بأن صانع السوق هو (الشخص الاعتباري المرخص له بمزاولة نشاط صناعة السوق أو صانع السوق الأجنبي المسجل لدى السوق) والمشور على الموقع www.adx.ae وعرفته المادة الأولى من قرار مجلس إدارة هيئة قطر للأوراق المالية رقم (4) لسنة 2017 بأنه (شركة الخدمات المالية العضو في السوق، والمرخص لها من قبل الهيئة لممارسة نشاط صانع السوق).

3- أن على صانع السوق الحصول على ترخيص هيئة السوق قبل مزاوله نشاطه , في حين نلاحظ إن سوق العراق للأوراق المالية , أشرط على الوسيط المالي الحصول على ترخيص السوق ومصادقة الهيئة⁽¹⁾ .

4- إن قانون وتعليمات السوق هي من تحكم عمل صانع السوق .

المبحث الثاني

تمييز صانع سوق الأوراق المالية عما يشته به

إن مركز صانع السوق قد يشته به مع مركز بعض المرخصين داخل السوق , فقد يشته به مع الوسيط المالي , وكذلك مزود السيولة لغرب هذه المراكز من حيث المفهوم والحقوق والالتزامات مع مركز صانع السوق , لذلك سوف نقسم المبحث إلى مطلبين وكالاتي :

المطلب الأول

تمييز صانع السوق عن الوسيط

لتمييز صانع السوق عن الوسيط المالي في سوق الأوراق المالية يتوجب علينا أولاً تعريف المقصود بالوسيط ثم بيان أوجه التشبه والاختلاف بينهما .

عرّفت التعليمات المحدثه لسنة 2015 الوسيط بأنه (الشركة المرخصة من قبل الهيئة والمجلس لممارسة أعمال الوساطة المالية في الأوراق المالية والمقيدة في سجل جمعية وسطاء المال في العراق)⁽²⁾ .

أما القانون الكويتي فقد عرّف الوسيط بأنه (شخص إعتباري يزاول مهنة شراء وبيع الأوراق المالية لحساب الغير مقابل عمولة)⁽³⁾ , في حين لم يُعرف المشرع المصري الوسيط والذي أطلق عليه مصطلح (السمسر) على الرغم من إنه نظم عمل شركات الوساطة في الأوراق المالية وذلك في اللائحة التنفيذية، بينما جاء تعريف الوسيط (broker) في قانون تداول الأوراق المالية الأمريكي لعام 1934 (Securities

1 - نقترح على المشرع العراقي حصر الترخيص بهيئة الأوراق المالية على غرار باقي التشريعات بوصفها الهيئة الرقابية على السوق .

2 - (ف/22-م 1) من التعليمات المحدثه الخاصة بتداول الأوراق المالية لعام 2015 في سوق العراق للأوراق المالية .

3 - القانون رقم (22) لسنة 2015 المتعلق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (7) لسنة 2010 بإنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم الأوراق المالية في الكويت .

1934 U.S.A Exchange Act (بأنه) أي شخص يشترك في الأعمال التجارية وإجراء المعاملات في الأوراق المالية لحساب الآخرين⁽¹⁾.

وعليه فإن الوسيط المالي يعمل في مجال الأوراق المالية بيعاً وشراءً داخل السوق ، فيعمل على تقريب وجهات النظر بين العملاء ، مقابل حصوله على العمولة المحددة من قبل هيئة السوق⁽²⁾ .

أوجه الشبه بين صانع السوق والوسيط في سوق الأوراق المالية

هناك بعض أوجه الشبه بين الوسيط وصانع السوق ، يمكن إيجازها بالنقاط الآتية :-

1- يتشابه كل من الوسيط وصانع السوق في إن كلاهما يجب أن يكون شخصاً معنوياً ، فقد اشترط المشرع العراقي أن يكون الوسيط شخصاً معنوياً ، ويتضح ذلك من خلال تعريفه للوسيط بأن يكون متخذاً شكل الشركة ، وكذلك موقف المشرع الكويتي الذي عرف الوسيط بأنه (شخص اعتباري يزاول أعمال الوساطة...) . أما قانون رأس المال المصري رقم 95 لسنة 1992 فقد ألزم العاملون في مجال الأوراق المالية بأن يتخذوا شكل الشركة المساهمة أو شركة توصية بالأسهم⁽³⁾ ، ومن بين هذه الأعمال ما يتعلق بالوساطة (المسيرة) في الأوراق المالية، باستثناء القانون الأمريكي الذي أجاز للشخص الطبيعي مزاولة أعمال الوساطة . والأمر نفسه ينطبق على صانع السوق والذي سوف نبينه في موضع لاحق ، عند التطرق لشروط صناعة السوق .

2- أن عمل كل من الوسيط وصانع السوق يستوجب الحصول على رخصة من الجهات المختصة في السوق قبل مزاولة نشاطهما . فقد ألزم المشرع العراقي الوسيط بضرورة الحصول على الترخيص الذي يمكنه من مزاولة نشاطه ، والجهة المختصة بذلك هي مجلس المحافظين⁽⁴⁾ ، بينما أشارت التعليمات الخاصة بتداول الأوراق المالية تحديثات 2015 على أن الجهة المختصة بإصدار الترخيص هي هيئة السوق ومجلس المحافظين⁽⁵⁾ ، في حين أن الجهة المختصة لمنح الترخيص للوسيط المالي هي هيئة أسواق رأس المال في القانون الكويتي⁽⁶⁾ ، أما في

1- ورد النص بالقانون الإنكليزي على النحو الآتي :

2- د. ثروت حبيب ، شرح القانون التجاري المصري ، الجلاء الجديدة ، المنصورة مصر ، 2000 ، ص 161 .

3- نصت المادة 29 من قانون رأس المال المصري (يشترط لمنح الترخيص المنصوص عليه في المادة السابقة ما يأتي :- أ- أن يكون طالب الترخيص شركة مساهمة أو شركة توصية بالأسهم) .

4- الفقرة (9) من القسم الأول من القانون المؤقت لأسواق الأوراق المالية رقم 74 لسنة 2004 .

5- نصت الفقرة (22) من التعليمات المحدثه لعام 2015 على إن الوسيط هو (الشركة المرخصة من قبل الهيئة والمجلس ...) .

6- المادة 63 من القانون رقم 22 لسنة 2015 هيئة أسواق المال الكويتي نصت (لا يجوز لأي شخص مزاولة أي من الأعمال المبينة ... إلا بعد الحصول على ترخيص من الهيئة ... 1- وسيط أوراق مالية ، 7- صانع السوق) ، تم بموجب هذا القانون تعديل بعض أحكام القانون رقم (7) لسنة 2010 .

القانون المصري فالجهة المختصة هي الهيئة العامة للرقابة المالية ، وفي القانون الأمريكي فهي هيئة الأوراق المالية والأسواق الأمريكية (SEC) ، والتي سوف نبينها لاحقاً.

وبتصورنا كان على المشرع العراقي تخويل هيئة الأوراق المالية بمنح الترخيص تسهيلاً للإجراءات أسوةً بالشرعية المقارنة الأخرى .

3- أن عمل كل من الوسيط وصانع السوق هي أعمال تجارية بحكم القانون⁽¹⁾، فضلاً عن أن كلاهما يخضع في حقوقه و إلزاماته الى القوانين والتعليمات الصادرة عن سوق الأوراق المالية.

وجه الاختلاف بين الوسيط وصانع السوق

على الرغم من وجود العديد من نقاط الشبه بين الوسيط وصانع السوق والتي تتولنا ابرزها ، فان هناك العديد من نقاط الاختلاف بينهما ولعل من ابرزها الاتي :-

1- أن ابرز ما يميز نشاط صانع السوق عن نشاط الوسيط في سوق الأوراق المالية هو التخصص ، حيث ان صانع السوق لا يتعامل في جميع الأوراق المالية وأن كانت مدرجة في السوق ، لأن نشاطه يقتصر على ورقة أو مجموعة معينة من الأوراق المالية، كما اسلفنا بوصفه صانع سوق لها ، أما الوسيط المالي فانه يتعامل في جميع الأوراق المالية طالما كانت هذه الأوراق مدرجة في سوق الأوراق المالية النظامي والثانوي⁽²⁾.

2- طالما ان صانع السوق متخصص بصناعة سوق ورقة مالية معينة فان حركته تكون مرتبطة بهذه الورقة داخل السوق فهو يعمل على توفير السيولة اللازمة لها محاولاً خلق حالة توازن ما بين قوى العرض والطلب ، والعمل على خلق استقرار لسعر هذه الاسهم التي يتعامل بها ، على العكس من نشاط الوسيط فلا يوجد ترابط بين نشاطه وسيولة الأوراق المالية التي يتعامل عليها

فهو يعمل على تنفيذ الصفقات لعملائه بغض النظر عن وجود فائضاً أو إنخفاضاً في طرح الأوراق المالية⁽³⁾.

المعدل ، تعتبر (الأعمال التالية أعمالاً تجارية إذا كانت بقصد الربح ... 1984 لسنة 30 - المادة (5) من قانون التجارة العراقي رقم 1) خامس عشر: التعامل في أسهم الشركات وسنداتها ، سلس عشر: الوكالة التجارية والوكالة بالعمولة والوكالة بالنقل والوكالة والوساطة التجارية الأخرى (، منشور على الموقع، تاريخ الزيادة 2020/8/7 <https://investpromo.gov.iq/ar/policies-and-laws>

² - د. محمد حسن عبد المجيد الحداد ، السمسرة في سوق الأوراق المالية ، دار الكتب القانونية ، القاهرة ، 2012 ، ص 28.
³ - د . أشرف الضبيع ، تسوية عمليات البورصة ، دار النهضة العربية ، بلا تاريخ طبع ، مصر ، ص 69.

3- أقرت تشريعات الأوراق المالية مبدأً عاماً وهو أن حق الوساطة حق للوسطاء الماليين المسجلين داخل سوق الأوراق المالية دون غيرهم من المتعاملين في السوق، حيث يلتزم المتعاملون بأن يبرموا الصفقات من خلال الوسطاء ومن ثم فإن تدخل الوسطاء يكون اجبارياً وملزماً لهم ولغيرهم⁽¹⁾.

إذ إن العمليات داخل السوق لا تُعد صحيحة إلا إذا تمت عن طريق الوسطاء المسجلين داخل السوق، وبهذا يكون هناك تعامل مباشر ما بين الوسيط والمستثمر، ومن هنا فإن الوسيط يمكن أن يُنفذ الأوامر بنفسه في حين إن صانع السوق لا ينفذ الأوامر إلا من خلال الوسطاء شأنه في ذلك شأن باقي المتعاملين في السوق، فقد أكدت قواعد التداول في سوق الكويت للأوراق المالية على أنه (يبرم صانع السوق اتفاقيات مع الوسطاء أو أي طرف آخر بهدف مزاولة نشاطه على ورقة مالية معينة، ويجب على صانع السوق أن يزود البورصة بنسخة من هذه الاتفاقيات بمجرد أبرامها)⁽²⁾، من منطلق احتكار حق الوساطة داخل السوق التي يتمتع بها الوسيط، حيث يقوم هؤلاء الوسطاء بإعطاء الأوامر إلى صانع السوق من خلال الإشارة للمتعارف عليها أو نقلها إلكترونياً فيقوم صانع السوق بالبيع والشراء كلما دعت الضرورة لذلك بناءً على المعلومات المتوفرة لديهم أو المزودة لهم من خلال الوسطاء⁽³⁾.

4- يلعب صانع السوق دوراً كبيراً ومؤثراً في تحديد أسعار الأوراق المالية التي يختصون بصناعة سوقها، على فرض أن صانع السوق هو المحرك الفعلي لسيولة هذه الأوراق داخل سوق الأوراق المالية، خصوصاً في الأسواق التي تتبع مبدأ التداول القائم على تحديد الأسعار مع منح المستثمرين دوراً مكثراً، وعليه فإن صانع السوق هو المخول والملزم قانوناً بتحديد الأسعار المبدئية للأوراق المالية التي يصنع سوقها حيث يشتري وبييع بفارق هامش ربح بين سعر الشراء وسعر البيع⁽⁴⁾، في حين لا دور للوسيط في تحديد أسعار الأوراق المالية داخل السوق فهو يعمل على تنفيذ الصفقات بالأسعار المعلنة داخل السوق.

¹ - د. عصام أحمد البهيجي، الموسوعة القانونية لبورصة الأوراق المالية في التشريعات العربية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2009، ص 701.

² - (ف/6-49) الفصل الرابع من قواعد التداول لسوق الكويت للأوراق المالية الإصدار الثاني لعام 2019.

³ - د. أحمد عقيل الخطيب، دور صناع السوق، الملتقى السنوي لجمعية الاقتصاد السعودية، 2005، الرياض، المملكة العربية السعودية، ص 6 المنشور على موقع الجمعية. تاريخ الزيارة 2020/8/8

www.sea.org.sa

⁴ - يقوم الصانع بحصد الربح النهائي من فرق السعر هذا عبر قيامه بنشاط التسعير من خلال جلسة الإغلاق للمزيد ينظر: د همام القوصي، النظام القانوني لعمليات التداول في سوق الأوراق المالية، رسالة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق جامعة حلب، سوريا، ص 362.

المطلب الثاني

تمييز صانع السوق عن مزود السيولة

مصطلح مزود السيولة (liquidity provider) والذي يرمز له اختصاراً (L-p)، لم يظهر بشكل مستقل عن صانع السوق في تشريعات التسعيرات من القرن الماضي، فقد كان مصطلح مزود السيولة مرافق لمصطلح صانع السوق، أن سوق الأوراق المالية قد تتأثر في الأزمات المالية الكبيرة كما هو الحال في جائحة كورونا، حتى في ظل وجود صناع السوق، ما قد يؤدي إلى عدم قدرة هؤلاء الصناع على إعادة التوازن بين قوى العرض والطلب بالكميات المطلوبة والسرعة الممكنة، بالإضافة للتطور الكبير في مجال تداول الأوراق المالية الإلكتروني، فكان لزاماً تواجده شخص آخر يكون قادر على رفد السوق بالسيولة اللازمة وبالسرعة القصوى أثناء الإضطرابات دون التقيد بالإعلان عن نشرة أسعار الأوراق المالية والتي تعد من صميم عمل صانع السوق⁽¹⁾.

ويُعرف مزود السيولة بأنه (شركة الخدمات المالية العضو بالسوق والمرخص لها بممارسة نشاط مزود السيولة)⁽²⁾.

ولتمييز صانع السوق عن مزود السيولة سوف نحاول الوقوف على أبرز أوجه الشبه والاختلاف بينهما وكالاتي:

أوجه الشبه بين مزود السيولة وصانع السوق :-

من خلال التعريف أعلاه يمكن لنا تسجيل بعض أوجه الشبه بينهما بالنقاط التالية :-

1- يشترط في كل من مزود السيولة وصانع سوق الأوراق المالية أن يكون شخصاً معنوياً متخذاً شكل الشركة لمنحه الترخيص للعمل داخل السوق .

2- على مزود السيولة وصانع السوق أن يكونا عضوين في سوق الأوراق المالية⁽³⁾، شأنهم في ذلك شأن جميع العاملين في مجالات الأوراق المالية، حيث إنه لا يمكن مزاولة النشاط وأن كانا مرخصين ألا يحل الحصول على عضوية السوق .

1- د. رمضان الشراح، صناع السوق التجربة الكويتية لسنة 2006، ص3 مقال منشور على الرابط. تاريخ الزيارة 2020/8/8 www.unioninvest.org

2- المادة الأولى من قرار رئيس مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (3) لسنة 2012 المتعلق بإصدار قواعد مزود السيولة والمشور في الجريدة الرسمية العدد العاشر بتاريخ 2012/6/16 على الموقع الرسمي للجريدة www.gfma.org.qa

3- نصت (ف/3-2) من قرار رئيس مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (3) لسنة 2012 المتعلق بإصدار قواعد مزود السيولة نصت (لا يجوز مزاولة نشاط مزود السيولة إلا من قبل عضو في السوق).

3- يلتزم كل من مزود السيولة وصانع السوق بإبرام إنفاقية مع السوق تُحدد خلالها حقوقهم وإلزاماتهم، وكذلك الشروط الواجب إتباعها والبيانات المطلوبة⁽¹⁾.

وعلى الرغم من أوجه الشبه بين مزود السيولة وصانع السوق إلا إنه هناك بعض الاختلاف في عمل كل منهما .

أوجه الاختلاف بين مزود السيولة وصانع السوق :-

1- أن تدخل مزود السيولة لإضافة السيولة هو تدخل تكميلي يبرز في حال عجز صانع السوق عن مد السوق بالسيولة اللازمة ونسب معينة⁽²⁾، أما تدخل صانع السوق بإضافة السيولة فهو إلزامي بحسب الاتفاقية المبرمة بينه وبين السوق والذي يهدف من خلاله إعادة التوازن بين قوى العرض والطلب.

2- يجوز لصانع السوق البيع على المكشوف⁽³⁾، وإقراض وإقراض الأوراق المالية التي يصنع سوقها ، كذلك يمكن أن يتمتع ببعض الإعفاءات المتعلقة برسوم الأوراق التي يصنع سوقها ، في حين لا يتمتع مزود السيولة بهذه الإمتيازات⁽⁴⁾.

1- (ف8-م2) من القرار أعلاه أكدت على (يجب على السوق توقيع اتفاقية مزود السيولة مع العضو قبل البدء بمزاولة مهام مزود السيولة ، ويجب أن تتضمن الاتفاقية البيانات التالية على سبيل المثال لا الحصر :

أ- تحديد الأوراق المالية المرخص بتداولها لمزود السيولة .

ب- تحديد واجبات مزود السيولة فيما يتعلق بتأمين أسعار أوراق مالية محددة ، وتشمل على سبيل المثال لا الحصر :

- تحديد الظروف التي يطرح فيها مزود السيولة السعر وما إذا كانت باستمرار أو عند الطلب .
- آلية تحديد نوع السعر فيما إذا كان متعلق بمناقصة أو طلب أو ثنائي الجانب .
- تحديد الحد الأدنى من كمية الأسهم التي سيتم تسعيرها .
- تحديد الفترة الزمنية لفترة تداول مزود السيولة على الورقة المالية المعنية بغرض زيادة سيولتها .
- توضيح الخطوات الواجب إتخاذها من قبل السوق في حالات عدم وفاء مزود السيولة بإلتزاماته .
- التسهيلات والمزايا الممنوحة لمزود السيولة .

2- يلتزم مزود السيولة والسوق بمراجعة أية إلتزامات أو تعديلات ترضها الهيئة على نشاط مزود السيولة).
د همام القوصي ، ضبط نشاط صانع السوق ومزود السيولة ، خلال التداول الخوازمي والتداول عالي التردد – مقارنة بورصات لندن وبرلين وأوساكا مع بيئة البورصات العربية ، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعقدة ، العدد 39، مارس 2020 ، ص15 منشور على موقع المجلة www.ijlrc.com تاريخ الزيارة 2020/8/10.

3- عرفت المادة الأولى من الإجراءات التشغيلية للبيع على المكشوف الصادر عن سوق أبو ظبي للأوراق المالية ألتبع على المكشوف هي(عملية قيام المستثمر ببيع ورقة مالية لا يمتلكها على أن يلتزم بتوفيرها خلال

فترة التسوية) صدرت هذه الإجراءات في عام 2017 ونشرت على موقع هيئة الأوراق المالية والسلع الإمارات www.sca.gov.ae .
4- نصت (ف3-م10) من ضوابط موثر السيولة لسوق دبي المالي الصادر في 24 يوليو 2018 نصت (لا يستفيد موثر السيولة من التسهيلات الممنوحة لصانع السوق فيما يتعلق بالآتي:

3- ولعل أبرز ما يميز صانع السوق عن مزود السيولة هو أن صانع السوق ملتزم بالإعلان عن نشرة أسعار الأوراق المالية التي يصنع سوقها والتي يقلل الشراء والبيع بموجبها، أما مزود السيولة فلا يحق له التسعير⁽¹⁾.
تجدر الإشارة بأن هناك بعض التشريعات اعتبرت موفر السيولة هو صانع سوق⁽²⁾، غير إن مزود السيولة لا يمكن أن يكون صانع سوق على الورقة التي يعمل على زيادة سيولتها⁽³⁾،
ومن الجدير بالذكر إن هناك بعض التشريعات نظمت النشاطين معاً⁽⁴⁾، ما يعني إن لكل نشاط أهداف تسعى الدول لتحقيقها.

الختامه

من خلال دراستنا لموضوع مفهوم صانع سوق الأوراق المالية، تبين لنا أهمية الدور الذي يقوم به صانع سوق الأوراق المالية سواء ما يتعلق بالمحافظة على حالة التوازن بين العرض والطلب أو ما يتعلق بأهمية دوره في إعطاء سعر عادل للورقة المالية التي يصنع سوقها.

وتوصلنا في نهاية البحث إلى جملة من النتائج والمقترحات وكما يأتي :

أولاً : النتائج

- أ- بيع الورقة المالية على المكشوف بدون ضمان .
- ب- الإعفاءات المقررة لصانع السوق من بعض الإفصاحات .
- ج - الإعفاء المقرر لصانع السوق من كل أو بعض عمولات التداول (...) نُشرت هذه الضوابط على الموقع سوق دبي المالي .
www.sca.gov.ae

- 1- د . همام القوصي , ضبط نشاط صانع السوق ومزود السيولة خلال التداول الخوازمي , مصدر سابق , ص16.
- 2 - عرفت المادة الأولى من ضوابط موفر السيولة في سوق أبو ظبي والصادر في 2018/2/27 بإنه (صانع سوق متعاقد مع مُصدر ورقة مالية مدرجة بالسوق بغرض توفير السيولة على تلك الورقة وفقاً لأحكام هذا النظام) , نُشرت هذه الضوابط على موقع سوق أبو ظبي للأوراق المالية www.adx.ae.Arabic.pages .
- 3 - أكدت على هذا المبدأ (ف/2- 10/م) من ضوابط موفر السيولة في سوق أبو ظبي فقد نصت (لا يجوز أن يكون موفر السيولة صانعاً للسوق على نفس الورقة المالية) , الضوابط أعلاه .
- 4 - نظمت دولة قطر كل من نشاط صانع السوق بالقرار المرقم (4) لسنة 2017 وكذلك نشاط موفر السيولة بالقرار المرقم (3) لسنة 2012 والمشار على موقع هيئة قطر لأسواق الأوراق المالية www.qfma.org.qa

كذلك نظم سوق أبو ظبي للأوراق المالية النشاطين معاً وتم نشرهما على الموقع الإلكتروني للسوق تاريخ الزيارة 10 / 11 / 2020.
www.adx.ae.Arabic.pages

1- نظراً لأهمية الدور الذي يقوم به سوق الأوراق المالية ولما يتضمنه تداول الأوراق المالية في هذا السوق من المصالح والحقوق فقد تدخل المشرع لحماية هذا النشاط من خلال وضع القوانين الخاصة لتنظيم آليات التداول للأنشطة بصورة عامة ونشاط صانع السوق بصورة خاصة.

2- صانع السوق هو (شركة مرخصة من قبل هيئة السوق للعمل داخل سوق الأوراق المالية , مختصة بصناعة سوق ورقة مالية معينة أو أكثر , تعمل على توفير السيولة اللازمة لهذه الورقة وتحقيق التوازن بين العرض والطلب وإعطاء سعر عادل للورقة المالية , مقابل السماح لها بتحقيق هامش ربح يمثل الفرق بين سعري الشراء والبيع) .

3- إن صانع السوق وفقاً للاتجاه السائد في قوانين أسواق الأوراق المالية هو شخص معنوي مخصص له العمل في أسواق المال لصناعة سوق ورقة مالية معينة أو أكثر .

4- يشابه صانع السوق في بعض الجوانب مع كل من الوسيط المالي وكذلك مزود السيولة , مع ذلك هناك العديد من نقاط الاختلاف بين نشاط صانع السوق وهذه الأنشطة .

ثانياً : المقترحات

1- نقترح على المشرع العراقي إصدار قانون جديد خاص بسوق الأوراق المالية , وذلك لما يشوب القانون المؤقت رقم (74) سنة 2004 من الغموض والقصور في بعض نصوصه .

2- نقترح على المشرع العراقي تنظيم نشاط صانع السوق لما لهذا النشاط من أهمية في إحلال التوازن بين العرض والطلب على الأوراق المالية المتداولة بالسوق والعمل على استقرار أسعار الأوراق المالية والحد من تقلبات الأسعار .

3- نقترح على المشرع العراقي عند تنظيمه نشاط صانع السوق أن يتخذ الشخص الراغب بمزاولة هذا النشاط شكل الشخص المعنوي ويفضل أن يكون على شكل شركة مساهمة لما تتمتع به هذه الشركات من تنظيم عالي وملاءمة مالية وتعدد جهات الرقابة عليها .

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع العربية

أولاً / الكتب القانونية

- 1- د. أشرف الضبع، تسوية عمليات البورصة، دار النهضة العربية، بلا سمنة طبع، مصر .
- 2- د. ثروت حبيب، شرح القانون التجاري المصري، الجلاء الجديد، مصر، 2000 .
- 3- د. سمير عبد الحميد رضوان، أسواق الأوراق المالية ودورها في تمويل التنمية الاقتصادية، ط1، المعهد العالي للفكر العربي، مصر، 1996 .
- 4- د. عبد الباسط كريم مولود، تداول الأوراق المالية، دراسة مقارنة، منشورات الحلب الحقوقية، ط1، بيروت، 2006 .
- 5- د. عصام أحمد البهيجي، الموسوعة القانونية لبورصة الأوراق المالية في التشريعات العربية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2009 .
- 6- د. مبارك بن سلمان آل فواز، الأسواق المالية من منظور إسلامي، مركز النشر العلمي، جامعة الملك.

7- د. محمد حسن عبد المجيد الحاد، السمسرة في سوق الأوراق المالية، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2012.

8- د. منير إبراهيم هادي، الأوراق المالية وأسواق رأس المال، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1993.

ثانياً / الرسائل الجامعية

- 1- سليم جابر، تحليل حركة أسعار الأسهم في بورصة الأوراق المالية، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012.
- 2- د. همام القوصي، النظام القانوني لعمليات التداول في سوق الأوراق المالية، رسالة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق جامعة حلب، سوريا، 2017.

ثالثاً / البحوث والمقالات

- 1- د. أحمد عقيل الخطيب، دور صناع السوق، الملتقى السنوي لجمعية الاقتصاد السعودية، 2005، الرياض، المملكة العربية السعودية، المنشور على موقع الجمعية. تاريخ الزيارة 2020/8/8 .
www.sea.org.sa
- 2- د. رمضان الشراح، صناع السوق التجربة الكويتية لسنة 2006 .
- 3- د. همام القوصي، ضبط نشاط صانع السوق ومزود السيولة، خلال التداول الخوازمي والتداول عالي التردد – مقارنة بورصات لندن وبرلين وأوساكا مع بيئة البورصات العربية، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعقدة العدد 39، مارس 2020، منشور على موقع المجلة .
www.iilrc.com

رابعاً/ القوانين العراقية والعربية

- 1- قانون أسواق العراق للأوراق المالية المؤقت رقم 74 لسنة 2004 .
- 2- تعليمات تداول الأوراق المالية في سوق العراق لسنة 2015 .
- 3- قانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال الكويتية .
- 4- قانون سوق رأس المال المصري رقم 95 لسنة 1992 المعدل .
- 5- قواعد تداول الأوراق المالية في البورصة المصرية لسنة 2019 .

خامساً / القوانين الأجنبية

- 1-Securities Exchange Act 1934.
- 2- The New York Stock Exchange(NYSE) .
- 3- New York Stock Exchange (Market Maker) 2017.

هذه وثيقة ملكية
مكتبة جامعة كركوك

الحق في التعليم بين النصوص التشريعية والواقع

The right to education between legislative texts and reality

م.م حبيب تالية الشمري

جامعة القاسم الخضراء- رئاسة الجامعة - العراق

أ.م. د. رجا حسين عبد الأمير

جامعة القاسم الخضراء- رئاسة الجامعة - العراق

الملخص

أن الحق في التعليم من الحقوق الأساسية، لتأثيره البالغ في اعمال حقوق الانسان الاخرى ولاهمية النتائج المترتبة عنه في التطور والنماء الاقتصادي والاجتماعي للمواطنين وبالتالي ثم انعكاسه على الدولة، فضلا عن المساهمة في تنمية القدرات كما يسهم في اعدادهم مستقبلاً لخدمة الوطن، وهذا الحق الذي نصت عليه التشريعات الدولية ذات العلاقة بالطفل مع أهمية تحقيق تكافؤ الفرص بين الذكر والانثى في ذلك، وللحق في التعليم ميزة تميزه عن مختلف الحقوق الأخرى، إذ يعدّ حقاً اقتصادياً وحقاً اجتماعياً وحقاً ثقافياً في حين يمثل أيضاً حقاً مدنياً وسياسياً لأنه أساسياً لأعمال فعال لهذين الحقيين وبالتالي فإن الحق في التعليم يعبر عن عدم تجزئة حقوق الانسان كما يعبر عن ترابط هذه الحقوق جميعها، وتسلط الضوء على حق التعليم اتباعا المنهج التحليلي وكذلك وذلك من خلال تحليل نصوص التشريعات العراقية، وقد توصلنا في نهاية بحثنا إلى جملة من النتائج والتوصيات نبين أهمها، خلال التطبيق العملي أن هناك اختراقاً أو انتهاكاً لحقوق الطفل في التعليم في العراق مما يعني عدم تمتعهم بحقوقهم ، كما أن المدرسة ينبغي أن تكون البيئة المثلى لنمو الطفل في جميع جوانب النمو الجسدي والعقلي والاجتماعي....الخ من خلال ما يتوافر فيها من مناهج وأنشطة علمية وتربوية، إلا أن ممارسات – في الواقع – تقتصر الى المستلزمات الأساسية التي تساعد على نمو الطلبة نمواً سليماً، أن تحقيق حقوق الطفل وخاصة حق الطفل بالتعليم موهنة بالرفاه ، فالدول الغنية هي التي بمقدورها تنفيذ حقوق الطفل بالتعليم والتطبيق والمساعدات المالية ونهضة الظروف لنشأة جيل قوي صحيح وسليم العقل متعلم وعامل في حين تبقى هذه النصوص في الدول الفقيرة غير قابلة للتحقيق، لذلك يتعين على المشرع العراقي رفع سن الزامية التعليم الى نهاية المرحلة المتوسطة أي إلى صف الثالث متوسط كما هو موجود حالياً في اقليم كردستان العراق ويجب أن تكون من ضمن مراحله دمج مفاهيم التربية على حقوق الانسان والمشاركة الاجتماعية وادخال العديد من المفاهيم العصرية مثل المفاهيم الصحية والبيئية والمهنية والمعلوماتية ويجب التركيز على تعليم الحاسوب في المراحل الأولى، الاهتمام بتجهيزات المدارس الضرورية كخدمات النظافة والحراسة والمقاعد الدراسية الملائمة والتي تتناسب مع المرحلة الدراسية وخزانات وبرادات المياه والأجهزة والمواد اللازمة لمختبرات العلوم والتي تكون متوفرة في مدارس التعليم الاهلي.

الكلمات المفتاحية: التعليم، الأطفال، الحق، الانسان.

Abstract:

The right to education is one of the basic rights, due to its significant impact on the implementation of other human rights and the importance of its consequences in the development and economic and social development of citizens and thus its reflection on the state, in addition to contributing to the development of capabilities and also contributes to preparing them in the future to serve the nation, and this is the right that was stipulated International legislation related to children, with the importance of achieving equal opportunities between males and females, and the right to education has a feature that distinguishes it from various other rights, as it is considered an economic right, a social right, and a cultural right, while it also represents a civil and political right because it is fundamental to the effective functioning of these two rights. Therefore, the right In education, it expresses the indivisibility of human rights, as well as the interconnectedness of all of these rights. To shed light on the right to education, we followed the analytical approach, as well as by analyzing the texts of Iraqi legislation. At the end of our research, we arrived at a number of results and recommendations, the most important of which we show, during practical application, is that There is a violation or violation of children's rights to education in Iraq, which means that they do not enjoy their rights. Also, the school should be the ideal environment for the child's growth in all aspects of physical, mental, and social development..etc. through the curricula and scientific and recreational activities available in it, except Our schools - in fact - lack the basic requirements that help students grow soundly. Achieving children's rights, especially the child's right to education, depends on well-being. Rich countries are the ones that are able to implement children's rights through education, medical care, financial aid, and creating the conditions for the emergence of a strong, healthy, sound-minded, educated generation. And while these texts remain unachievable in poor countries, the Iraqi legislator must therefore raise the compulsory age of education to the end of the intermediate stage, that is, to the third intermediate grade, as it currently exists in the Kurdistan region of Iraq, and among its stages must be the integration of the concepts of human rights education. Human and social participation and the introduction of many modern concepts such as health, environmental, vocational and information concepts. Emphasis must be placed on computer education in the early stages, paying attention to the necessary school equipment such as cleaning and guarding services, appropriate school chairs that are appropriate for the school stage, water tanks and coolers, and the necessary equipment and materials for science laboratories, which are available in Private education schools.

Keywords: education, children, rights, human.

المقدمة

أولاً: موضوع البحث :

أول مجتمع قد تشكل في حيلة البشرية، هو الأسرة التي تتكون من عدد من الافراد تجمعهم المصالح المشتركة وروابط القرى المبنية فالأسرة هي الخلية الأولى في المجتمع.

وقد نظمت التشريعات حقوق الأسرة والطفل في الدساتير المعاصرة، كون الطفل هو اللبنة الخصبية للتغيير، إذا تعهدها بالطرق التربوية القادرة على مخاطبة عقولهم وإظهار ذكائهم وطاقاتهم، وهذا الأمر لن يتحقق إلا بتوفير الظروف الاجتماعية والتعليمية والقانونية القادرة على ذلك التغيير.

ومن هذا المنطلق فإن تربية الطفل وتعليمه يهدفان إلى تكوينه علمياً وثقافياً وتنمية شخصيته وقدراته العقلية والبدنية، وعلى هذا الأساس أصبح التعليم المجاني حق لجميع الأطفال ونصت عليه غالبية الدساتير في العالم، وكذلك نصت غالبية القوانين على أن التعليم الابتدائي يكون إجبارياً وملزماً كما أن من حق الطفل في التعليم كفالة الدولة لحاجات الطفل الثقافية⁽¹⁾.

ثانياً: أهمية البحث :

يعدُّ الحق في التعليم هو من الحقوق الأساسية التي لا غنى عنه، والاهتمام بالتعليم هو شك هو اهتمام بال قاعدة التي يبني عليها المجتمع آماله وغاياته في مجال التقدم، لا سيما أن الله سبحانه وتعالى ميز الإنسان بالعقل لكي يتفكر ويتأمل فيدون التعليم لا يستطيع أن يتفكر ويحل ويبيعي ما يدور حوله، كما أن التعليم أصبح مقاساً أو معياراً لتفصيل البشر بعضهم عن بعض، فالتعليم للطفل يعدُّ حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، والذي يبدأ من ولادته من خلال أبويه بإحاطته برعاية خاصة واهتمام لتكون الحجز الأساس، ومن ثم تبدأ مراحل الدراسة المختلفة.

ثالثاً: مشكلة البحث :

كثرة الازمات التي تعرض لها المجتمع العراقي وعلى كافة الأصعدة، بدأ من الصراعات والنزاعات المسلحة، ولعل افسى ما تعرض له المجتمع العراقي أبان حقبة تنظيمات داعش الارهابية التي لازالت تلقي بظلالها على حق الطفل في التعليم، فضلاً عن جائحة كورونا وما رافقها من تداعيات، اثر بشكل كبير على تماسك النسيج الاجتماعي للمجتمع والذي اثر بدوره على افراد المجتمع ولا سيما الاطفال.

فأصبحت مشكلة حق الطفل في التعليم وضرورة حمايتها جزءاً لا يتجزأ من حقوق الانسان العالمية التي تعرضت الى خطر جسيم نالت من طفولة العراق الكثير الذي يمكن أن يؤدي إلى نتائج لا تحمد عقباها.

¹ - د. محمد جبار طالب، (حق الطفل في التربية والتعليم)، مجلة القادسية، العدد الثالث، المجلد الثاني، تموز 2009، ص 1.

رابعاً: من اجل:

سنعتمد المنهج التحليلي وكذلك وذلك من خلال تحليل نصوص التشريعات العراقية ومنها نصوص دستور العراق النافذ لعام 2005 والتشريعات العراقية التي نظمت حق الطفل في التعليم خامساً : خطة البحث

ومن اجل الاحاطة بهذا الموضوع سوف يقسم هذا البحث إلى ثلاثة مطالب

المطلب الاول / حق الطفل في التعليم في ظل الاتفاقيات والمرثيق الدولية

المطلب الثاني / حق الطفل في التعليم في التشريعات العراقية

المطلب الثالث / حق التعليم وتطبيقه الفعلي

المطلب الاول

حق الطفل في التعليم في ظل الاتفاقيات والمواثيق الدولية

أن الحق في التعليم هو من الحقوق الأساسية من فئة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وقد كفلت جميع المواثيق والمعاهدات الدولية والاقليمية هذا الحق ، بدأ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام 1948 ، والعهدين الدوليين للحقوق لعام 1966 ، و اعلان حقوق الطفل الذي تبنته الامم المتحدة عام 1959 ، ورغم خلو هذا الاعلان من القيمة القانونية ، فقد هياً لأن يتم اعداد اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 .

كفلت الاتفاقيات والاعلانات العالمية هذا الحق وأكدت عليه كحق للطفل ولجميع البشر ، وبذلك نستشف ان الشرعية الدولية قد نظمت حق الطفل في التعليم .

وقد نصت المادة (26) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان عام 1948 على أنه، (1- لكل شخص الحق في التعلم ويجب ان يكون التعليم في مراحله الأولى والاساسية على الاقل بالمجان، وأن يكون التعليم الاولی الزامياً و الخ، 2- يجب ان تهدف التربية الى انماء شخصية الانسان كاملاً والى تعزيز احترام الانسان والحريات الاساسية وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية أو الدينية والى زيادة مجهود الامم المتحدة لحفظ السلام ، 3- للإباء الحق الاول في اختيار نوعية تربية ابنائهم)⁽¹⁾.

ونص المبدأ السابع من اعلان حقوق الطفل الذي صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 تشرين الثاني لعام 1959 على أنه، (للطفل حق في تلقي التعليم ، الذي يجب أن يكون مجانياً والزامياً ، في مراحله الابتدائية على الاقل وان يستهدف رفع ثقافة الطفل العامة وتمكينه ، على اساس تكافؤ الفرص ، من تنمية ملكاته وحصافته وشعوره بالمسؤولية الادبية والاجتماعية ، ومن ان يصبح عضواً مفيداً في المجتمع، ويجب أن تكون مصلحة الطفل العليا هي المبدأ الذي يسترشد به المسؤولون عن تعليمه وتوجيهه ، وتقع هذه المسؤولية بالدرجة الأولى على ابويه . ويجب أن تتاح للطفل فرصة كاملة للعب واللهو الذين يجب أن يوجها نحو اهداف التعليم ذاتها وعلى المجتمع والسلطات العامة السعي لتيسير التمتع بهذا الحق)⁽²⁾.

أما العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966 فنص في المادة (13) على انه : (1-1- تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم ، وهي متفقة على وجوب توجيه التربية والتعليم إلى الانماء الكامل للشخصية الانسانية

¹ - الاعلان العالمي لحقوق الانسان عام 1948، متوفر الموقع الرسمي لجامعة منيسوتا، مكتبة حقوق الانسان، <http://hrlibrary.umn.edu>، تاريخ الزيارة 2023/4/9، الساعة 4 مساءً.

² - اعلان حقوق الطفل لعام 1959، متوفر الموقع الرسمي لجامعة منيسوتا، مكتبة حقوق الانسان، <http://hrlibrary.umn.edu>، تاريخ الزيارة 2023/4/9، الساعة 4 مساءً.

2-وتقرر الدول الاعتراف في هذا العهد بأن ضمانات الممارسة النامية لهذا الحق يتطلب : أ- جعل التعليم الابتدائي إلزامياً وإتاحته مجاناً للجميع.....⁽¹⁾

كما ورد ذكر الحق في التعليم في اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 التي حققت توازناً اخر يجمع بين مسؤولية اولياء الامور عن تنشئة الاطفال وبين التزام الدولة بدعم وضمنان كفالة حقوق الاطفال في حالة عجز اولياء الامور عن كفالتهم.⁽²⁾

فقد نصت الاتفاقية في موادها (28-29) على اعتراف الدول الأطراف بحق الطفل في التعليم وجعل التعليم إلزامياً ومتاحاً مجاناً للجميع وأن توافق الدول الأطراف على أن يكون تعليم الاطفال موجهاً نحو تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية و البدنية واحترام هوية الطفل الثقافية ولغته وقيمته الوطنية للبلد الذي يعيش فيه الطفل والبلد الذي نشأ فيه في الاصل والحضارات المختلفة عن حضارته⁽³⁾.

وأن الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل لعام 1989 تنتمي بحكم طبيعتها وبما تقرره من حقوق إلى مجموعة المبادئ الدولية المعنية بحقوق الانسان وقد افاد المشاركون في صياغة الاتفاقية من التراث الذي ارسنه اليهود والاتفاقات الدولية المعنية بحقوق الانسان ، الأمر الذي حقق التكامل والتوافق معها⁽⁴⁾.

وفي الواقع لقد تحقق تقدم ملحوظ خلال عقد التسعينات من القرن الماضي في مجال حقوق الطفل فلقد حثت اتفاقية حقوق الطفل على حشد الالتزام السياسي والحملات العالمية وزيادة المخصصات الموجهة لأغراض التعليم وتطوير اساليب التدريس للفتيان والفتيات وهدم الفجوة بين الجنسين لجذب الاطفال إلى المدارس.

مما سبق نلاحظ أن أهم القضايا التي وردت في النصوص الدولية هي :-

1) الزامية ومجانية التعليم الاساسي .

2) إزالة أي نوع من التمييز في الوصول للتعليم على اساس الدين أو الجنس أو اللون أو العرق أو الاعاقة .

3) نوعية التعليم جيد تلائم روح العصر وتراعي معايير حقوق الانسان ومبادئ العدل والسلام .

4) حرية اولياء الامور في اختيار نوعية التعليم التي تلائم ابناءهم .

1 - العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966، متوفر الموقع الرسمي لجامعة منيسوتا، مكتبة حقوق الإنسان، <http://hrlibrary.umn.edu>، تاريخ الزيارة 2023/4/9، الساعة 4 مساءً.

2) عادل عازر ، اتفاقية الطفل وحقوق الانسان ، اميدايت وتجمع حقوق الطفل للنشر ، 1999 ، ص 201.

3- اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989، متوفر الموقع الرسمي لجامعة منيسوتا، مكتبة حقوق الانسان، <http://hrlibrary.umn.edu>، تاريخ الزيارة 2023/4/11، الساعة 9 مساءً.

4) Arzabe, P. H. M. Human Rights – a NEW Paradigm, in the poverty of rights , edited by Van Genugten, W. and perez – Bustillo, c, zed books , London . 2001 . p32.

المطلب الثاني

حق الطفل في التعليم في التشريعات العراقية

قبل الشروع بالموقف التشريعي لحق التعليم لأبد من القاء نظرة الحقب الزمنية التي مر بها التعليم في العراق، وحسب تقرير اليونسكو فإن العراق في فترة ما قبل حرب الخليج الثانية عام 1991 كان يمتلك نظاماً تعليمياً من أفضل أنظمة التعليم في المنطقة ، وكانت نسبة الفارين على القراءة والكتابة في فترة السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي عالية، وقد أنشأ نظام التعليم في العراق عام 1921 وفي أوائل عام 1970 أصبح التعليم عام ومجاني على جميع المستويات والزامي في المرحلة الابتدائية.

بحلول عام 1984 تحققت إنجازات كبيرة على صعيد التعليم في العراق ومنها ارتفاع معدلات الالتحاق الاجمالية اكثر من 100% والمسودة بين الجنسين في معدلات الالتحاق الكامل تقريباً وانخفضت نسبة الامية بين الفئة العمرية (15-45) إلى اقل من 10% وبلغ الانفاق في مجال التعليم 6% من الناتج القومي الاجمالي و 20% من ميزانية الحكومة العراقية، وكان متوسط الانفاق الحكومي على التعليم للطالب الواحد 620 دولار .

أما في السنوات من 1984- 1989 الناجمة عن الحرب مع ايران والذي ادى بدوره إلى تحويل الموارد المالية العامة تجاه الانفاق العسكري، ادى بطبيعة الحال إلى انخفاض حاد في الانفاق الاجتماعي العام ، وعانت ميزانية التعليم من عجز والتي استمرت في النمو مع مرور السنين حيث لم تتواجد خطة استراتيجية لمعالجة هذه القضايا في ذلك الوقت.

أما في سنوات الازمة من 1990 إلى 2003 والناجمة عن حرب الخليج الاولى والعقوبات الاقتصادية التي تسببت بأضعاف المؤسسات التعليمية في العراق ومنها انخفاض حصة التعليم لتصل إلى 8% من مجموع ميزانية الحكومة وانخفاض الانفاق الحكومي على تعليم الطالب الواحد من 620 دولار إلى 47 دولار وانخفاض عدد الطلاب الاجمالي في التعليم الابتدائي إلى 90%⁽¹⁾.

أما في عام 2003 وحسب تحليل منظمة اليونسكو فقد تقاعم النظام التعليمي في وسط وجنوب العراق على الرغم من توفير الاساسيات من خلال برنامج النفط مقابل الغذاء ، إلا أن شمال العراق فلم يعاني بقدر كبير مثل باقي انحاء العراق بسبب برامج اعادة التأهيل واعادة الاعمار من قبل منظمة الامم المتحدة⁽²⁾، وتباعدت لفترة ما بعد غزو العراق هناك تعديلات في المناهج العراقية ، كذلك الزيادة في رواتب المدرسين والمدرسين ونظر الأقاليم التعليم في فترة ما قبل 2003 ظهر أن ما يقارب الـ 80% من المدارس العراقية أي (15000 مدرسة) بحاجة لإصلاح ودعم للمباني الصحية فيها كذلك قلة المكتبات والمختبرات العلمية في هذه المدارس.

¹-انظر- التعليم في العراق ، ويكيبيديا ، الموسوعة الحرة ،مناهج على الرابط الاتي:

<http://av.wikipedia.org/wiki>.

كانك

²- فاروق رضاعة ، (ظلام الجهل في العراق) ، جريدة الرأي نيوز وجريدة بغداد ، وانظر كذلك Unesco.situation Analysis of Education in Iraq . Paris , 2003 , p. 56 .

أما موقف التشريعات العراقية، يعد دستور جمهورية العراق لسنة 2005 الاساس لحق الطفل في التعليم من خلال جعله إلزامياً في المرحلة الابتدائية والتي تتكون من ستة سنوات وبصورة مجانية لكل الاطفال العراقيين وفي حالة استمرار الطفل بالتعليم فإن مجانية التعليم تستمر لكافة المراحل الدراسية بما فيها الثانوية والجامعية اضافة للمرحلة الابتدائية، إلا أنه ازال صفة الإلزام عن مرحلتين الثانوية والجامعية، إذ نصت المادة (34) منع على أنه، (أو لا) : التعليم عامل اساس لتقدم المجتمع ، وحق تكفله الدولة ، وهو الزامي في المرحلة الابتدائية وتكفل الدولة مكافحة الامية ثانياً : التعليم المجاني حق لكل العراقيين في مختلف مراحل، ثالثاً : تشجع الدولة البحث العلمي للأغراض السلمية بما يخدم الانسانية وترعى التفوق والابداع والابتكار ومختلف مظاهر النبوغ ...

كما جاء في الاسباب الموجبة لإصدار قانون وزارة التربية النافذ انه بغية اعتبار التعليم عاملاً أساسياً لتقدم المجتمع وحق تكفله الدولة ولعرض استيعاب المبادئ الجديدة التي جاء بها الدستور المتمثلة بتعزيز الوحدة الوطنية... الخ ومن النصوص القانونية التي جاء بها هذا القانون وفيما يخص حق الطفل في التعليم هو :-

- (1) مرحلة التعليم الابتدائي ومدتها ست سنوات .
 - (2) مرحلة التعليم الثانوي ومدتها ست سنوات وتتكون من مستويين، المستوى المتوسط ومدته ثلاث سنوات والمستوى الاعدادي ومدته ثلاث سنوات وينقسم إلى نوعين عام ومهني .
 - (3) التعليم الاساسي ومدته تسع سنوات ويتكون من مرحلة الدراسة الابتدائية ومدتها ست سنوات ومستوى الدراسة المتوسطة ومدته ثلاث سنوات .
 - (4) تعمل الوزارة على تطبيق التعليم الاساسي بشكل تدريجي في مناطق أو مدارس يحددها لوزير سعيًا إلى اعمامه والزاميته.
 - (5) التعليم الابتدائي عام وموحد والزامي للذين يكملون السادسة من العمر عند ابتداء السنة الدراسية أو في الحادي والثلاثين من شهر كانون الاول من تلك السنة .
 - (6) يجوز مد الإلزام الى التعليم المتوسط عند توافر الامكانيات اللازمة لذلك .
 - (7) للوزارة ان تنشئ من الصفوف والمدارس ما يكفل رعاية وتعليم بطيء التعلم وضعاف السمع وضعاف البصر ورعاية المتفوقين والموهوبين.⁽¹⁾
- أما في قانون التعليم الازامي العراقي النافذ رقم (118) لسنة 1976 والذي نظم حق الطفل في التعليم فقد نص على :-

¹- المواد (8 ، 9 ، 10 ، 11 ، 12 ، 13 ، 14) من قانون وزارة التربية العراقية النافذ لعام 2011 .

1) التعليم في مرحلة الدراسة الابتدائية مجاني والزامي لجميع الاولاد الذين يكملون السادسة من العمر عند ابتداء السنة الدراسية أو في 31 / 12 من تلك السنة .

2) يلتزم ولي الولد بإحاقته بالمدارس الابتدائية عند اكتماله السن المنصوص عليه في الفقرة اعلاه واستمراره فيها لحين اكمال الولد مرحلة الدراسة الابتدائية أو الخامسة عشرة من عمره .

3) تقوم ادارات المدارس الابتدائية بحصر حالات التخلف عن التسجيل، بموجب القوائم المعلنة لديها وما يطرأ عليها من التعديل بالإضافة أو الحذف وتتخذ الاجراءات لإبلاغ اولياء الاولاد وحثهم على تسجيلهم وعلى انتظام توامهم والحيلولة دون تسربهم عن الدراسة وإبلاغ الجهات المسؤولة عن مراقبة الدوام ومديرية التربية الخاصة .

4) يعاقب بغرامة لا تزيد على 100 دينار ولا تقل عن دينار واحد او بالحبس لمدة لا تزيد عن شهر واحد ولا تقل عن اسبوع أو بكليهما ولي الولد المتكفل فعلاً بترتيبه اذا خالف آيا من احكام هذا القانون.⁽¹⁾ وكذلك تضمن مشروع قانون حماية الطفلة العراقي نصوراً مهمةً تتضمن حق الطفلة في التعليم وكذلك الجزاء المترتب على عدم التحاق الطفلة بالمدسة، إذ نصت المادة (48) على أنه، (تضمن الدولة حق الطفلة في التعليم المجاني ويتوجب على المؤسسات الحكومية اتخاذ الوسائل والتدابير اللازمة لضمان هذا الحق للطفلة وتمتعها به) .

المادة (49) نصت على : (1- لكل طفل الحق في التعليم المجاني في مدارس الدولة حتى اتمام مرحلة التعليم الثانوي . 2- التعليم الزامي حتى اتمام مرحلة التعليم الاساسية كحد ادنى .

3-تتخذ الدولة جميع التدابير المناسبة لمنع التسرب المبكر للأطفال في المدارس .

4-اتخاذ التدابير اللازمة لتشجيع الحضور المنتظم في المدارس والتغلب من معدلات ترك الدراسة .

5-اتخاذ التدابير المناسبة لضمان ادارة النظام في المدارس على نحو يتماشى مع كرامة الطفل الانسانية . والمادة (50) نصت على : (تتخذ الدولة جميع التدابير المناسبة والفعالة لإلغاء اشكال التمييز كافة في التمتع بحق التعليم والعمل على تحقيق تساوي الفرص الفعلية بين جميع الأطفال) .

أما المادة (112) فقد تضمنت الجزاء المترتب على عدم الحاق الطفل بالمدسة الابتدائية فقد نصت على أنه، (1-يلتزم ولي الطفل او المسؤول عنه بإحاقته بالمدسة الابتدائية عند اتمامه السن القانونية للالتحاق بالمدارس الابتدائية واستمراره فيها الى حين اكتماله الدراسة الابتدائية او سن الخامسة عشرة من عمره . 2-يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين ويعرأه لا تقل عن مائتان وخمسون الف دينار ولا تزيد على مليون دينار ولي الطفل او المسؤول عنه اذا امتنع عن الحاق الطفل الذي تحت ولايته او مسؤوليته بالمدسة الابتدائية حين بلوغه السن القانونية وتضاعف الغرامة بحسب عدد الاطفال من غير الملحقين والذين تحت ولايته او مسؤوليته . 3- تكون

¹- المواد (1 ، 8 ، 13) من قانون التعليم الازامي العراقي النافذ رقم (118) لسنة 1976 .

المجالس المحلية مسؤولة عن الإبلاغ عن مثل هذه الحالات وحصرها .4-يغني الجاني من العقاب اذا ما كان امتناعه مبنياً على اسباب مشروعة) .

والمادة (131) نصت على أنه، (1-يحظر على ادارات المدارس الابتدائية وكوادرها مطالبة الطفل أو وليه أو المسؤول عنه بأية طلبات خارجة عن نطاق المتطلبات الرسمية لأغراض الالتحاق بالدراسة ، أو اللجوء إلى اساليب اخرى من شأنها أن تعيق الحاق الطفل بالدراسة أو تمنع استمراره فيها .2-تعاقب ادارة المدرسة وكوادرها إذا ما خالفوا احكام الفقرة أو لا من هذه المادة بعقوبات إدارية شديدة وبغرامة لا تقل عن خمسمائة ألف دينار ولا تزيد على مليون دينار عن كل طفل مجني عليه .

3-إذا كان الضرر الناجم عن الفعل كبيراً ومخلاً بحق الطفل في التعليم فتكون عقوبة الشخص المسؤول الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات وبغرامة ي تقل عن خمسمائة ألف دينار ولا تزيد على مليون دينار فضلاً عن العقوبات الادارية الشديدة 4-يعفي من العقاب من يثبت عدم اشتراكه بهذه الجريمة أثباتاً لا يقبل الشك على أن يكون مؤبداً من المجني عليه .) .

يبدو لنا أن التشريعات العراقية النافذة والتي نظمت حق الطفل في التعليم جاءت منسجمة إلى حد ما مع بند اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 والتي صادق عليها بموجب القانون رقم (3) لسنة (1994) مع تحفظه على الفقرة (أ) من المادة (14) والخاصة بحق الطفل في اختيار دينه.

لا بد من القول أن الوضع الامني الذي شهده العراق خلال فترة ما بعد سنة 2003 وحالات التهجير الطائفي للعوائل بالإضافة إلى سوء الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية، فضلاً عن تداعيات جائحة كورونا اسباباً حقيقية وراء زيادة اعداد غير المتعلمين في العراق .

المطلب الثالث

حق التعليم وتطبيقه الفعلي

ومن حيث الواقع الفعلي لتطبيق حق الطفل في التعليم ومن خلال احصائيات الجهاز المركزي للإحصاء التابع لوزارة التخطيط لعراقية، وجد ان هناك ازدياداً في عدد المدارس الابتدائية خلال الاعداد (من 2005 الى 2010) حيث كان عددها (11828) مدرسة في العام الدراسي (2005-2006) بارتفاع نسبة قدرها (15,7 %) وفي العام (2008-2009) اصبح عدد المدارس الابتدائية (13124) مدرسة أي ان هناك ارتفاعاً بنسبة قدرها (4,3 %) اما في العام (2009-2010) فقد اصبحت عدد المدارس الابتدائية (13687) مدرسة . أما اعداد التلاميذ الموجودين في المدارس الابتدائية فقد شهد ارتفاعاً خلال الاعداد من 2005 إلى 2010 حيث كان عددهم (3941190) تلميذ وتلميذة في العام الدراسي (2005-2006) اما في العام (2008-2009) فقد كان عددهم (4494955) تلميذ وتلميذة وفي العام الدراسي (2009-2010) بلغ عدد تلاميذ (4672453)

تلميذ وتلميذة وتبلغ الزيادة في اعداد التلاميذ خلال هذه الاعوام نسبة قدرها (18,6) % علماً أن معدل الالتحاق الصافي للتعليم الابتدائي لسنة 2009 كان (91,7) % في حين كان معدل الالتحاق بالتعليم الاجمالي (108,2) % وبلغ اعداد التلاميذ التاركيين للعام الدراسي (2009- 2010) فقد بلغت (134748) تلميذ وتلميذة ويلاحظ زيادة في عدد التلاميذ التاركيين مقارنةً بالعام الدراسي السابق بنسبة قدرها (27,8) حيث كان عددهم (105431) تلميذ وتلميذة في حين ارتفع عدد التلاميذ خلال الفترة (2006/2005 الى 2009 / 2010) بنسبة قدرها (22,3) % حيث كان عددهم (110157) تلميذ وتلميذة في العام الدراسي (2005-2006) .

أما الاعوام (2012 / 2013) فقد انخفض عدد التلاميذ التاركيين الى (99205) تلميذ وتلميذة ونسبة الاناث منهم (53,4) % ويلاحظ نقصان في عدد التلاميذ التاركيين مقارنةً بالعام الدراسي (2011- 2012) بنسبة قدرها (9,4) % حيث كان عددهم (109526) تلميذ وتلميذة في حين انخفض عدد التلاميذ التاركيين بنسبة قدرها (5,9) % عن العام الدراسي (2008 – 2009) حيث كان عددهم (105431) تلميذ وتلميذة.

أما بالنسبة لمرحلة التعليم قبل الابتدائي فإحصائيات الجهاز المركزي للإحصاء في وزارة التخطيط الخاصة بالرياض الاطفال تبين أن هناك ارتفاعاً في اعداد الطلاب المسجلين بالرياض الاطفال وكذلك زيادة في اعداد رياض الاطفال حيث بلغت (648 وروضة) للعام الدراسي (2010- 2011) بعد ان كان (631 روضة) في العام الدراسي (2009- 2010) اي ان هناك زيادة بنسبة مقدارها (2,7 %) وقد ارتفع عدد مدارس رياض الاطفال بنسبة 10 % عن العام الدراسي (2006-2007) حيث كان عددها (589) أما عدد الاطفال المسجلين في مدارس رياض الاطفال فهو (141158) طلاً وطفلة للعام الدراسي (2010- 2011) مقابل (125391) طفل وطفلة في العام الدراسي السابق (2009- 2010) هذا يعني ان هناك ارتفاعاً بنسبة (12,6 %) بعدد الاطفال وكذلك فقد ازدادت نسبتهم بمقدار (73,1 %) عن العام الدراسي (2006 – 2007) إذا كان عدد الاطفال المسجلين في مدارس الرياض (81536) طفل وطفلة.

وبالنسبة لدور الحضانه فقد اظهرت نتائج المسح لسنة 2010 انها بلغت (270 داراً) وعند المقارنة مع السنة السابقة نجد ان عدد الدور قد ارتفع بمعدل (3,8 %) حيث كان عددها (260) دار حضانه في سنة (2009) وخلال الفترة من (2006 الى 2010) سجل عدد دور الحضانه ارتفاعاً بمعدل مقداره (80 %) حيث كان عددها (150) دار حضانه في سنة 2006⁽¹⁾ .

بالنسبة لنصوص دستور العراق النافذ فقد جاء بعضها موقفاً بالنص على عبارات مثل : يحرم ، يمنع ، يحظى ، وعلى ، مما يفيد الالتزام وكان الأجر الاستمرار بالعبارات التي تنفي ما يناسب الالتزام بشكل دقيق ويفضني الى مسألة السلطة التنفيذية في حال النكول عن تأمينها ، وليس عبارة تكفل ، كما ان عبارة الدولة ليست جهة محددة بعينها يمكن الزامها بعمل شيء او مسائلتها عند التقصير حيث الدولة تعني العراق ارضاً وشعباً وحكومة

¹⁻ احصائيات الجهاز المركزي للإحصاء لتابع لوزارة التخطيط العراقية .

وسيادة وكان يفترض أن تحل محلها الحكومة وما يفترض منها من الدوائر والمؤسسات ذات العلاقة بحقوق الطفل، أما الخروقات لتلك النصوص التي تمثل رأس الهرم القانوني والتي يفترض تطبيقها بدون قيد من قانون أو تعليمات أو قرارات فهي مؤشرة بشكل كبير حيث التشرذ واضح وإن تعددت أسبابه بسبب التهجير القسري وفقدان الابوين بسبب العمليات الارهابية .

وعلى الرغم من مصادقة العراق على اتفاقية حقوق الطفل بالقانون رقم (3) لسنة 1994 وانضمامه الى البروتوكولين الاختياريين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل، بموجب القانون رقم (23) لسنة 2007 إلا أن هناك انتهاكات وخروقات كثيرة لحقوق الطفل وعدم تنفيذ النصوص القانونية الملزمة وعدم القيام بإجراءات فعالة لتدراك تلك الخروقات .

لذا فإن التشريعات العراقية لا زالت قاصرة عن بلوغ ما نصبروا إليه من تكامل تشريعي يلبي كافة متطلبات العيش الرغيد للأطفال في العراق في ظل الظروف الراهنة التي يعاني منها الشعب العراقي من قتل وتهجير وارهاب وتثبيت ولانداع الرعاية الاسرية والتي يجعلها انعكست سلباً على الاوضاع السائدة في العراق ومن خلال تجربة الاغرام الماضية شاهدنا ان معظم المجرمين المعناة والسفاجين والقتلة هم من الاشخاص الذين لم يحصلوا على تعليم او ان تعليمهم بقدر ضئيل جداً لذا علينا ان نلاحظ هذا الامر ونعالجه بشكل جدي حتى نتمكن من خلق مجتمع متعلم يعرف كل فرد حقوقه والتزاماته ويساهم في القضاء على العنف والارهاب .

الخلاصة

بعد ان انهينا بحثنا هذا خرجنا بجملة من النتائج والمقترحات وهي :

اولاً : النتائج :-

(1) أن توفير التعليم للجميع يتطلب عمليات شراكة فبينما تقع المسؤولية النهائية في تلبية حق كل طفل في التعليم على عاتق الحكومات الوطنية فإن وزارات التربية والتعليم وحدها لا يمكنها تحقيق تلك المهمة فمن أجل جعل التعليم حقيقة واقعية لا بد من تحمل الآخرين بعض المسؤولية لصياغة شراكة اكثر قوة مع المجتمع في ادارة المدارس والوصول إلى الأطفال المستبعدين وهنا يأتي دور منظمات المجتمع المدني والجماعات الدينية وغيرها لتعبئة الجهود الرامية إلى اقناع الوالدين بقيمة التعليم الجوهرية .

(2) نلاحظ من خلال التطبيق العملي أن هناك اختراقاً أو انتهاكاً لحقوق الطفل في التعليم في العراق مما يعني عدم تمتعهم بحقوقهم ، ولا بد من القول أن المواطن العراقي بصورة عامة يمر بظروف انسانية قاسية نتيجة للظروف السياسية والامنية غير المستقرة التي يمر بها بلدنا وأن هذه الظروف لها اثرها السلبي الكبير في المدرسة وفي عناصر العملية التعليمية التي يكون الطلبة عنصراً أساسياً فيها، إذ أن المدرسة ينبغي ان تكون البيئة المثلى لنمو الطفل في جميع جوانب النمو الجسدي والعقلي والاجتماعي....الخ من خلال ما يتوافر فيها من مناهج

وانشطة علمية وترفيهية ، إلا أن مدارسنا – في الواقع – تفتقر الى المستلزمات الاساسية التي تساعد على نمو الطلبة نمواً سليماً في جوانب النمو كافة.

(3) ان تحقيق حقوق الطفل وخاصة حق الطفل بالتعليم مرهونة بالرفاه، فالدول الغنية هي التي بمقدورها تنفيذ حقوق الطفل بالتعليم والتطبيب والمساعدات المالية ونهية الظروف لنشأة جيل قوي صحيح وسليم العقل متعلم وعامل في حين تبقى هذه النصوص في الدول الفقيرة غير قابلة للتحقيق (رغم اهمية هذه النصوص) وعليه فإنه مهما تكن أهمية النصوص القانونية الخاصة بعدم الاسرة والطفل فإن المعضلة الحقيقية في تحقيقها في الواقع هو عدم توفر الامكانيات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في كل بلد على حدة .

(4) بالنسبة لدستور العراق النافذ فقد جاءت نصوصه الخاصة بحق التعليم مقتضية ودون الاشارة إلى تنظيم هذه العملية بقانون كما فعل المشرع مع التعليم الاهلي وهذا نقص تشريعي مهم نرجو تلافيه في المستقبل بإصدار قانون ينظم العملية التربوية برمتها ولا يدعها بدونه الزام قانوني يضمن توفير الدولة لكافة مستلزمات التعليم من الناحية المادية والبشرية وكذلك يضمن تسجيل جميع الاطفال واستمرارهم بالدوام .

ثانياً : المقترحات

نقترح ما يأتي

(1) يتعين على المشرع العراقي رفع سن الزامية التعليم الى نهاية المرحلة المتوسطة أي الى صف الثالث متوسط كما هو موجود حالياً في إقليم كردستان العراق ويجب أن تكون من ضمن مراحل دمج مفاهيم التربية على حقوق الانسان والمشاركة الاجتماعية وادخال العديد من المفاهيم المعاصرة مثل المفاهيم الصحية والبيئية والمهنية والمعلوماتية ويجب التركيز على تعليم الحاسوب في المراحل الأولى

(2) الاهتمام بتجهيزات المدارس الضرورية كخدمات النظافة والحراسة والمقاعد الدراسية الملائمة والتي تتناسب مع المرحلة الدراسية وخزانات وبرادات المياه والجهزة والمواد اللازمة لمختبرات العلوم والتي تكون متوفرة في مدارس التعليم الاهلي .

(3) وكذلك الاهتمام باماكن اللعب ووسائل الترفيه والحدائق في المدارس فأغلب المدارس تنقصها ساحات ضيقة وتكثف الصفوف بـ (50 الى 55) طفل او اكثر وخصوصاً في مناطق الريف وذلك بإجراء تأهيل شامل متكامل لجميع المدارس والمؤسسات التربوية وسد حاجة المدارس من الملاكات التعليمية

(4) يتعين انشاء جهاز رقابي متخصص في مجسي الوزراء ووزارة التربية لمراقبة تنفيذ مواد وينود اتفاقية حقوق الطفل في المدارس الابتدائية فيما يخص التعليم الاساس وايضاً مراقبة الزامية التعليم وعدم التسرب من المدارس ووضع آلية تراقب ذوي امور الطلاب الذين لا يرسلون ابنائهم الى المدارس وملاحقتهم .

المصادر والمراجع:

- 1- عادل عازر ، اتفاقية الطفل وحقوق الانسان ، امدايست وتجمع حقوق الطفل للنشر ، 1999 .
- 2- فاروق رضاغة ، (ظلام الجهل في العراق) ، حريبة الراي نبوز وجريدة بغداد محمد جبار طالب ، (حق الطفل في التربية والتعليم) ، مجلة القادسية ، العدد الثالث ، المجلد الثاني ، تموز 2009.
- 3- انظر - التعليم في العراق ، ويكيبيديا ، الموسوعة الحرة،مناح على الرابط الاتي:
http:av.wikipedia .org/wiki .
- 4-
- 5-

- 1- Arzabe , P. H. M. Human Rights – a NEW Paradigm , in the poverty of rights , edited by Van Genugten , W. and perez – Bustillo , c, zed books , London . 2001 .
- 2- Unesco.situation Analysis of Education in Iraq . Paris , 2003 .

- الاتفاقيات والساتير والقوانين:

- 1) م الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام 1948 .
- 2) اعلان حقوق الطفل لعام 1959 .
- 3) م العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966 .
- 4) اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 .
- 5) دستور العراق النافذ لعام 2005 .
- 6) قانون التعليم الازامي العراقي النافذ رقم (118) لسنة 1976 .
- 7) قانون وزارة التربية العراقي النافذ لسنة 2011 .

- المواقع الالكترونية :

موقع الجهاز المركزي للاحصاء التابع لوزارة التخطيط العراقية.

دورية علمية دولية محكمة

Nationales ISSN-Zentrum für Deutschland

ISSN 2751-3858

الرقم التسلسل المعياري

registration number

R N/VIR. 336 – 458.B

المجلة الدولية للدراسات الكردية دورية علمية دولية محكمة تصدر عن

المركز الديمقراطي العربي - ألمانيا

International Journal of Kurdish Studies